The Republic of Iraq
Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Babylon - College of Arts
Sociology Department
Postgraduate Studies - Masters

Iraqi women's attitudes towards crime after 2003 A field study in the Iraqi Reform Department for Women in Babylon

A letter submitted by the student

Ameer Rahi Mhaimeed

To the Council of the College of Arts at the University of Babylon, which is part of the requirements for obtaining a master's degree in Sociology

Supervised by
Professor Dr.

Ahmeed Hassan Abdullah

1444 AH 2022 AD

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة بابل – كلية الآداب
قسم علم الأجتماع

اتجاهات المرأة العراقية نحو الجريمة ما بعد 2003

دراسة ميدانية اجتماعية في دائرة إلاصلاح العراقية للنساء في محافظة بابل

رسالة ماجستير تقدم بها الطالب

أمير راهي محيميد

إلى

مجلس كلية الآداب في جامعة بابل

وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع

بإشراف

أ.م.د. أحمد حسن عبد اللّه

1444هـ

2022م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

{ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا

رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ

رَقِيبًا }

صدق الله العظيم

(سورة النساء الآية 1)

إقرار المشرف

أشـهد أن إعـداد هـذه الرسـالة الموسـومة ب (اتجاهـات المـرأة العراقيـة نحـو الجريمـة مـا بعـد 2003، دراسة ميدانية اجتماعية في دائرة إلاصـلاح العراقيـة للنسـاء فـي بابـل) التـي تقدم بهـا الطالب أمير راهي محيميد بإشرافي في كلية الآداب جامعة بابل ، وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع ، وأوصـي بمناقشتها .

التوقيع

أ.م.د. أحمد حسن عبد الله

التاريخ : \ \ 2022

إقرار رئيس القسم

بناءً على التوصيات المتوفرة . ارشح هذه الرسالة للمناقشة

التوقيع

أ.م.د. أحمد جاسم مطرود

رئيس قسم علم الاجتماع

التاريخ : \ \ 2022

إقرار الخبير اللغوي

أشهد أن الرسالة الموسومة ب (اتجاهات المرأة العراقية نحو الجريمة ما بعد 2003 ، دراسة ميدانية اجتماعية في دائرة الإصلاح العراقية للنساء في محافظة بابل) التي قدمها الطالب أمير راهي محيميد قد جرى تقويمها لغوياً بإشرافي ، وبعد قراءتها وتقويمها أصبحت صالحة للمناقشة

التوقيع

حيدر غضبان محسن

مقوم لغوي

إقرار المقوم العلمي

أشهد أن هذه الرسالة الموسومة ب (اتجاهات المرأة العراقية نحو الجريمة ما بعد 2003 ، دراسة ميدانية اجتماعية في دائرة إلاصلاح العراقية للنساء في محافظة بابل) التي قدمها الطالب أمير راهي محيميد في قسم علم الأجتماع قد قومتها علمياً وقد أصبحت سليمة من الناحية العلمية .

التوقيع

أ. د . وليد عبد جبر

مقوم علمي أول

التوقيع

أ.م.د ثائر أحمد حسون

مقوم علمي ثان

إقرار لجنة المناقشة

نشهد نحن رئيس وأعضاء لجنة المناقشة قد اطلعنا على الرسالة الموسومة ب (اتجاهات المرأة العراقية نحو الجريمة ما بعد 2003 ، دراسة ميدانية اجتماعية في دائرة الإصلاح العراقية للنساء في محافظة بابل) التي تقدم بها الطالب أمير راهي محيميد وقد جرت مناقشة الطالب في محتوياتها، ونعتقد أنها جديرة بالقبول لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع وبتقدير ( )

التوقيع	التوقيع
أ.د. عمار سليم عبد	أ.م.د. سلوان فوزي عبد
رئيساً	عضواً
التوقيع	التوقيع
أ.م.د حاتم راشد علي	أ.م.د. أحمد حسن عبد الله
عضواً	عضواً ومشرفاً

صدقت الرسالة من مجلس كلية الآداب \ جامعة بابل

التوقيع

أ.د. صالح كاظم عجيل

عميد كلية الآداب

التاريخ : \ \ 2022

الإهداء

إلى قدوتي وخيمتي (والدي الغالي)

إلى جنتي في الحياة (والدتي الغالية)

إلى من هم خير سند لي (أخوتي)

إلى من أعانني في تحدي الصعاب (زوجتي)

إلى انفاسي (ولدي سجاد)

أمير

شكر وتقدير

بعد الشكر والحمد لله على توفيقهِ لي في اتمام هذه الرسالة ومن منطلق جزاء الإحسان بالإحسان اتقدم بوافر الشكر والعرفان الى كل من وقف الى جانبي وساندني في انجاز هذه الرسالة ، إذ ابتدأ بشكر أستاذي المساعد الدكتور أحمد حسن عبد الله لقبولهُ إلإشراف على رسالتي ولإرشاده ورأيهِ الصائب والسديد حتى آخر خطوة في هذه الرسالة وما تلقيت منهُ من توجيهات فلم يمل ولم يكل في مد يد العون لي فلهُ مني جزيل الشكر والعرفان ، واخص بالشكر والتقدير جميع اساتذتي في قسم الاجتماع بدأً من الاستاذ المتمرس الدكتور موح عراك عليوي والدكتور ناظم جواد كاظم والدكتور عمار سليم عبد والدكتور احمد جاسم مطرود والدكتور سلوان فوزي عبد والدكتور وسام صالح والدكتور أنس ، وأقدم شكري وتقديري للدكتور رباح مجيد الهيتي في جامعة الانبار والدكتور نبيل عمران في جامعة القادسية والدكتورة هناء حسن سدخان في جامعة القادسية ، ولا أنسى شكري للدكتورة نورة ناصر الحمودي في جامعة الملك عبد العزيز لما قدمته لي من مساعدة في جميع مراحل الدراسة ،وكذلك الشكر للأستاذ رائد جادر في دائرة الإصلاح العراقية العامة للمساعدة التي قدمها لي اثناء الدراسة الميدانية ومديرة دائرة الاصلاح العراقية للنساء في بابل على تعاونها معي في اكمال اجراءات توزيع الاستبيان والباحثين الموجودين في الدائرة لما بذلوه من مساعدات لإكمال دراستي في مرحلة توزيع الاستبيان على النزيلات ، ولا يفوتني أن اشكر الاخ والصديق علي عبد الكريم لما ابداه لي من مساعدة في جميع مراحل الدراسة والأخ والصديق غسان فاهم وعمار ماجد ، وجميع الزميلات في دفعتي ، وأخيراً اتقدم بالشكر لكل شخص سأل عني في مرحلة الدراسة ولم تسعفني الذاكرة لتذكره فلهم مني كل الاعتزاز والتقدير ...

أمير

ملخص الدراسة

تكتسب دراسة جرائم المرأة أهمية استثنائية في دراسات علم الاجتماع الجنائي عموماً وعلم الجريمة خصوصاً ، وذلك لأنها جزء لا يتجزأ من البناء الاجتماعي ولديمومة هذا البناء وسلامته رأينا من الضروري القيام في المساهمة ومن موقعنا كطلاب وكأفراد في المجتمع المدني ان نقوم برصد بعض الظواهر التي تخل بهذا النظام ومن ضمنها جرائم المرأة ، أذ أرتئينا ان تكون دراستنا في هذا المجال تحت عنوان (اتجاهات المرأة العراقية نحو الجريمة ما بعد 2003 - دراسة ميدانية اجتماعية في دائرة إلاصلاح العراقية للنساء في بابل)، إذ ان المشهد العراقي بعد التحول الديمقراطي عام 2003م وطبيعة الظروف الاستثنائية التي احاطت به سواءً على المستوى الوطني ام الإقليمي ام الدولي دفعت بازدياد معدلات الجريمة في العنصر النسوي لمختلف اشكالها ، ومن ثم يمكن الإشارة الى الاشكالية الأساسية التي تتمحور ماهي اتجاهات أجرام المرأة في مجتمع الدراسة من وجهة نظر المرأة نفسها وما هي اهم العوامل الأجتماعية التي تدفع المرأة لارتكاب الجريمة .

اذ هدفت الدراسة الى التعرف على حجم هذه الظاهرة وتحديد اتجاهاتها وانماطها وكذلك الكشف عن اهم العوامل والأسباب الدافعة للسلوك الإجرامي عند المرأة في مجتمع الدراسة ، ومعرفة الخصائص الاجتماعية للمرأة في مجتمع الدراسة ، والحصول على بعض النتائج العلمية التي تساعدنا في تحجيم هذه الظاهرة ومساعدة متخذي القرار بذلك .

اذ عرضت نظريتان تفسر هذه الدراسة تمثلت بنظرية الأنومي لدوركايم وروبرت ميرتون ونظرية النشاط المعتاد لماركس فيلسون وكوهين .

واستخدمت آداة الاستبيان في جمع بيانات الدراسة ، إذ أن عينة الدراسة الكاملة هي (مجموعة النزيلات في دائرة الاصلاح العراقية للنساء في محافظة بابل) والتي يبلغ عددها (400) نزيلة ولضيق الوقت ومحدودية الإمكانيات أختار الباحث عينة عشوائية لأجراء الدراسة عليها وفق معادلة (**ستيفن ثمبوس**) بلغت (196) نزيلة ، وعند توزيع الاستبيان وجمعهُ استبعد الباحث (4) استبانات بسبب النقص في البيانات فأصبحت العينة النهائية (192) نزيلة .

وعند تبويب وتحليل البيانات توصل الباحث الى مجموعة نتائج منها :

1- اغلب الاتجاهات تكراراً كانت تتمثل بجرائم القتل بالمرتبة الأولى بنسبة 28.61% وجرائم الإرهاب في المرتبة الثانية بنسبة 17.71% .

2- ان اغلب المبحوثات كانن من المستوى التعليمي المتدني ابتدائي فما دون بنسبة 74.23%.

3- شكل العامل الاقتصادي دوراً كبيراً في دفع المرأة نحو الجريمة وهذا ما بينتهُ الدراسة بنسبة 61.97% .

4- استنتج من الدراسة ان اغلب المبحوثات كانن ربات بيوت حيث شكن نسبة 81.77% في حين كانت نسبة الموظفات الحكوميات 13.2% بينما كانت نسبة موظفات القطاع الخاص 5.21%.

5- واتضح من الدراسة ان للصراعات السياسية تأثيراً كبيراً انعكس على الحياة الاجتماعية للمبحوثات حيث شكلت الاجابات بنعم نسبة 64.58% في حين شكلت نسبة الإجابات بكلا 18.75% .

الموضوع	الصفحة
الآية القرآنية	أ
إقرار المشرف	ب
إقرار المقوم اللغوي	ج
إقرار المقوم العلمي	د
إقرار لجنة المناقشة	هـ
الإهداء	و
شكر وتقدير	ز
الملخص	ح_ط
قائمة المحتويات	ي_ك
ثبت الجداول	ل_م
ثبت الأشكال	ن
المقدمة	2_1
الباب الاول **الجانب النظري**	
الفصل الأول : الإطار النظري للدراسة	14_3
تمهيد	4
المبحث الأول : عناصر الدراسة	8_5
المبحث الثاني : تحديد المفاهيم والمصطلحات العلمية	14_9
الفصل الثاني : نماذج من الدراسات السابقة والنظريات المفسرة لموضوع الدراسة	40_15
تمهيد	16
المبحث الاول : نماذج من الدراسات السابقة	33_17
المبحث الثاني : النظريات المفسرة لموضوع الدراسة	39_34
الفصل الثالث: البعد التاريخي لجرائم المرأة	60_40
تمهيد	41
المبحث الاول : لمحة تاريخية عن جرائم المرأة	46_42
المبحث الثاني : العوامل الدافعة لجرائم المرأة	60_46
الفصل الرابع : ماهية الاتجاهات لجرائم المرأة ومحدداتها	85_61
تمهيد	62

المبحث الاول : وصف الاتجاهات وماهيتها	66-63
المبحث الثاني : الاحصاء والجريمة	76-66
المبحث الثالث : العدالة الجنائية ومنع الجريمة	85-77
الباب الثاني : الجانب الميداني	
الفصل الخامس : الإطار المنهجي للدراسة واجراءاته الميدانية	101_87
تمهيد	88
المبحث الاول : نوع الدراسة ومنهج ومجتمع و عينة الدراسة	92_89
المبحث الثاني : مجالات الدراسة وأدوات جمع البيانات والفرضيات والوسائل الاحصائية	101_93
الفصل السادس : عرض وتحليل البيانات الخاصة بالدراسة	123_102
تمهيد	103
المبحث الاول: عرض و تحليل البيانات الأولية	112_104
المبحث الثاني: عرض وتحليل البيانات التخصصية	123_113
الفصل السابع : عرض وتحليل البيانات الاقتصادية والثقافية والسياسية	141_124
تمهيد	125
المبحث الأول : تبويب وتحليل البيانات الاقتصادية	130_126
المبحث الثاني : تبويب وتحليل البيانات الثقافية والسياسية	141_131
الفصل الثامن : اختبار الفرضيات ومناقشتها والنتائج والتوصيات	152_142
تمهيد	143
المبحث الأول : اختبار ومناقشة فرضيات الدراسة	148_144
المبحث الثاني : نتائج الدراسة والتوصيات	152_149
المصادر والمراجع	163-153
الملاحق	176-164
الملخص باللغة الانكليزية	

ثبت الجداول

رقم الجدول	عنوانه	الصفحة
1	يبين رأي المحكمين حول صدق الفقرات الاستبيانية	95
2	يوضح ثبات أداة البحث (الاستبانة)	96
3	يبين الدلالات الإحصائية المستخدمة في الدراسة	100
4	يبين التوزيع العمري للمبحوثات	104
5	يبين مستوى الدخل للمبحوثات	105
6	يبين المستوى التعليمي للمبحوثات	106
7	يبين محل السكن للمبحوثات	107
8	يبين الانحدار الاجتماعي للمبحوثات	108
9	يبين الحالة الاجتماعية للمبحوثات	109
10	يبين طبيعة الزواج من ناحية التوافق او عدم التوافق بين الزوجين	110
11	يبين عائدية السكن للمبحوثات	111
12	يبين مهنة المبحوثات	112
13	يبين توزيع العينة حسب نوع الجريمة المرتكبة	114
14	يبين مدة محكومية المبحوثات	115
15	يبين السوابق الإجرامية لأسر المبحوثات	116
16	يبين توزيع العينة حسب صلة المدان من الأسرة	117
17	يبين توزيع العينة حسب تأثير ذكريات الطفولة	118
18	يبين توزيع العينة حسب سبب تأثير ذكريات الطفولة	119
19	يبين توزيع العينة حسب طبيعة الاشتراك في الجريمة	120
20	يبين توزيع العينة مع صلة الأفراد المشتركين في الجريمة	121
21	يبين توزيع العينة حسب دافعية البنية الجسدية للجريمة	122
22	يبين توزيع العينة ودور الوضع الصحي في الجريمة	123
23	يبين توزيع العينة ودور الوضع الاقتصادي في الجريمة	126
24	يبين توزيع العينة حسب عدم المهارة في عمل ما والجريمة	127
25	يبين توزيع العينة ودور الفارق الاقتصادي في الجريمة	128
26	يبين توزيع العينة حسب مصدر توفير المصروف	129

27	يبين توزيع العينة حسب صلة الفرد القائم بتوفير المصروف	130
28	يبين اثر ثقافة المجتمع في جريمة المرأة	131
29	يبين أثر التنشئة الاجتماعية في جريمة المرأة	132
30	يبين ما من مؤسسات التنشئة الاجتماعية لها دور في جريمة المرأة	133
31	يبين المستوى التعليمي لأفراد أسر المبحوثات	134
32	يبين أثر ظروف الاحتلال الامريكي في جرائم المرأة	135
33	يبين أثر الصراعات السياسية في جرائم المرأة	136
34	يبين أثر الازمات في جرائم المرأة	137
35	يبين أثر الجماعات الإرهابية في اتجاه المرأة نحو الجريمة	138
36	يبين أثر الخطاب الطائفي في اتجاه المرأة نحو الجريمة	139
37	يبين أثر ضعف القانون واتجاه المرأة نحو الجريمة	140
38	يبين اثر عدم تبني سياسة اجتماعية واتجاه المرأة نحو الجريمة	141
39	يوضح اختبار كا^2 للفرضية الأولى	144
40	يوضح اختبار كا^2 للفرضية الثانية	145
41	يوضح اختبار كا^2 للفرضية الثالثة	146
42	يوضح اختبار كا^2 للفرضية الرابعة	147
43	يوضح اختبار كا^2 للفرضية الخامسة	148

ثبت الأشكال

رقم الشكل	عنوانه	الصفحة
1	يمثل البيانات التي حصل عليها من قيادة شرطة بابل	71
2	يمثل البيانات التي حصل عليها من محكمة استئناف بابل الاتحادية	73
3	يمثل اعمار المبحوثات	104
4	يمثل مستوى الدخل للمبحوثات	105
5	يمثل المستوى التعليمي للمبحوثات	106
6	يمثل محل السكن للمبحوثات	107
7	يمثل الانحدار الاجتماعي للمبحوثات	108
8	يمثل الحالة الاجتماعية للمبحوثات	109
9	يمثل طبيعة الزواج للمبحوثات بالتوافق ام بالإكراه	110
10	يمثل عائدية السكن للمبحوثات	111
11	يمثل مهنة المبحوثات	112

المقدمة

تعدّ الجريمة من الظواهر الاجتماعية التي حظيت بالتقصي والدراسة إذ توجهت اليها ابحاث العلماء والمختصين خصوصاً علماء الاجتماع والقانون ، فلها عناية خاصة كونها حقل مهم يتطلب تسليط الضوء عليه ومحاولة تفسيره وفهم أبعاده وصيرورتهُ على وفق التغيرات التي تفرضها الساحة الاجتماعية ومحاولة معرفة وفهم أشكالها والتوقف على مساوئها والعوامل الكامنة وراء ارتكابها وكذلك اثارها على الفرد وعلى بناء المجتمع لذلك حظيت باهتمام وعناية خاصة لدى المهتمين والمختصين .

فقد مَرّ السلوك الانساني عبر مراحل تفسيرية مرتبطة بثقافة المجتمع بشكل عام ، من التفسيرات الدينية والغيبية الى التفسيرات الفلسفية والعلمية ، إذ ان هذه التفسيرات ما تزال موجودة في المجتمعات ما بعد الحداثة والمجتمعات البدائية على حد سواء ، هذا من جهة ومن جهة أخرى فعندما نقول تفسير السلوك الانساني لانقصد السلوك الطبيعي او السلوك السوي فقط بل ايضا السلوك غير الطبيعي والسلوك غير السوي ، ويزيد الأمر تعقيداً في تفسير السلوك الانساني هو صعوبة التنبؤات به ومن ثم وضع السياسات للحد من تلك الظاهرة ، وقد يرجع سبب ذلك الى تنوع واختلاف الظروف والثقافات والمتغيرات بشكل عام .

وفيما يخص دراستنا تعد جرائم النساء ظاهرة من الظواهر الاجتماعية التي ما زالت محط اهتمام الكثير من العلماء والباحثين لما لها من أثر على صيرورة الحياة الاجتماعية بكل مجرياتها ، واجتمعت معظم الأبحاث والدراسات التي تناولت المجرم والجريمة بوصفها ظاهرة نفسية اجتماعية تحتاج الى الكثير من الدراسات التحليلية العميقة لغرض الوصول الى العوامل المؤدية الى ارتكاب جرائم النساء ، ودراستها على المستوى الفردي للسلوك الناشئ عن الارادة الاجرامية .

إذ ان جرائم النساء ظاهرة من الظواهر الاجتماعية التي لا تقل أهميتها عن غيرها من الظواهر الاجتماعية التي لعبت المرأة فيها دوراً بارزاً بتحديد هويتها وأدوارها الجديدة في المجتمع ، لأنها تؤثر تأثيراً واضحاً في أمن المجتمع واستقراره بدرجة لا تقل تأثيراً عن جرائم الرجال ، لدورها في تنشئة وإعداد الأجيال ، وقد تكون الأم المجرمة أشد تأثيراً في أبنائها وبناتها من الأب المجرم.

وقسمت دراستنا الحالية الى بابين ، تناول الباب الأول الجانب النظري المتضمن اربعة فصول كان الفصل الاول يمثل الإطار العام للدراسة تضمن مبحثين ، الأول يضم (عناصر الدراسة التي تتمثل بالمشكلة والأهمية والأهداف) فيما تضمن المبحث الثاني (التعريف بالمفاهيم الواردة في الدراسة والمفاهيم المرتبطة بها) اما الفصل الثاني فضم مبحثين أيضاً (نماذج من الدراسات السابقة والنظريات المفسرة للدراسة) المبحث الاول طرحت فيه الدراسات السابقة ومناقشتها بينما كان المبحث الثاني يمثل النظريات المفسرة للدراسة ، حيث ان الفصل الثالث الدراسة احتوى على مبحثين أيضاً ، تضمن المبحث الاول لمحة تاريخية عن جرائم المرأة تطرق فيه عن طبية جرائم المرأة عبر العصور التاريخية وتطوراتها ، وتضمن المبحث الثاني العوامل الدافعة لجرائم المرأة اذ تم عرض مجموعة عوامل كان لها اثر في دفع المرأة نحو الجريمة ، بينما تضمن الفصل الرابع الذي حمل عنوان ماهية الاتجاهات لجرائم المرأة ومحدداتها ، ثلاثة مباحث ، مثل المبحث الاول وصف الاتجاهات وماهيتها ، فيما تضمن المبحث الثاني الاحصاء والجريمة تكلمنا فيه عن مفهوم الاحصاء وأهميتهُ ومصادرهُ وعن الارقام المظلمة والمقصود بها ارقام الجرائم التي تختفي بين هذه المصادر ، إذ تطرق في المبحث الثالث ، للعدالة الجنائية ودورها في منع الجريمة وتكلمنا عن مفهوم العدالة الجنائية وماذا عرفها العلماء وبيان قسامها ومبادئها والبدايات التاريخية لها . اما الباب الثاني من الدراسة فضم الجانب الميداني ومثل اربعة فصول ، الفصل الخامس المتمثل بالإطار المنهجي للدراسة احتوى على مبحثين طرح في المبحث الاول منهج ونوع الدراسة ومجتمع وعينة الدراسة ، والمبحث الثاني تضمن ، مجالات الدراسة وادوات جمع البينات والفرضيات والوسائل الاحصائية ، والفصل السادس ضم مبحثين ، المبحث الأول تمثل بتبويب وتحليل البيانات الأولية ، بينما كان المبحث الثاني يمثل تبويب وتحليل البيانات الاساسية الخاصة بالظاهرة المدروسة ، اما الفصل السابع فاحتوى على مبحثين أيضاً ، مثل المبحث الاول تبويب وتحليل البيانات الاقتصادية ، والمبحث الثاني مثل تبويب وتحليل البيانات الثقافية والسياسية ، وضم الفصل الثامن والأخير مبحثين ، المبحث الاول تضمن اختبار الفرضيات ومناقشتها ، بينما تضمن المبحث الثاني النتائج والتوصيات والمقترحات ، واختتمت الدراسة بإدراج المصادر باللغة العربية والانكليزية والملاحق والمستخلص باللغة الانكليزية .

الباب الاول

الجانب النظري

الفصل الاول
الإطار النظري للدراسة

تمهيد

المبحث الاول : عناصر الدراسة

اولاً : مشكلة الدراسة

ثانياً : أهمية الدراسة

ثالثاً : أهداف الدراسة

المبحث الثاني : مفاهيم الدراسة

اولاً : الاتجاه

ثانياً : المرأة

رابعاً : الجريمة

خامساً : الانحراف

تمهيد

في هذا الفصل من الدراسة سعى الباحث الى تأطير هذا الفصل بعنوان الإطار النظري للدراسة إذ انطوى على مبحثين مهمين تضمن المبحث الأول مشكلة الدراسة والتساؤلات التي قام بطرحها الباحث محاوله منهُ الحصول على اجابات علمية لهذه التساؤلات ، وكذلك الأهداف التي كانت غاية الباحث في القيام بهذه الدراسة وتناول هذا الموضوع بالخصوص ، أما المبحث الثاني فكان متضمناً المفاهيم التي وردت في العنوان ، وأيضاً المفاهيم القريبة منها ، ومن ثم استخلاص التعاريف الاجرائية لهذه المفاهيم يستنتجه الباحث عبر الأدبيات النظرية التي حصل عليها .

المبحث الاول
عناصر الدراسة

اولاً : مشكلة الدراسة (Research Problem)

الجريمة من السلوك الشائع التي عرفتها الانسانية منذ الأزل إذ انها ضربٌ من ضروب السلوك الإنساني الدارجة في كل مجتمع ، وشغلت فكر الكثير من المفكرين والعلماء بل الدول لما تلتمسه ُمن خطورة وازدياد مستمر على الفرد في المجتمع ، بلا استثناء . فواقع الجريمة هو واقع اجتماعي لمقدمات سلوكية يكتسبها الفرد من الواقع السيء الذي يعيش فيه ، وهذا يشمل كافة المجتمعات المختلفة بجميع مراحلها من وجود الجريمة مع بيان الاختلاف من واقع الى آخر ومن زمن الى آخر، الا انها ارتبطت تاريخيا بأذهان الناس من حيث مرتكبيها من الذكور لشيوع ارتكابهم لمختلف أنواع الجرائم ، أضافه الى ذلك ان جرائم الرجال حظيت بدراسات شتى على عكس من ذلك ان جرائم النساء لم تحظَ بتلك الأهمية وهذا راجع الى تدني نسبة مشاركة المرأة في الجريمة ، وبالمقابل كان هناك ضعف لأثر المرأة في المجتمعات القديمة ، من جهة ومن أخرى ان هناك أثراً فعالاً لعوامل الضبط الاجتماعي في مراقبة سلوك الأنثى من قبل سلطة الأسرة المتمثلة بالأب او الأخ او الزوج او الأقارب ذات الصلة القريبة جدا لما تشكل عامل مانع من ارتكابها الجريمة، ولكن هذه المعادلة بدأت تتغير عالميا فنجد ان المرأة دخلت ميادين الحياة جميعها في العصر الحاضر بفعل عوامل التغير الاجتماعي في كافة المجالات وكذلك نتيجة للاهتمام العالمي الواسع بقضايا المرأة من حيث تعزيز مكانتها الاجتماعية ومشاركتها مع الرجل في كافة الاعمال وما دعت اليه المنظمات الدولية الى مبدأ المساواة بينهما ، فبهذا أصبحت الجريمة لم تعد حكرا على فئة الرجال بل اقتحمتها المرأة ، ووفق هذا المنطلق فأن الجريمة موجودة دائماً كظاهرة اجتماعية متداخلة وظيفياً مع باقي الظواهر الأجتماعية في المجتمع وذلك لوجود تأثير متبادل بينهما وبين العوامل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والسيكولوجية . اي ان هذا النوع من السلوك الإجرامي قد اصبح ظاهرة في المجتمع متكررة لممارسات منتظمة عند الكثير من النساء . ومن ثم فأن الظاهرة الاجرامية تصبح بمعدل التكرار المنتظم والمتزايد لنوع معين من الجرائم في مده زمنية معينة تشكل مشكلة اجتماعية . وليس المشهد العراقي غريبا عن ذلك خاصه بعد التحول الديمقراطي بعد عام ٢٠٠٣م وطبيعة الظروف الاستثنائية التي أحاطت بهِ سواء على المستوى الوطني كالصراع المذهبي والتنوع الاثني وغيره والمستوى الإقليمي وما شهدهُ بالنزاع وتضارب بالمصالح الاقتصادية والاستراتيجية وغيرها والمستوى الدولي وما شهدهُ من تصارع على النفوذ في المنطقة

والسيطرة الاقتصادية والاستراتيجية شهدت أنواعاً متعددةً من السلوك الاجرامي متباينة في صيغ جديدة اكثر حداثة ونمطية من سابقتها وذلك توافقاً مع الظروف السياسية والثقافية والاجتماعية والتكنلوجية والمعلوماتية السائدة في المجتمع على اعتبار ان التغيرات التي تحدث في شكل ومظهر الجريمة تعكس التغيرات التي تحدث في المجتمع ، ومما زادت من خطورة هذه الظاهرة في الوقت الراهن هو ازدياد معدلات الجريمة في العنصر النسائي لمختلف أشكالها ومن ثم يمكن الإشارة الى مشكلة الدراسة عبر تساؤل رئيسي ؟

ماهي اتجاهات أجرام المرأة في مجتمع الدراسة من وجهة نظر المرأة نفسها وماهي اهم العوامل الأجتماعية التي تدفع المرأة لارتكاب الجريمة وتتفرع منها اسئلة فرعية ؟

أ – ماهي ابرز الجرائم والأنماط التي ترتكبها المرأة المجرمة ؟

ب – ماهي الخصائص الأجتماعية (العمر ، المستوى التعليمي ، طبيعة السكن ، الدخل الشهري، المهن ، الحالة الزوجية) ؟

ج – ماهي الآثار الأجتماعية للجريمة على المرأة ؟

د – ما هو أثر أجهزة العدالة الجنائية في تفشي او انحصار هذه الظاهرة ؟

وعبر ذلك يجد الباحث المسير الى اختيار هذا الموضوع لدراسته الذي يشكل مشكلة خطيرة تهدد امن ومستقبل البلاد محاولا عبرها الوصول الى نتائج تعزز وقاية المجتمع وتحصينهُ منها عبر التحليل والتشخيص للعوامل المؤثرة والدافعة والمشجعة على ارتكاب الجريمة .

ثانياً :أهمية الدراسة (Importance of study)

تكمن أهمية هذه الدراسة خصوصا لهذه الفئة المجتمعية (المرأة) باعتبارها تشكل منظومة قيمية وثقافة مجتمعنا العراقي وحسب الوصف الأكاديمي للأهمية تنقسم الى قسمين

الأول : الأهمية العلمية

١ – إثراء المعرفة العلمية عبر لفت انظار المختصين في علم الاجتماع وعلم النفس وغيرهم لمشكلة هذه الفئة ، وكذلك لفت نظر منظمات المجتمع المدني للاهتمام لمشاكل المرأة وتطوير وسائل اكثر فعالية للمواجهة والعلاج .

٢ – يمكن ان تسهم نتائج هذه الدراسة في تقديم قاعدة بيانات ومعلومات تفيد الباحثين في مشاريع بحوث مستقبليه .

الثاني : الأهمية التطبيقية

1– تلقي هذه الدراسة الحالية الضوء على طبيعة جرائم المرأة وأنماطها وطبيعة العلاقات والتفاعلات في محيطهن .

2– تبرز الأهمية التطبيقية للدراسة الحالية فيما اسفرت عنهُ من نتائج وتوصيات بأجراء الدراسة الميدانية لهذه الظاهرة في مجتمع الدراسة .

٣ – تكشف هذه الدراسة ارتباط ارتفاع جرائم المرأة في ظل ظروف التحولات الأجتماعية والسياسية الاستثنائية التي شهدها المجتمع العراقي بعد عام (٢٠٠٣)م، وتكشف ارتباط هذه المشكلة بغيرها من المشكلات الأجتماعية التي تكون أحيانا نتيجة لمشكلات كالفقر والبطالة والترمل وصور التفكك العائلي وغيرها مما يتطلب النظرة الشمولية لمخططون السياسة الأجتماعية للبلد في وضع الخطط والبرامج التأهيلية لمواجهة هذه المشكلة .

ثالثاً : اهداف الدراسة (Objectives of the study)

تهدف هذه الدراسة الى تحقيق هذه الأهداف التالية :

الهدف العام : التعرف على اتجاهات السلوك الإجرامي للنساء ما بعد 2003 م

اذ تتفرع منها أهداف فرعية

١– التعرف على خصائص اتجاهات السلوك الإجرامي للنساء.

٢– التعرف على اسباب بناء اتجاهات السلوك الإجرامي للنساء .

٣– معرفة الخصائص الاجتماعية للمرأة المجرمة في مجتمع الدراسة .

٤– الكشف عن اهم العوامل الدافعة للسلوك الاجرامي عند المرأة في مجتمع الدراسة .

5- معرفة دور العدالة الجنائية لمنع الجريمة عند المرأة .

المبحث الثاني
تحديد المفاهيم والمصطلحات العلمية

اولا : الاتجاه (The Attitude)

يعرف الاتجاه لغوياً :. هو الوجه الذي تقصده والشيء الموجه يعني إذا جعل على واحدة لا تختلف والجهة الواجهة الموضع أو الشيء الذي نتوجه إليه ونقصده[1].

ويعبر هذا المصطلح عن موقف (شبه مبلور) يتخذه فاعل ما (فردي او جماعي) ازاء مادة (شخص او مجموعة او وضع ما) وخلافا للحاجات الغذائية او الجنسية ، يرتبط الاتجاه بما هو مكتسب وليس بما هو فطري[2]. إذ وضع لمصطلح الاتجاه العديد من التعاريف التي تحدد الابعاد التي ينطوي عليها مفهوم هذا المصطلح الذي يعتبر من المصطلحات الحديثة التي دخلت في مجال الدراسات الاجتماعية والنفسية[3]. وتشير الاتجاهات الى النزاعات التي تؤهل الفرد للاستجابة لأنماط سلوكية محدده نحو اشخاص او أفكار او حوادث او أوضاع او أشياء معينة وتؤلف نظاما معقدا تتفاعل فيه مجموعه كبيره من المتغيرات المتنوعة[4] . ويعرف العالم (فلورانس) وزملاؤه الاتجاه بأنه موجه الهدف ، إذ انه يحدد ما هو أفضل ومتوقع ومرغوب ، ويحدد الابتعاد عنه ، وبذلك توجه الاتجاهات الفرد الى الموقف الذي يحدد اتجاها في ذاتها[5]. فتعريف العالم (البورت) ينص على ان الاتجاه هو حالة استعداد عقلي وعصبي نظمت عن طريق الخبرة الشخصية وتعمل على توجيه استجابة الفرد نحو المواقف والموضوعات والأفراد والأشياء المرتبطة بتلك الحالة ، اما العالم (زهران) فيذكر ان الاتجاه النفسي الاجتماعي تكوين فرضي او متغير كامن او متوسط (يقع فيما بين المثير والاستجابة) [6]. وكذلك يعرف الاتجاه ، بانه اتخاذ الفرد وضع معين أزاء فرد ام مجموعة افراد اخرين ، او ازاء شيء من الأشياء ، او فكرة من الافكار . مثل الوضع الذي تتخذه ازاء صديق او عدد ، او فكرة الحرب او العلم ، والاتجاهات في المجتمع هي نتيجة للتجارب ، التي مرّت بها وما يتوفر للأفراد من قيم وتقديرات للأشخاص والحوادث والآراء[7].

---

[1] . ابو النيل محمود، عم النفس الاجتماعي، ط 2، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان ، 1988 ، ص 8

[2] . جيل فيريول ،معجم مصطلحات علم الاجتماع ، ترجمة انسام محمد الاسعد ، دار الهلال ، بيروت2010 م، ص33

[3] . ياسين طه طاقه ، الاتجاهات والحياة ، المكتبة الوطنية ، بغداد 1989 ، ص15

[4] . الحجاج زياد محمد حمدان ، اتجاهات الاردنيين نحو ارتكاب جرائم الدفاع عن الشرف وعلاقتها بخصائصهم الاجتماعية والاقتصادية ، اطروحة دكتوراه غير منشوره ، الاردن جامعة مؤته ، عمادة الدراسات العليا ، ص7

[5] . خليل معوض ميخائيل ، علم النفس الاجتماعي ، الطبعة الأولى ، المكتب الجامعي الحديث ، ص235

[6] . ياسين طه طاقه ، الاتجاهات والحياة ، مصدر سابق ، ص16

[7] . د. أبراهيم مدكور، معجم العلوم الاجتماعية، الهيئة لمصرية العامة للكتاب ، 1975 ، ص 6.

وسياقاً لذلك فان مفهوم الاتجاه هو في معناه الفضفاض توجه نحو (شخص او موقف او نظام او عملية اجتماعية) . وكذلك يعرف - بشكل يختلف عن أولئك الذين يصرون بان الاتجاهات لا يجوز ان تستنتج الا من السلوك الملاحظ فقط التي عندها الميل لأسلوب بطريقة ما (متسقة الى حد ما) تجاه الأشخاص والمواقف[1].

وتتحدد قوة الاتجاه – على الأقل- عبر اربعة عوامل : الأول يتمثل في مستوى شدة استجابة الفرد لموضوع الاتجاه ، والثاني يختص بالأهمية التي يعلقها الفرد شخصياً على الاتجاه الذي يحمله نحو موضوع من الموضوعات ، والثالث يتمثل في مقدار ما يعرفه الفرد عن موضوع الاتجاه . اما الرابع فيتعلق بمدى سهولة وسرعة استدعاء الاتجاه في ذهن الفرد[2].

وتتبع أهمية دراسة الاتجاهات من قدرتها على التأثير في تشكيل سلوك الفرد ، وكلما كان الاتجاه قوياً كان له أثر أكبر في توجيه سلوك الفرد ، ويمثل الاتجاه ميلاً نفسيا لتقييم الأشخاص او الموضوعات بدرجة من التفضيل او عدم التفضيل[3].

التعريف الإجرائي للاتجاه

يعتبر كل موقف او سلوك ، (مادي او معنوي) ، (افتراضي او واقعي) ،الذي تتبناه التوجهات الفكرية النسوية ، في التعامل مع متطلبات الواقع السائد ، على صعيد الظروف الخاصة بواقع المرأة في المجتمع العراقي . فالقصد في الاتجاهات في هذه الدراسة عن حركة الجريمة في المجتمع العراقي ، هو دراسة الجريمة ؛ دراسة كمية لأصنافها وانواعها عبر البيانات العددية المصنفة المتوفرة ، وكذلك اظهار العلاقة بين حجمها وبين المتغيرات الفردية والاجتماعية والطبيعية ، ويتحدد الارتباط بين مجموعة المتهمين المتورطين في ارتكاب الجرائم وبين تلك المتغيرات .

بمعنى ان الاتجاهات هي دراسة تنبؤيه ، لمسار حركة الجريمة عن طريق بيانات الجريمة الإحصائية الكمية والنوعية ؛ وعلاقاتها بالمتغيرات المختلفة الفردية او الجماعية او الطبيعية .

---

[1] .جورد مارشال ، ترجمة محمد الجواهري ، وأحمد ا زيد وآخرون ،(موسوعة عم الاجتماع)، المجلس الاعلى للثقافة المشروع القومي للترجمة ، المجلد الأول ، ط2 ، 2007 ، ص70 .

[2] . عبد العزيز محمد احمد ابن حسين، اتجاهات المجتمع السعودي نحو السجناء المفرج عنهم ، بحث منشور، مجلة البحوث الأمنية، السعودية، كلية الملك فهد، مركز البحوث، ٢٠١٧م، ص65.

[3] . المصدر نفسه ، ص65.

ثانيا : المرأة (The woman)

المعنى اللغوي للمرأة : تطلق عند تعريفها بالمعنى انثى الرجل [1]. والمرأة هي مفردة جمع نساء ، وتعرف المرأة ، بأنها كائن إنساني من جنس الأنثى وهي التي تمد العالم بالأطفال عن طريق الإنجاب وهي انثى الرجل في المجتمع الإنساني الذي يحدد لكل منهما وظيفة ودورا[2].

اصطلاحاً : المرأة في المعجم الوجيز هي مؤنث الرجل ومن معجم المعاني العربي ج نساء[3].

وعرفت المرأة تطورات مختلفة على مرور الأزمنة والعصور ، وعلى اختلاف الثقافات والمجتمعات على مستوى الدور والوظيفة الاجتماعية فإن هذا الأخير تحدده البيئة التي تعيش فيها هذه المرأة . ان الإثر الذي يمليه المحيط الاجتماعي الذي تنشأ فيه المرأة انه على علاقه وطيده بطبيعة التنشئة الإجتماعية التي تتلقاها هذه المرأة في هذا المحيط .

وبما ان موضوع دراستنا هو اتجاهات المرأة نحو الجريمة ، وبعد ان استعرضنا مفهوم المرأة وتناولناها بشكل بسيط نتناول مفهوم المرأة المجرمة .

إجرائياً : تمثل المرأة النوع الثاني للجنس الإنساني ، وهي المكمل الثاني مع الرجل لديمومة الحياة البشرية لها وظائف مهمة اهمها عملية الإنجاب .

[1] . اسراء علي خلف الله ، العوامل الاجتماعية ولاقتصاديه لارتكاب المرآه للجريمة ، رسالة ماجستير غير منشوره ، ال سودان، جامعة النيلين ، كلية الدراسات ، قسم علم الاجتماع والانثرو ، 2017، ص7

[2]. مزوز بركو ،جريمة القتل عند المرأة ، المكتب الجامعي الحديث ، الجزائر 2012،ص20

[3] . اسراء علي خلف الله ، العوامل الاجتماعية ولاقتصاديه لارتكاب المرأة للجريمة ، مصدر سابق ، ص7

رابعاً : الجريمة (The crime)

المعنى اللغوي للجريمة : هي المصطلح العربي المقابل للمصطلح الفرنسي Crime والإنجليزي Crime والمشتق من اللفظ اللاتيني Crimean التي تعني كل فعل معارض للقانون سواء كان هذا القانون إنسانيا أو إلاهياً . كما يشير لفظ الجريمة الى أنه فعل من أفعال الشر او الخطيئة اما اتهام الشخص بارتكاب جريمة معنيه فيسمى تجريما[1].

الجريمة باللغة العربية : يقصد بالجريمة : الذنب ، وهي فعل مقترن بالجرم وهو الذنب والتعدي وجمع جرم جروم ، وأصل المعنى القطع فنقول أجرم اي أذنب ، والجرم ما يفعله الإنسان مما يوجب القصاص أو العقاب في الدنيا والآخرة[2].

الجريمة اصطلاحآ :

الجريمة من منظور قانوني : لم يجمع فقهاء القانون على تعريف موحد للجريمة ، وان كانوا قد اجتمعوا على امر واحد ، وهو اسناد الجريمة للقانون فلا جريمة ولا عقوبة الا بقانون[3].

ومن تعاريف الجريمة من الوجهة القانونية ، هي كل عمل مخالف لأحكام قانون العقوبات وقانون العقوبات هو الذي يتضمن الأفعال المجرمة ومقدار عقوبتها [4]

حيث يشترط في الجريمة بهذا المنظور ،ثلاثة اركان اساسيه ، هما :الركن المادي الذي يشير إلى ان الفعل او الامتناع عن الفعل له وجود مادي محسوس ، فالأفكار مثلا لاتعد في القانون الجنائي جريمة. وكذلك ركن الأهلية القانونية للفاعل : يشترط ان يكون من اهل المسؤولية القانونية . وأيضا الركن الشرعي او القانوني الذي يساعد في تحديد اي الأفعال جريمة[5] .

حيث اعطى دستور العراق : لسنة 2005 ، مهمة توصيف الفعل الاجرامي الى قانون العقوبات، فقد ذكر المادة التاسعة عشر ثانيا ،لا جريمة ولا عقوبة الا بنص ولا عقوبة الا على الفعل الذي يعده القانون جريمة وقت اقترافه[6].

الجريمة من منظور نفسي : هي حيله دفاعية ، للتخفيف من صراع نفسي ، وازمة داخلية ، وهي امتداد مباشر لدى الشخصيات المتعلقة على الأقل لاستعداد إجرامي ، مكتسب في الطفولة المبكرة ، وهي استعداد يجعل الفرد أشد تأثرا بالأثار النفسية السيئة للبيئة الأجتماعية[7].

---

[1] . مصطفى أبراهيم واخرون ، المعجم الوسيط ، تحقيق مجمع اللغة العربية ،ج2 دار دعوة الرازي ، دمشق ، ص 118.
[2] . وينهاوت دوذي ، تكملة المعاجم العربية ترجمة محمد سليم النعيمي ، دار الحرية للطباعة ، بغداد 1980، ص191.
[3] . مصطفى العوجي القانون الجنائي ، الطبعة الاولى 17، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، 2006، ص193.
[4] . عبد الجبار عريم ، نظرية علم الاجرام ، طبعة 6 ، مطبعة المعارف ، بغداد ، 1973 ، ص33.
[5] . عبد العزيز عامر ، شروح الأحكام العامة للجريمة في القانون الليبي ، دار النهضة العربية ، ليبيا ،1993،ص13
[6] . دستور جمهورية العراق 2005.
[7] . حسين عبد الحميد احمد رشوان ، الجريمة دراسة في علم الاجتماع الجنائي ، المكتب الجامعي الحديث ، الجزائر ، 1995 ، ص9 ص9

الجريمة من المنظور السوسيولوجي : ينطلق العلماء السوسيولوجيون ، من الانتقادات التي قدمت للتعريف القانوني اهمها : انكار هذا التعريف للأبعاد الاجتماعية للجريمة ، حيث يعتبرون الجريمة ظاهره اجتماعية ، ان الجريمة ليست حكراً على المشرع،(القانوني) بقدر ما هي مستمدة من الواقع الاجتماعي ، لما يمتلكه من قيم ، واعراف ، ومعايير اجتماعية [1].

وتعرف على انها ظاهرة اجتماعية ، فهي تظهر في كافة المجتمعات ، على اعتبار انها نوع من السلوك المضاد للمجتمع ، والمنافي للنظم الاجتماعية ، إذ انها تحدث اضطراباً في العلاقات الإجتماعية وقواعد الضبط الاجتماعي ، فالخروج عن قيم المجتمع ومعاييرها يضر بالجماعة ويهدد سلامتها واستقرارها [2].

الجريمة من المنظور الاسلامي :

الجريمة في القرآن الكريم : ان لفظ الجريمة لم يأتِ بهذا اللفظ إلا أنها وردت في عدة وأفعال ، أجرمنا ، أجرموا ، تجرمون ، أجرامي ، مجرما ،، المجرمون ..... وهي كلها دالة على الجرم وجاء ورودها (٦٦) مرة وكلها كان يراد منها إعطاء الصفة أو الجزاء[3]. كما جاء في قوله تعالى " سيصيب الذين اجرموا صغاراً عند الله وعذاب شديد " [4] .

وأيضاً كما جاء في قوله تعالى " انه من يأتي ربه مجرماً فإنه له جهنم لا يموت فيها ولا يحي"[5].

الجريمة في الحديث النبوي الشريف : حيث جاء في قوله ﷺ . " أعظم المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يجرم عليه " وهي أمثله دالة على أن لفظ الجريمة يأخذ معنى الذنب في القرآن الكريم والسنه النبوية[6].

الجريمة اجرائياً :

هي كل فعل او سلوك يسبب المضرة للآخرين ومخالف للشريعة الإسلامية والقانون الوضعي والعرف الاجتماعي يعتبر جريمة .

---

[1] . علي محمد جعفر ، الأجرام وسياسة مكافحته ، دار النهضة العربية ،الاسكندرية ، 1993 ، ص6

[2] .منال محمد عباس ، علم الاجتماع الجنائي ، دار المعرفة الجنائية ، مصر ، الإسكندرية ، 2016 ،ص19

[3] . محمد فؤاد عبد الباقي ، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن ، دار الحديث القاهرة ، الطبعة الأولى 1996 ، ص203

[4] . القرآن الكريم سورة الانعام الآية 124 .

[5] القرآن الكريم سورة طه الآية 74

[6] . مزوز بركو ، جريمة القتل عند المرأة ، مصدر سابق ، ص10

بما ان الجريمة تعد مشكله نفسية ,واجتماعية , واقتصادية , للدولة والمجتمع ونظرا لإفرازاتها الخطيرة , فهي تحتاج الى تعاون كل الجهود وذلك من اجل مكافحتها والحد منها .

خامساً : الانحراف الاجتماعي (The Social Deviance)

ان مفهوم الانحراف من المفاهيم المختلف عليها بين الباحثين الجنائيين ، والسبب يعود الى عدم وجود ضوابط او معايير بشكل موحد التي تصنف الافعال المنحرفة ، وارتباط الحكم عليها بعوامل التغير الذي يمر به اي مجتمع ، وهذا ما نراه من صور الانحراف التي اصبح يطلق عليها بتسميات قد لا نراها في قاموس الانحراف سابقاً .

الانحراف في اللغة العربية - يرجع معنى الانحراف في اللغة العربية الى الانحراف عن الشيء، والانحراف بمعنى اذا مال الانسان عن الشيء او ابتعد عنه ، وهو التحريف او التبديل[1].

الانحراف في اللغة الانكليزية - يرجع معنى الانحراف في اللغة الانكليزية الى معنى الانحراف الاخلاقي ، وهو التصرف الخارج او المخالف للقواعد والمعايير الموضوعة والمقبولة من أفراد المجتمع [2].

الانحراف بالمعنى القانوني - ورد في تعريف (بول تابان Paul Tappan) على أنه كل فعل ، او سلوك ، أو موقف ، يمكن ان يعرض الشخص الذي اقترفه على المحكمة و تتولى أمراً قضائياً لمواجهته [3].

الانحراف من الناحية السوسيولوجية - عرف علماء الاجتماع الانحراف على انه السلوك الذي ينتهك معايير مجتمع معين من المجتمعات ؛ وأيضاً يعرف الانحراف على انهُ السلوك الذي يخترق المعايير الاجتماعية للمجتمعات ، وعندما يتم ضبطه يتطلب الأمر الى توقيع الجزاءات الرسمية وغير الرسمية [4] .

تعريف الانحراف الاجتماعي اجرائياً- وهو انتهاك لمعايير وقواعد السلوك الاجتماعي التي وضعها المجتمع حتى اصبحت مقررة ومعترف بها ثقافيا واجتماعيا سواء اعتبره القانون جريمة او لم يعتبرهُ ، وان معايير التمييز بين الجريمة والانحراف هي القاعدة القانونية .

---

[1] . ابن المنظور : لسان العرب ، ج3،ط3، دار الاحياء والتراث العربي ، بيروت ، باب حرف ، (د.ت)، ص128.

[2] .Webster, new in ternational dictionary. U .P.A.The lakeside press, 1959. P. 55.

[3] . سليم نعامة ، سيكولوجية الانحراف ، الطبعة الاولى ، مكتب الخدمات الطباعية ، القاهرة ، 1985 ، ص21 .

[4]. منال محمد عباس ،علم الاجتماع الجنائي ، مصدر سابق ، ص23.

الفصل الثاني

نماذج من الدراسات السابقة والتفسير النظري

الفصل الثاني

نماذج من الدراسات السابقة والتفسير النظري

المبحث الاول_ نماذج من الدراسات السابقة ومناقشتها

اولاً : دراسات (عراقية)

ثانياً: دراسات (عربية)

ثالثاً : دراسات (أجنبية)

المبحث الثاني _النظريات المفسرة لموضوع للدراسة

تمهيد

تمثل الدراسات السابقة والنظريات المفسرة من الضروريات المهمة جدا في اي بحث علمي فهذه تمثل منهج علمي تمكن الباحث في البدء من حيث انتهت تلك الدراسات ، وبمعنى اخر الوقوف عند الغاية التي كانت لتلك الدراسات ، وما حققت من نتائج حيث يقوم الباحث باستكمال الاجزاء الباقية منها ، حيث تساعده هذه الدراسات من الوصول الى الأدبيات المختلفة بشكل سهل بحسب أسماء المصادر التي ذكرت فيها ، وكذلك انها تجعل من الباحث على انهُ قادراً على التأكد من نتائج الدراسة التي تناولها ، في ضوء نتائج تلك الدراسات من اجل البرهان وأيضاً دعم النتائج التي توصل اليها في ضوء دراسته ، فهذه الدراسات توضح للباحث البيانات الضرورية ، التي تساعدهُ في اكتساب المعرفة المسبقة قبل البدء في الدراسة التي ينوي القيام بها ، وهذا يساعدهُ في يساعده من تخطي الأخطاء التي حصلت في تلك الدراسات التي سبقتهُ.

اما النظريات فهي تقوم بتفسير الظاهرة المدروسة تفسيراً علمياً يتصف بالمنطقية والثبات وانها تمكن الباحث على ان يكون قادراً على البرهنة والاستدلال بنظريات فسرت مسبقاً هذه الظاهرة حيث اعد الباحث هذا الفصل من مبحثين المبحث الاول تضمن بعض الدراسات المشابهة لهذه الظاهرة او القريبة منها ، اذ كانت متكونة من الدراسات العراقية والدراسات العربية والدراسات الاجنبية ومناقشة هذه الدراسات عبر الاختلاف والتشابه في النتائج مع دراسته ، وكذلك تضمن المبحث الثاني من هذا الفصل النظريات المفسرة لموضوع الدراسة التي تتمثل بالنظرية اللامعيارية لدوركايم وميرتون ونظرية النشاط المعتاد او النشاط الروتيني لماركس فيلسون وكوهين .

المبحث الأول

الدراسات السابقة

اولاً : الدراسات العراقية

1- الدراسة الاولى : دراسة فهيمة كريم رزيج المشهداني (جرائم النساء – خصائصها واسبابها) دراسة ميدانية في محافظة نينوى [1].

أهمية الدراسة :

تحدد اهمية هذا البحث في انه محاوله لتشخيص أسباب الجريمة وخصائصها عند النساء الذي يعتبر محاولة مهمة لتحديد تلك الأسباب وعلى الرغم من ان هذه المشكلة قد لا تكون متفاقمة في بلدنا حسب ما تشير إليه الإحصائيات الا انه يفترض تشخيص اسبابها مبكرا لرسم خطة وقائية إذ الوقاية خير من العلاج .

أهداف الدراسة :

يهدف الدراسة الى تشخيص خصائص الجريمة عند النساء كأنواعها وأوقاتها والوسائل المستخدمة فيها . وتشخيص الخصائص العامة للمجرمات كالأعمار والمستويات التعليمية والمهنية . وكذلك تشخيص اهم الأسباب التي دفعت بالنساء الى ارتكاب الجرائم .

منهجية الدراسة :

استخدمت الباحثة في دراستها استخدام منهج المسح الاجتماعي منهجا رئيساً في جمع البيانات من المبحوثات عبر الأدوات المستخدمة، استمارات الاستبيان والمقابلة بهدف الوصول الى الاهداف التي تطمح الوصول اليها .

نتائج الدراسة :

تبين من استعراض دراسة التاريخ الاجتماعي للمبحوثات بأنهن كُنَّ يتميزن بما يأتي : ان نسبة 37% من المبحوثات أعمارهن تتراوح بين (14-21) سنة ويلي ذلك من تتراوح أعمارهن بين (30-37) وبهذا نستنتج بأن أغلبية المبحوثات من الشابات .ظهر عبر الدراسة ان نسبة 50 % من المبحوثات متزوجات اثناء ارتكابهن الجريمة .وان اغلب المبحوثات وبنسبة 62% مهن خريجات متوسطة فما دون في حين انعدمت المستويات التعليمية الأخرى من الإعدادية والمتوسطة . اذ تبين ان نسبة 80% من المبحوثات اصلهن من المدينة وان 20% فقط من الريف.

توصيات الدراسة:

[1] فهيمة كريم رزيج المشهداني ، جرائم النساء خصائصها واسبابها ، بحث مستل ، مجلة كلية الآداب ، العدد 85 ، جامعة بغداد ، العراق ، 2002 .

التوصية الأسرية التي تختص بالتنشئة الاجتماعية السليمة . يكون التوجيه عبر قنوات الاتصال المرئية والسمعية و باشراف اخصائيين في علم الاجتماع وعبر المنظمات الجماهيرية وخصوصاً الاتحاد العام لنساء العراق .وتشديد الرقابة من قبل الشرطة على المناطق التي تكون مزدحمة أو قديمة والشعبية في المدينة حيث بؤر البغاء .إعادة يتم فتحها في هذه المراكز الاجتماعية في المناطق المختلفة أو التي هي بحاجة إليها وأن يتوافر فيها الأخصائيون الاجتماعيون لدراسة ظروف الأسرة ومساعدتها لتنظيم حياتها وتنسيق ميزانيتها المالية لكي تتجاوز الأزمات الاقتصادية .

2- الدراسة الثانية :دراسة ويس نصر الله (جرائم النساء انواعها اسبابها) دراسة ميدانية لنزلاء اصلاحية الرجال والنساء في مدينة السليمانية 2016[1].

أهمية الدراسة :

تتمحور اهمية هذه الدراسة بأنها تدرس مشكلة جديرة بالاهتمام وهي جرائم النساء التي ليست اقل اهمية عن غيرها من الظواهر الاجتماعية التي تؤدي فيها المرأة أثراً بارزاً وتأثيرها واضح داخل الأسرة وامن المجتمع واستقراره بدرجة لا تقل عن تأثير اجرام الرجل، إذ تعد هذه الدراسة من الدراسات النادرة في اقليم كوردستان العراق على حسب علم الباحثة وان هذه الدراسة وما تتوصل اليها من نتائج وتوصيات بالإمكان ان تساعدنا على تحسين البرامج والاستراتيجيات والخطط التي تعين العاملين في المؤسسات الإصلاحية حول تأهيل هؤلاء النسوة وعدم عودتهن للجريمة . وكذلك يمكن ان تسهم هذه الدراسة في اعادة النظر في أثر المرأة لما لها من اثر فعال في التربية والتنشئة الاجتماعية والوقاية من السلوك الاجرامي وتوعية المجتمع بأهمية التنشئة الاجتماعية السليمة .

أهداف الدراسة :

تهدف الدراسة في القاء الضوء على انواع الجرائم التي تقوم بارتكابها النساء في مدينة السليمانية والبحث عن الأسباب التي تكمن وراء هذا السلوك الخطير . وأيضاً الكشف عن اهم الاسباب ذات العلاقة بجرائم النساء . وكذلك تحاول هذه الدراسة عبر نتائجها تنمية الوعي وتحصين المرأة واشراكها في التصدي للجريمة .

منهجية الدراسة :

تعد هذه الدراسة من الدراسات الوصفية التحليلية ومن المناهج المعتمدة في هذه الدراسة هي (منهج المسح الاجتماعي و المنهج المقارن) اذ يعد منهج المسح الاجتماعي من المناهج المهمة

[1] . ويس نصر الله ، جرائم النساء انواعها اسبابها ، رسالة دكتوراه غير منشوره ، كلية الآداب ، جامعة بغداد ، 2016.

التي تعتمد في البحوث الوصفية واعتمدتها الباحثة ايضاً في دراستها الحالية المسح الشامل لجميع النساء المرتكبات للجريمة والمودوعات في إصلاحية الكبار والنساء في مدينة السليمانية عبر المدة الزمنية من (مايس _2016) وتم الاستعانة باستمارة الاستبيان لجمع البيانات عن الظاهرة المدروسة . اما المنهج المقارن فقد أفادت الباحثة أيضاً من المنهج المقارن لمقارنة الدراسات السابقة لهذه الظاهرة مع الدراسة الحالة .

نتائج الدراسة :

1- غالبية المبحوثات تتراوح اعمارهن ما بين (20 الى 44) سنة بمعنى ان الجريمة تظهر بين صفوف الشباب .

2- اظهرت معطيات الدراسة ان غالبية المبحوثات من البيئة الحضرية .

3- كشفت الدراسة ان اغلب المبحوثات من المتزوجات ثم تأتي الأرامل في المرتبة الثانية والعازبات في المرتبة الثالثة في حين تأتي المطلقات في المرتبة الأخيرة .

4- تمثل جريمة القتل المرتبة الأولى من بين الجرائم التي ارتكبتها المبحوثات بنسبة (55%) وتليها تجارة المخدرات وتعاطي المخدرات أخيراً تأتي الجرائم الأخلاقية في المرتبة الأخيرة .

5- اعلى نسبة من جرائم القتل التي ارتكبتها المبحوثات كانت قتل الزوج ونفذت بمساعدة العشيق

توصيات الدراسة :

1- الاهتمام بدراسة جرائم النساء التي لم يبلغ عنها ولا تظهر في السجلات الرسمية، وزيادة الدراسات والبحوث لمعرفة الحجم الحقيقي الواقعي لجرائم المرأة وليس ما هو مسجل فقط .

2- الاهتمام بتوعية الأسرة عبر الندوات والبرامج العلمية مما قد تسهم في تغير اتجاهات الاسرة بتدخلها بزواج ابنائها.

3- بسبب الآثار الاجتماعية الخطيرة التي تتركها جرائم المرأة على الاسرة والمجتمع ، فإنه لابد من دراستها ووضع اسس الوقاية والعلاج اللازمين لها .

4- مراقبة النساء المنحرفات بصورة مستمرة لكي لا ينحرف الأسوياء منهن وردعهن عن الافعال الإجرامية .

3- الدراسة الثالثة : دراسة عماد اسماعيل جميل (الجريمة في ظل التغيرات الاجتماعية والسياسية) [1] دراسة تحليلية .

أهمية الدراسة :

تتجلى الأهمية في هذه الد راسة من خلال الآثار الإيجابية والسلبية التي تخلفها هذه الظاهرة على بنية المجتمع وتنظيمه الاجتماعي وسائر جماعته وأفراده ، وان مظاهر السلوك الإجرامي تعتبر من ابرز المشكلات الاجتماعية الخطيرة التي تقوم بتهديد امن المجتمع واستقراره وسلامته لذا واجب على المعنيين والمختصين من الاجتماعيين والنفسيين والقانونيين دراستها والتصدي لها وذلك بالبحث عن اسبابها وانواعها ، وسبل مواجهتها وتحجيمها والوقاية منها ، لحماية امن المجتمع من الاضرار والمخاطر التي تلحقها .

أهداف الدراسة :

هدفت الدراسة الى الإجابة عن الأسئلة التي وضعها الباحث لتحديد مشكلة الدراسة وذلك لتحقيق الأهداف التالية : التعرف على التغيرات الاجتماعية والسياسية التي حصلت في المجتمع العراقي بعد عام 2003م ، وايضا الكشف عن كمية الجرائم المرتكبة في المجتمع العرقي وانماطها بسبب هذه التغيرات ، ومعرفة العلاقة بين هذه الجرائم والتغيرات الأجتماعية والسياسية في المجتمع العراقي ، وكذلك تهدف الدراسة الى الوصول إلى استنتاجات تساهم في وضع توصيات ومقترحات تفيد في المستقبل مواجهة هذه الجرائم .

منهجية الدراسة :

تعد الدراسة من الدراسات التحليلية إذ اعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي الذي يهدف الى جمع الحقائق والبيانات وتفسير هذه الحقائق تفسيراً كافيا ، وأيضاً اعتمد الباحث على المنهج التاريخي حيث يهتم المنهج التاريخي بدراسة المجتمع الإنساني عبر تدوين وتوثيق تاريخه وثقافته وكل ما يدور فيها من احداث اجتماعية خلال المراحل الزمنية المتعاقبة ، واعتمد ايضاً الباحث على المنهج المقارن الذي ينطوي على مقارنة الظاهرة الاجتماعية في اكثر من مجتمع واحد وفي مدة زمنية محددة ، او مقارنة الظاهرة في مجتمع واحد وعبر مراحل زمنية مختلفة .

نتائج الدراسة :

تعرض العراق إلى حرب شرسة في 20 \ أذار \ 2003م ، على يد القوات الامريكية والقوات المتحالفة معها استمرت تسعة عشر يوماً ، وانتهت باحتلال العراق في 9\4\2003 ، فحدث

[1] . عماد أسماعيل جميل ، الجريمة في ظل التغيرات الأجتماعية والسياسية ، اطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية الآداب ، جامعة بغداد ، 2016 .

انهيار لسلطة الدولة وتبعة فراغ سياسي وأمني ، مما ادى إلى حدوث عمليات النهب والسلب والتخريب لدوائر الدولة وممتلكاتها ، فأدت الى أحداث أضرار مادية ومعنوية جسيمة للمجتمع العراقي ، واثر قيام القوات المحتلة بقيادة الولايات المتحدة الامريكية في حل وزاتي الدفاع والداخلية وجميع هذه الاجراءات تركت اثاراً على مستقبل العراق ووحدة نسيجه الاجتماعي ، وقيام سلطة الائتلاف الموقتة ومن اجل سد الفراغ السياسي والامني قامت ببناء العملية السياسية على مبدأ الديمقراطية التوافقية وعلى اساس التمثيل النسبي الطائفي والعرقي المحاصصي ومنذ ذلك الحين أصبحت المحاصصة آفه وعقدة في العملية السياسية في العراق وامتدت الى جميع مفاصل الدولة حيث انعكست على بقية جوانب الحياة في المجتمع العراقي .

توصيات الدراسة :

يقع على عاتق الأسرة تربية أبنائها تربية صحية تنبذ الجريمة بكافة انواعها وتؤكد على قيم الإخلاص والأمانة والوفاء والنزاهة ، والصدق ، أيضاً على الأسرة العراقية أن تربي أبناءها على نبذ الفرقة والطائفية والأثنية ، والتأكيد على حب الأخرين وحب الوطن والولاء له ، وايضاً يقع على عاتق المؤسسات التربوية والتعليمية ومؤسسات المجتمع المدني ووسائل الأعلام التأكيد على وحدة العراق أرضاً وشعباً وتنشئة وتربية الأطفال الشباب على اساس هذا المبدأ مع التأكيد على قيم والاعراف الوطنية والمواطنة ،وبث روح التعايش والتسامح بين اطياف المجتمع ومحاربة الولاءات الجزئية الضيقة من الطائفية والمذهبية والأثنية وخاصة إذا كانت على حساب الولاء للوطن .

ثانياُ : الدراسات العربية

1- الدراسة الأولى : دراسة حامد عيد الجهني (أنماط الجرائم المرتكبة من قبل النساء في المنطقة الشرقية من المملكة العربية السعودية وعلاقتها ببعض العوامل الديمغرافية) [1].

أهمية الدراسة :

تكمن أهمية هذه الدراسة عبر تسليط الضوء على موضوع على قدر كبير من الأهمية يتعلق بأنماط الجرائم المرتكبة من قبل المرأة في المنطقة الشرقية من المملكة العربية السعودية والعوامل الدافعة لارتكاب هذه الجرائم وعلاقتها ببعض المتغيرات الديمغرافية . وأيضا تتبع أهمية هذه الدراسة من أهمية أثر المرأة في المجتمع وضرورة حمايتها من الانحراف والاتجاه نحو ارتكاب الجريمة ومدى خطورة اجرام المرأة والتي تنعكس أثاره على الأسرة والمجتمع ككل بجميع الاشكال ، باعتبارها اللبنة الأساسية لبناء الأسرة التي تعد الركيزة الأساسية للمجتمع.

اهداف الدراسة :

هدفت هذه الدراسة الى تحقيق مجموعة من الأهداف التي يمكن اجمالها بما يأتي ، الكشف عن الخصائص والسمات الشخصية والنفسية للنساء مرتكبات الجريمة في المنطقة الشرقية من المملكة العربية السعودية ، وأيضاً معرفة أثر كل من متغير العمر ، والمستوى التعليمي ، الحالة الاجتماعية ، مكان السكن ، على أنماط الجرائم المرتكبة من النساء في المنطقة الشرقية من المملكة العربية السعودية ، والوصول الى بعض النتائج العلمية التي يمكن أن تفيد في تحجيم أشكال ومظاهر جرائم النساء والوصول كذلك الى افضل الطرق والحلول التي يمكن عبرها الحد من ميول النساء نحو السلوك الجرمي وما له من تأثير وتداعيات على المرأة ذاتها والمجتمع المحيط بها .

منهجية الدراسة :

استخدم الباحث في دراستهُ هذه (المنهج التحليلي) لملاءمته لأغراض الدراسة ، اذ قام الباحث في اختيار عينة قصدية من مجتمع الدراسة ، إذ بلغ حجم العينة المختارة 179مرأة من النساء اللواتي ارتكبن جرائم في المنطقة الشرقية من المملكة العربية السعودية و استخدم الباحث الاستبانة أداة لجمع البيانات .

[1] . حامد عيد الجهني ، انماط الجرائم المرتكبة من قبل النساء في المنطقة الشرقية من المملكة العربية السعودية وعلاقتها ببعض العوامل الديمغرافية ، رسالة دكتوراه غير منشوره ، جامعة مؤتة ، عمادة الدراسات العليا ، الأردن ، 2013 .

نتائج الدراسة :

تضمنت نتائج الدراسة هذه الدراسة هو ان أكثر الجرائم المرتكبة من النساء هي جرائم الزنا بنسبة ٤٠.٦% ثم جاءت بعدها جرائم الدعارة بنسبة ١٨.٧% تليها السكر والمخدرات وبنسبة ١٠.٧% ، ثم القتل بنسبة 10.3% السرقة بنسبة ٧% ثم التزوير بنسبة ٢.١% ثم النصب والاحتيال والرشوة بنسبة ١.١% وأخيرا الإيذاء بنسبة ٠.٥% . و تبين من خلال الدراسة ان من اكثر العوامل الدافعة لجريمة المرأة هي الأسرة بنسبة ٣٥.٨% تلاها الحاجة للمال بنسبة ٣٠.٥% ثم الأصدقاء بنسبة ٢٧.٣% وفي النهاية كان الزوج بنسبة ضئيلة بلغت ٣.٢% . وكذلك استنتج من الدراسة ان غالبية النساء مرتكبات الجريمة تتراوح اعمارهن ما بين (٣٠- ٢٠) سنة بنسبة ٥٨.٣% . وان غالبية النساء مرتكبات الجريمة من الموظفات بنسبة ٦١.٥ ، وان غالبية النساء مرتكبات الجريمة في السعودية من اللواتي يسكن في بيئة المدينة بنسبة ٩٤.١% .

توصيات الدراسة :

توصي هذه الدراسة وبناء على ما توصلت الية من نتائج ما يأتي

1- ضرورة نشر ثقافة توعوية في المجتمع السعودي للتحجيم من هذه الظاهرة انتشار الجريمة

2- العمل على وضع برامج ومناهج تعليمية في المؤسسات التربوية تهدف الى النهوض بمكانة المرأة وحمايتها وتوعيتها

3- العمل على تمكين المرأة من المشاركة في اتخاذ القرار الاسري وعدم القيام بتهميشها

3- ضرورة اجراء المزيد من الدراسات حول أنماط الجرائم المرتكبة من النساء في المجتمع السعودي.

2- الدراسة الثانية: دراسة أحمد توفيق المجالي (دور العوامل الاجتماعية والاقتصادية والنفسية في ارتكاب النساء للجريمة في المجتمع الأردني من وجهة نظر القضاة والمحامين في محافظة الكرك) [1].

أهمية الدراسة :

تكمن أهمية هذه الدراسة في البحث عن أثر العوامل الاجتماعية والاقتصادية والنفسية في ارتكاب جرائم النساء في المجتمع الأردني وذلك من اجل الاستفادة من نتائجها وتوصياتها التي تتوصللها والوقوف على الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية والنفسية في ارتفاع السلوك الجرمي لدى النساء في المجتمع الاردني، وقد جاءت هذه الدراسة لتقوم بتسليط الضوء على إجرام النساء ، والأسباب والعوامل التي تدفعها الى ارتكاب السلوك الاجرامي .

أهداف الدراسة :

تسعى الدراسة بشكل عام إلى الكشف عن أثر العوامل الأجتماعية والاقتصادية والنفسية في ارتكاب النساء للجريمة ، والكشف عن الفروق بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو أثر العوامل الاقتصادية والاجتماعية والنفسية ، وايضاً التعرف الى العامل الأكثر تأثيراً في جرائم النساء .

منهجية الدراسة :

استخدمت الدراسة منهج المسح الاجتماعي لتجميع البيانات عن طريق أداة الدراسة الاستبانة ، وتحليلها احصائيا للتعرف على دور العوامل الاجتماعية والاقتصادية والنفسية في ارتكاب النساء للجريمة .

نتائج الدراسة :

اوضحت نتائج الدراسة ان اهم العوامل التي تؤدي الى ارتكاب النساء للجريمة هي شيوع البطالة ومعاناة الاسر من الفقر والحرمان ، وكذلك من العوامل النفسية المتمثلة في ضعف الالتزام بالقيم الدينية وضعف قدرة الافراد على التحكم وضبط انفعالاتهم النفسية ، وكشفت الدراسة عن عدم وجود فرق ذات دلالة احصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو أثر العوامل الاجتماعية ، والاقتصادية والنفسية لارتكاب النساء للجريمة في المجتمع الأردني التي تعود الى مكان الإقامة لصالح سكان المدن .

[1] . احمد توفيق المجالي ، دور العوامل الأجتماعية والاقتصادية والنفسية في ارتكاب النساء للجريمة في المجتمع الأردني من وجهة نظر القضاة والمحامين في محافظة الكرك ، رسالة ماجستير غير منشورة ، الأردن ، جامعة مؤتة ، 2016.

توصيات الدراسة :

الحرص من جانب الأهالي على ان يتم استمرار المرأة في مراحل التعليم ، وعقد دورات تدريبية وندوات تثقيفية للنساء لكيفية التعامل مع المواقف ، والعمل على تمكين المرأة من المشاركة في اتخاذ القرار الاسري ،وضرورة توفير فرص التدريب والعمل للمرأة ، بما يتناسب مع قدراتهم العقلية والجسمية ، وضرورة نشر ثقافة توعية في المجتمع الأردني للحد من ظاهرة انتشار الجريمة .

3- الدراسة الثالثة: دراسة اسراء علي خلف الله محمد (العوامل الاجتماعية والاقتصادية لارتكاب المرأة الجريمة)[1] دراسة حالة دار التائبات ، سجن ام درمان .

أهمية الدراسة :

تنبع أهمية هذه الدراسة في لفت نظر المختصين في علم الاجتماع وعلم النفس ومن غيرهم لمشكلة هذه الشريحة ، وتأتي كذلك اهمية دراسة جرائم النساء من خطورة هذه الجرائم على الأسرة من ناحية ، وأثرها على المجتمع من ناحية اخرى ،حيث يعتبر جرائم النساء من أخطر الظواهر الاجتماعية لان المرأة عضو فعالٌ في المجتمع ولها مكانة خاصة ، وان عدم الاهتمام بظاهرة اجرام النساء يؤدي الى تفشي هذه الظاهرة بشكل كبير في المجتمع ، والمرأة نصف المجتمع إن لم تكن المجتمع بأكمله ، والمجتمع الذي يحسن تربية فتياته يقدم لمستقبله امهات صالحات يقومن بأنجاب أجيال من الأبناء والبنات الأسوياء بعيداً عن الوقوع في مستنقعات الجريمة والأجرام .

أهداف الدراسة :

تهدف الدراسة الى التعرف على مدى تأثير العوامل الأجتماعية في جعل المرأة ترتكب السلوك الاجرامي ، وكذلك الكشف عن الدوافع الاقتصادية والاجتماعية التي قد تجعل المرأة ترتكب الجريمة وكذلك معرفة الدوافع التي تدفع بالمرأة الى السلوك الاجرامي .

منهجية الدراسة :

استخدمت الدراسة المنهجين التاليين ، منهج التحليل الوصفي بوصف ظاهرة ارتكاب الجرائم لدى النساء في سجن التائبات ووصف المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية لهذه الظاهرة ،وكذلك استخدمت المنهج التحليلي القائم على الدراسة الميدانية عبر توزيع استمارة الاستبيان على عينة

[1] .اسراء علي خلف الله محمد ، العوامل الأجتماعية والاقتصادية لارتكاب المرأة الجريمة ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة النيلين ، كلية الدراسات العليا ، قسم الاجتماع والأنثروبولوجيا ،2017 .

من افراد مجتمع البحث . وأيضاً استخدمت الباحثة منهج دراسة الحالة لمجتمع للتعمق في الدراسة لكي تتمكن من الحصول على نتائج الدراسة بموضوعية .

نتائج الدراسة :

لقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج منها : قامت بإثبات ان هناك تفاوتاً واضحاً بين افراد العينة في شدة ميلهن واتجاههن الى ممارسة السلوك الإجرامي ، ويعود هذا التفاوت في جزء كبير منه إلى التفاوت في المستوى التعليمي والفئات العمرية والحالة الأجتماعية إذ كشفت الدراسة ان الأمية والأميين هم اكثر فئات النساء ميلاً لممارسة الجريمة ، و تدهور الحالة الاقتصادية يشكل أقوى دافع لارتكاب الجريمة لدى النساء ، وان هناك علاقة بين السن والجريمة إذ ان مرحلة الشباب تمثل دورة الإجرام بالنسبة للمرأة وتقل كلما تقدم بها العمر تدريجياً .

توصيات الدراسة :

توصلت الدراسة الى مجموعة من التوصيات أهمها : الاهتمام بأثر الأسرة وابنائها في المجتمع عبر إبراز أثرها في عملية التنشئة الأجتماعية وذلك بالتعاون مع المؤسسات الرسمية من اجل بناء جيل واعي مدرك لمسؤوليته وأثره في هذه المرحلة ، نشر التعليم وغرس القيم النبيلة داخل المجتمع لأهميته في تهذيب النفوس والعمل ؛ فرض سلطة القانون بصورة حازمة وتحت إشراف دقيق مع وجود شرطة خاصة بالنساء قوية ومتطورة ، توفير برامج ارشاد مكثفة داخل السجون للإصلاح اللواتي اجبرتهن الظروف لارتكاب السلوك الاجرامي ، وإصلاح من فاته قطار الهواية ، ووضع برنامج عمل اسعافي لكل الأسر الفقيرة والمحتاجة التي فقدت عائلها لأي ظرف من الظروف حتى لا تضطر النساء للخروج الى العمل ، لاسيما في اطراف المدن وأوكار الجريمة .

ثالثاً : الدراسات الأجنبية

1- الدراسة الأولى : دراسة كارول لا بريري (النساء المحليات والجريمة) [1]

اهمية الدراسة :

تمكن اهمية الدراسة في تخصصها بدراسة النساء واحدى الظواهر الخطيرة في المجتمع الا وهي (الجريمة المرأة) ، حيث وعمدت هذه الدراسة الى دراسة النزيلات في احدى السجون وحملت في موضوعها مجموعة تساؤلات منها ، ما طبيعة الجرائم المرتكبة من النساء لاسيما النساء المحليات . هل للتمييز العنصري ضد القبائل المحلية علاقة بارتكاب المرأة المحلية للجريمة .

أهداف الدراسة :

هدفت الدراسة بشكل اساس الى معرفة الطبيعة الإجرامية للنساء في المجتمعات المحلية ، ومعرفة أثر التمييز العنصري الممارس ضد القبائل الهندية في ازدياد معدلات الجريمة بين النساء المحليات .

منهجية الدراسة :

استخدمت الدراسة منهج دراسة الحالة في دراسة السجينات وجمع البيانات في احدى السجون أذ طبقت على النساء النزيلات بسجن Kingston أضافة الى الاستعانة في الاحصائيات الجنائية في العدالة الهندية .

نتائج الدراسة :

حصدت الدراسة مجموعة من النتائج التي توصلت اليها منها . أن النساء السجينات داخل سجن Kingston تتراوح ما بين 20-30% وهناك تباين في اشكال الجرائم بين السجينات ، أنماط

[1] - carol Laprairie , Native women and crime , The Canadian journal of native studies , Canada , 1987 .

الجريمة هي 71% من الجرائم للعنف قتل وجرح واغتيال وهجوم وقتل غير متعمد ، وكذلك بين الدراسة ان اغلب النزيلات قد تعرضن للاعتداء الجنسي ومن ثم هناك علاقة بين الاعتداء الجنسي واي نوع اخر من سوء المعاملة في الانحراف لدى السجينات ، والاعتداءات الجنسية تكثر في العائلات الممتدة يسود فيها العنف العائلي .

2- <u>الدراسة الثانية:</u> دراسة شابريت Chubert_ وهي بعنوان (الجريمة النسوية والفقر) [1].

أهمية الدراسة :

يكتسب موضوع هذه الدراسة اهمية كبرى باعتباره يعالج مشكلة اجتماعية مهمة إذ انها تؤكد تأثير الفقر كعامل فعال في حدوث الجريمة التي تقوم بها النساء ، وانها تثبت ان ارتباط كافة المشكلات الأجتماعية بظروف الفقر ، إذ ان لهذه الدراسة أهمية في الكشف عن انماط الجرائم التي ترتكبها المرأة نتيجة العوامل الاقتصادية متعددة من الجرائم .

أهداف الدراسة :

تهدف الدراسة الى تسليط الضوء على المجرمة وعلاقتها بالفقر ، اذ تضمنت عينة تتكون من مجموعة من النساء الريفيات ، هدفت الدراسة إلى معرفة انماط الجرائم التي ترتكبها النساء المهمشات اقتصادياً ، والدوافع التي تؤدي بهن غلى ارتكاب الجريمة وحملت عدة تساؤلات في محاولة للحصول على اجابات منها : ماهي انواع الجرائم التي ترتكبها النساء الفقيرات ، وكذلك معرفة اهم الاسباب التي تقف وراء ارتكاب المرأة للجريمة ، ومعرفة العلاقة بين الفقر والجريمة .

منهجية الدراسة :

استخدمت الباحثة الاحصاءات الجنائية من السجلات الرسمية للسنوات ، 1935 ، 1947 ، و 1955 ، و 1965 و 1975 ، في الولايات المتحدة الامريكية .

[1] - Shubert , female crime and poverty , stolen apportunities , university of Athabasca , 2003 .

نتائج الدراسة :

من اهم النتائج التي وصلت اليها الباحثة بالنسبة للفئة العمرية التي تراوحت اعمارها ما بين (23-46) . ان غالبية أفراد عينة الدراسة مطلقات ولديهن اطفال من طفل الى اربعة اطفال ، واغلبهن عاطلات عن العمل ، وأن انماط الجرائم التي تقوم بارتكابها النساء هي " الإدمان على الكحول ، والاتجار بالمخدرات ، والانحراف الجنسي ؛ والدعارة ؛ والسرقة ، وجرائم الملكية ، والنصب والاحتيال ، والتزوير ، وان الدوافع التي تؤدي بهن إلى ارتكاب الجريمة هي : التعليم الضعيف ، والعمل بأجور زهيدة ، والفرص غير المتساوية أو التهميش من المجتمع . ووصلت الدراسة الى ان البرامج التلفزيونية ، تروج بصورة غير واقعية وسلبية وغير قابلة للتحقيق من قبل النساء ، اذ ان هذه البرامج تثبت للنساء ان لهن الحق في النجاح والتحرر ؛ وتدعي النجاح لكل النساء ، ومن ثم غالباً ما تلجأ النساء الفقيرات الى ارتكاب الجريمة لتحقيق ذلك النجاح وأن العلاقة بين الفقر وجريمة المرأة هي علاقة معقدة ، ورأت الباحثة أنها علاقة منفعة أو اعتماد متبادل قريب الى علاقة سبب ، او نمط تأثير ، إذ ان هاتين القوتين ، الجريمة و الفقر احدهما وقود للأخر .

3-الدراسة الثالثة : دراسة بونانو (Bunanno : 2005) (تحليل الجرائم التي ترتكبها النساء لأهداف اقتصادية او لأسباب اجتماعية) [1].

أهمية الدراسة : بلا شك في ان لهذه الدراسة اهمية كونها قامت بتسليط الضوء على الدوافع او العوامل التي تدفع بالنساء لارتكاب الجرائم في سبيل الحصول على اهداف مادية اقتصادية وايضاً بيان العوامل الاجتماعية ومدى درجة تأثيرها على النساء في ارتكاب الجريمة وكذلك تأتي اهمية هذه الدراسة كونها اوضحت خطورة هذه الجرائم على الأسرة من جانب، وأثرها على المجتمع من جانب اخر .

أهداف الدراسة :هدفت الدراسة بشكل اساسي الى معرفة الدوافع والأسباب التي ادت بالمرأة الى ارتكاب الجرائم حيث قامة بطرح تساؤلات حول نوع الجرائم التي ترتكبها النساء ؛ وكذلك معرفة العلاقة بين الفقر والجريمة ، ومعرفة حجم ظاهرة الجريمة عند النساء حيث قام الباحث بالاطلاع على مجموعة من قضايا سجينات ايطاليات وقد أظهرت الدراسة ان المشاكل الاقتصادية والمشاكل الاجتماعية الممثلة في العلاقات الاجتماعية هي من ابرز المشاكل التي أدت الى ارتكاب النساء للجرائم .

[1] - Buonanno , the Socieconomic Determinants of crim , A Review of the literature Department of Economics , university of Milan-Bicocca , Italy , 2005 .

منهجية الدراسة:

استخدم الباحث منهجية البحث النوعي القائم على التحليل والملاحظة والمقابلة ، أذ قام الباحث في دراسته بمقابلة (550) سجينة وطرح الأسئلة عليهن بغية الوصول الى الأهداف التي يطمح الوصول اليها .

نتائج الدراسة :

بينت الدراسة أن التدني في مستويات الدخول كان من أهم مسببات جرائم السرقة ، وفي الجانب الاجتماعي أشارت الى ان السجينات ارتكبن جرائم قتل بحق الشريك او أحد أفراد الاسرة بسبب التفكك الأسري .

مناقشة الدراسات السابقة

اولا: مناقشة الدراسات العراقية السابقة .

من حيث موضوع الدراسة وطريقة اختيار العنوان : ينفرد موضوع دراستنا عن الدراسات العراقية السابقة كون الباحث يريد عبر اختيار هذا الموضوع توضيح الزيادة المستمرة في جرائم النساء وكذلك بيان الأنماط الحديثة لجرائم المرأة حيث ان دراسة الباحث ويس نصر الله (جرائم النساء انواعها واسبابها) ركز الباحث في هذه الدراسة على الأنواع والأسباب لجرائم النساء والاختلاف مع دراستنا الحالية من ان دراستنا تركز على الارتفاع المستمر، وان دراسة الباحثة فهيمة كريم رزيج المشهداني (جرائم النساء – خصائصها واسبابها) وأيضاً هذه الدراسة تركز على الخصائص والأسباب لجرائم النساء . اما بالنسبة لدراسة الباحث عماد اسماعيل جميل (الجريمة في ظل التغيرات الاجتماعية والسياسية) حيث يكون التشابه مع دراستنا عبر اتفاق الباحثين على ان التغيرات الاجتماعية والسياسية هي من اهم اسباب الجريمة في المجتمع العراقي بعد عام 2003 ، الا ان الفارق بين الموضوعين هو ان موضوع دراستنا الحالية تخصص بجزئية محددة من الجرائم وهي جرائم المرأة بينما دراسة الباحث عماد اسماعيل تطرقت لجرائم المجتمع بصورة عامة .

المناهج المعتمدة في الدراسات العراقية السابقة .

أ- دراسة الباحث ويس نصر الله اعتمدت على (منهج المسح الاجتماعي والمنهج المقارن)

ب- دراسة الدكتورة فهيمة كريم رزيج اعتمدت على (منهج دراسة الحالة)

ج- دراسة الباحث عماد اسماعيل جميل اعتمدت على (المنهج الوصفي والمنهج التاريخي والمنهج المقارن)

د- اعتمدت دراستنا الحالية على (منهج المسح الاجتماعي)

عينة الدراسات العراقية السابقة

كان الباحث ويس نصر الله قد تبنى طريقة العينة القصدية في اختيار العينة .وكذلك دراسة الدكتورة فهيمة كريم قد استخدمت العينة القصدية واجرت عليها دراسة الحالة . بينما كانت دراسة الباحث اسماعيل عماد تحليلية ودراستنا الحالية ميدانية اعتمدت العينة العشوائية .

ثانيا : مناقشة الدراسات العربية السابقة

من حيث موضوع الدراسة وطريقة التسمية : يختلف موضوع دراستنا عن الدراسات العربية السابقة فأن اغلب الدراسات العربية تناولت موضوع الجريمة عبر العوامل والاسباب وأغلبها ركزت على العوامل الاجتماعية والاقتصادية كدراسة اسراء علي خلف الله التي حملت عنوان (العوامل الاجتماعية والاقتصادية لارتكاب المرأة للجريمة حيث انها ركزت على العوامل الاجتماعية والاقتصادية بالنقطة الاساس . وكذلك دراسة الباحث حامد عيد الجهني التي تحمل عنوان (انماط الجرائم المرتكبة من قبل النساء في المنقطة الشرقية من المملكة السعودية وعلاقتها ببعض العوامل الديمغرافية) فان الدراسة تركز على جزئيتين هما انواع الجرائم والعوامل الديمغرافية . وكذلك دراسة الباحث احمد توفيق المجالي (دور العوامل الاجتماعية والاقتصادية والنفسية في ارتكاب النساء للجريمة في المجتمع الاردني) ايضا ركزت هذه الدراسة على العوامل الاجتماعية والاقتصادية بالإضافة للعوامل النفسية من ناحية نظر العينة المختارة في مجتمع الدراسة . اما موضوع دراستنا فيشمل جزئية محددة من الجريمة وهي اتجاهات الجريمة . الا ان جميع الدراسات العربية ودراستنا الحالية تناولا جريمة المرأة .

المنهج المعتمد في الدراسات العربية

أ-دراسة الباحثة اسراء علي خلف الله اعتمدت (منهج التحليل الوصفي ومنهج دراسة الحالة)

ب-دراسة الباحث حامد عيد الجهني استخدم (المنهج التحليلي)

ج-دراسة الباحث احمد توفيق المجال اعتمدت (منهج المسح الاجتماعي)

د- اعتماد دراستنا الحالية على (منهج المسح الاجتماعي)

عينة الدراسة للدراسات العربية السابقة

تختلف عينة الدراسة وحجمها بين الدراسات العربية وكذلك بين دراستنا الحالية من حيث مجتمع الدراسة وحجم العينة وطريقة اختيار العينة ، استخدمت الباحثة اسراء خلف الله عينة تتكون من 86 سجينة في سجن ام درمان واختارت عينة عشوائية في توزيع 50% من الاستبانة في السجن . واستخدم الباحث حسين ابتسام جمع البيانات من مركز وتأهيل النساء من جميع النزيلات اي طريقة المسح الشامل للعينة والتي تبلغ عددها 50 نزيلة . وتكونت دراسة الباحث حامد الجهني من 161 فرداً من العاملين ، إذ تم اختياره بالطريقة القصدية ، ومن 872 نزيلة اختاروا بالطريقة العشوائية العنقودية . وان دراسة الباحث احمد توفيق كانت عينتها تتكون من 24 قاضياً ، و275 محاميا تم اختيار العينتين بطريقة المسح الشامل للعينة. حيث تكونت دراستنا الحالية من عينة عشوائية حجمها 196مبحوثة .

ثالثاً : مناقشة الدراسات الأجنبية السابقة

من حيث موضوع الدراسة وطريقة التسمية : بلا شك ان هناك اختلافاً واضحاً بين عناوين الدراسات الاجنبية نفسها وكذلك بين عنوان دراستنا الحالية فمنها من ركز على العوامل الدافعة للجريمة مثل العامل الاقتصادي والعامل الاجتماعي ومنها من اتخذ من موضوع دراسته مرتبط بجزئية محددة مثل عامل الفقر كمسبب رئيس . نجد الباحث بونانو وموضوع دراسته (تحليل الجرائم التي ترتكبها النساء لأهداف اقتصادية او لأسباب اجتماعية) حيث ربط موضوعه بالأهداف الاقتصادية والأسباب الاجتماعية . وكذلك دراسة الباحث كارول لا بريري وموضوع دراسته (النساء المحليات والجريمة) ان موضوع دراسته اخذ جرائم النساء المحليات بشكل عام . وان دراسة شابريت التي تحمل عنوان (الجريمة النسوية والفقر) ان موضوع دراسته مرتبط بجزئية الفقر كعامل مسبب للجريمة . وان موضوع دراستنا يختلف من كونه تخصص باتجاهات جرائم المرأة .

المنهج المعتمد في الدراسات الأجنبية

أ-دراسة الباحث بونانو القائمة على الادوات (التحليل والملاحظة والمقابلة)

ب-دراسة الباحث كارول لا بريري اعتمدت على (منهج دراسة الحالة ، أضافة الى الاستعانة في الاحصائيات الجنائية في العدالة الهندية

ج-دراسة الباحثة شابريت اعتمدت على الإحصاءات الجنائية من السجلات الرسمية في الولايات المتحدة الامريكية

د-دراستنا الحالية اعتمدت على (منهج المسح الاجتماعي)

المبحث الثاني
النظريات المفسرة لموضوع للدراسة

تعتبر عملية التنظير اساس العلم الحديث والوحدة الأساسية في نسق التفكير العلمي " فلا يوجد علم بلا نظريات علمية تعكس مجالاتها الدقيقة والعريضة ،، كما لا توجد بلا دراسات علمية تغذيها وتبني مقوماتها الأساسية ،ولا توجد دراسات بلا اطار نظري تستند عليه عبر البرهنة او الفرض[1]. وخلفاً لأهمية النظريات في البحوث العلمية ، إذ اتجهت البحوث والدراسات السوسيولوجية في مدارس علم الاجتماع المعاصر ، تجاه الاهتمام بالبحث عن المعلومات الواقعية التي تتصل اتصالا مباشراً في جانب من جوانب المجتمع ، بهدف الكشف عن أثر النظرية في توجيه البحث العلمي وقيادته تجاه الأهداف التي يسعى اليها ؛ بداية من التصورات النظرية إلى دراسة الوقائع الميدانية في تنسيق اطار منهجي يربط بين النظرية وهي فكر، والبحث العلمي وهو منهج ، والواقع الاجتماعي وهو حقل للتجارب العلمية في مجال دراسة الوقائع الاجتماعية كما هي كائنة بالفعل ، التي تهدف الى تفسير هذا الوقع ، ووضوح الخطوط العريضة التي يمكن ان توجه البحث العلمي الى الهدف الذي يسعى الوصول اليه [2]. إذ تؤكد النظرية الاجتماعية أهمية والظروف الاقتصادية والاجتماعية والنفسية ، في تفسير سلوك ، وهو ان البيئة التي تتضمن الأوضاع والعلاقات الاجتماعية السائدة بين الأنسان والمجتمع ، إذ ان المجرم لا يُعدّ ظاهرة فردية منعزلة وانما من نتاج مجتمعه ، فهو ينحدر من كونه عضو في جماعة ؛ وجريمته فعل مخالف لأعراف وقوانين الجماعة. ولمعرفة اسباب ارتكاب المجرم للأفعال الإجرامية ، لابد من دراسة العلاقة بينه وبين البيئة الاجتماعية ، وتحليل السلوك الإجرامي الذي تتكون من خلاله هذه العلاقة [3].

إذ ان التحول الديمقراطي للعراق خلال عام 2003 ، وما صاحبهُ من تطورات استثنائية ساهمت في انهيار المؤسسة السياسية يعتبر حدثاً كبير في المجتمع العراق ، فعندما انهارت السلطة انحلت معظم المؤسسات والنظم الاقتصادية والأمنية والقانونية ؛ مما احدث خرقاً كبيراً في البنية التنظيمية للمجتمع العراقي ، إذ ضعفت وانحلت القواعد والأسس والضوابط والمعايير التي كانت قائمة عليها البنى التنظيمية في المجتمع العراقي وخاصة الرسمية منها ؛ مما سبب ذلك الى فتح الباب على مصراعيه لكل من هب ودب من المنحرفين والمجرمين ليفعلوا افعالهم الشنيعة ؛ليشبعوا حاجاتهم ورغباتهم ، التي كانت مسيطرة على نفوسهم المريضة ، فحدثت في

[1] . د. معن خليل عمر ، نحو نظرية عربية في علم الاجتماع ، دبي ، مطابع البيان التجارية ، 1998، ص9.
[2] . د. طلعت ابراهيم لطفي ، و د . كمال عبد المجيد الزيات ، النظرية المعاصرة في علم الأجتماع ، دار غريب للطباعة والنشر ، القاهرة ، 2005 ، ص13.
[3] . عايد الوريكات ، اصول علمي الاجرام والعقاب ، دار وائل للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن ، 2009 ، ص32

تلك الأيام الأولى حالات نهب وتدمير لدوائر الدولة ومؤسساتها العامة ؛ ونتيجة للاحتلال وتداعياته والتغيرات التي الحقت بالنظم الأجتماعية والسياسية ، ادت الى تنامي نسب مختلف الجرائم وبشكل كبير جدا ، مثل جرائم القتل والسرقة والفساد الإداري والمالي والخطف وتعاطي المخدرات وغيرها.... أذ ظهرت جرائم لم تكن موجودة في المجتمع العراقي مثل جرائم القتل على اساس طائفي او عرقي والاعتداء على أثر العبادة والتهجير القسري .

ولذلك سنتطرق في هذا المبحث الى بعض النظريات في علم الاجتماع الأساسية وتوظيف بعض القضايا الاساسية لهذه النظريات في تفسير ظاهرة جريمة المرأة في المجتمع العراقي .

1- النظرية اللامعيارية عند دوركايم و روبرت ميرتون

قبل التحدث عن نظرية الأنومي فأننا نوضح ماذا يعني مصطلح الأنومي ؛ مصطلح الأنومي " يعني فقدان المعايير الأجتماعية التي تتحكم في سلوك الفرد او الضابطة لسلوك الفرد ؛ وهي واحدة من خواص البناء الاجتماعي او احد الأنظمة التي يتكون منها البناء الاجتماعي " حيث يرى العلماء السوسيولوجيين أن انتشار هذه الحالة بين افراد مجتمع من المجتمعات من الممكن ان تؤدي بالأفراد او بالمجتمع الى فقدان القواعد التي تحكم السلوك فيه وفقدان لقوته ومفعوله .

نظرية الأنومي تعد من اهم النظريات التي تكون مكملة لنظرية الضغط الاجتماعي؛ ترى هذه النظرية دخول الفرد للحالة اللامعيارية او الأنومية التي نتجت بسبب ضغوطات يتعرض لها مثل تغير الثقافة التي نشأ عليها او ضغوطات كانت على المستوى الاقتصادي او على المستوى الاجتماعي ؛ وترى هذه النظرية ان المجتمع يقوم على مجموعة اهداف ثقافية بنائية يضع لها وسائل مشروعة ومقبولة لتحقيقها ، وتتمثل هذه الاهداف في (جمع المال ، والعمل ، والتعليم ، والعلاقات الاجتماعية ، وغيرها ....) ومن ثم فإن اي سلوك لا يحترم تلك القيم الثقافية هو سلوك منحرف ؛ وعندما تتحرك ضغوط البناء الاجتماعي والضغوط التي تأتي نتيجة عدم تحقيق أهدافه فتبدأ لديه مرحلة الأنومي .

ويرى العالم اميل دوركايم ان عندما يغيب التماسك الاجتماعي بين الأشخاص داخل المجتمع يؤدي غالباً الى حدوث اضطرابات في وظائف المجتمع وكذلك حدوث الانحلال والتفكك الاجتماعي ، مما يتولد عن ذلك فقدان المقاييس والمعايير الاجتماعية التي تحدد المرغوب من الاشخاص والمتوافق معاه المجتمع ، وهذه الحالة التي كان يسميها اميل دوركايم بالحالة اللامعيارية (الأنومية) [1] .

[1] . عايد الوريكات ، نظريات علم الجريمة ، الطبعة الثانية ، دار الشروق للنشر ، عمان ، الأردن ، ص 71 – 72

ويرى اميل دوركايم ان حالة الأنومي ترجع الى فقدان او تصدع المعايير الاجتماعية نتيجة انتقال المجتمع من وضعه الآلي التي يكون التماسك فيه قوي الى الوضع الميكانيكي الذي يقل فيه التماسك ويعد مجتمع صناعي ، ونتيجة لهذا التحول يفقد النظام الاجتماعي معاييره ووظائفه ، وهذه النتيجة تقود الى حالة الاغتراب المجتمعي وفقدان الضوابط الاجتماعية ؛ التي تساعد عند فقدانها على ارتكاب الجريمة . إذ ان نظرية الأنومي يمكن ان تربط وتتلاقى مع النظرية الأيكولوجية لاتفاق النظريتين ان التغيير السريع في المجتمع وانتقاله من نظام الى اخر يؤدي الى القيمي والأخلاقي في المجتمع

فالنظرية البنائية الوظيفية ، تؤكد ان انتشار ظاهرة الجريمة في المجتمع ماهي الا نتيجة اضطراب في البناء الاجتماعي وخلل في الوظائف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ، مما سبب هذا الى عدم تمكن الجماعات والافراد الى اشباع احتياجاتهم والوصول الى طموحاتهم واهدافهم بالطرق التي وضعتها او حددتها الأنساق الاجتماعية ، ومن ثم يتجهون الى تحقيق تلك الاهداف والطموحات بطرق غير مشروعة وغير مقبولة [1].

ويبين العالم روبرت ميرتون ان هناك علاقة توجد بين الاهداف والقيم الثقافية ؛ وبين الوسائل او المعايير الموجودة لتحقيق تلك الاهداف ، كما حدد بنائين هما

البناء الثقافي - الذي يضم مجموعة اهداف وضعها المجتمع ويحث الافراد الى تحقيقها

البناء الاجتماعي - وهذا يحتوي على مجموعة من المعايير والوسائل المشروعة لتحقيق الاهداف فاذا عجز الفرد من سلك الوسائل المشروعة رغبة منه لتحقيق الاهداف التي وضعها المجتمع عندها سيسلك الاهداف الغير مشروعة لتحقيق هذه الاهداف وهذا ما يؤدي الى السلوك الانحرافي وبعدها نصل الى السلوك الاجرامي [2] .

---

[1] . عدلي محمود السمري ، علم الاجتماع الجنائي ، الطبعة الاولى ، دار المسيرة للنشر والتوزيع ، عمان ، الاردن ، ص163

[2] . المصدر نفسه ، ص176 .

تطبيق النظرية

وعند تطبيق هذه النظرية على مجتمعنا العراقي وخصوصاً مدة التحول الديمقراطي بعد عام (2003م) وتأسيس نظام اجتماعي سياسي ديمقراطي على حساب التخلص من النظام الديكتاتوري ، ترك مجالاً كبيراً من الحرية والديمقراطية ادت الى فقدان المعايير الاجتماعية وضعف الروابط الاجتماعية كون هذه النتيجة حتمية يمر بها كل المجتمعات التي تمر في هذه المرحلة ، ومن ثم ادت الى تفاقم الظاهرة الاجرامية والانحرافات في مجتمعنا العراقي ، هذه الفسحة التي يراها **اميل دوركايم** انها ضرورية لأنها تؤدي الى التطور والتغيير، أذ ادت الى العديد من السلوكيات الاجرامية والانحرافية في مجتمعنا ، إذ كان للمرأة أثر في هذه السلوكيات المنحرفة والاجرامية ادت الى خلق تفكك اسري وانحرافات الاحداث وتراكمات عدم الاستقرار الاسري .

2- النشاط المعتاد (الروتيني)

ظهرت هذه النظرية في نهاية سبعينات القرن الماضي في الولايات المتحدة الامريكية ؛ وان ابرز روادها ماركس فيلسون Marcus Felson وكوهين L.Cohen وجاءت لتقوم بالربط بين البيئة والجريمة ، اي تركز على أثر المحيط البيئي في انتشار الجريمة [1]. أذ انها من نظريات علم الأجرام التي تركز على الظروف المحيطة بارتكاب الجريمة وليس على صفات المجرم ، وانها انتقدت النظرية البنائية الوظيفية ، واخفاقها في تفسير الجريمة والجنوح ، فالبنائية الوظيفية كانت ترى ان عند تحسن الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية تقل معدلات الجريمة ، وعند تحسن الاوضاع الاجتماعية والاقتصادية في المجتمع الامريكي ، لم يصاحبها تحسن في انخفاض معدلات الجريمة ، بل على العكس من ذلك تماماً ارتفعت معدلات الجريمة . فترجع نظرية النشاط المعتاد الارتفاع في معدلات الجريمة الى التغير الاجتماعي في المجتمع الامريكي بعد الحرب العالمية الثانية ، إذ ان المسافة بين السكن والعمل تخلق فرص لارتكاب الجريمة [2]. لا تنسى نظرية ((النشاط المعتاد)) الأهمية للعوامل التي تؤدي او تدفع المجرمين لارتكاب جرائمهم ، بل يتركز اهتمامها على الظروف المحيطة بارتكاب الجريمة .

[1] . عايد الوريكات ، نظريات علم الجريمة ، الطبعة الاولى ، دار الشروق للنشر والتوزيع ، عمان ، الاردن ، 2013 ، ص

[2] . نقلا عن عبد الله عبد الغني ، التبادل وعمليات الادخار والاستعمار في المجتمع التقليدي والحضري ، الاسكندرية المكتب الجامعي الحديث ، 1982 ، ص 81

فعند ارتكاب فعل اجرامي يتطلب وجود ثلاث عناصر هي [1]:

1- مجرمون محتملون لديهم الاستعداد لارتكاب الجرائم (شاب عاطل) مثلا ، اي تواجد شخص معين تتوافر لديه الميول الاجرامية .

2- أهداف مناسبة (أجهزة ومعدات سهل نقلها) ، ويتحدد توافر الهدف المناسب تحت هذه النظرية وفقاً لأربعة معايير ، هي قيمة الهدف بالنسبة لوجهة نظر الجاني ، وكذلك سهولة الحصول على الهدف ، كان يكون يراد لهُ وقت للحصول عليه ، وان يكون الهدف مرئيا لدى الجاني

3- غياب حراس قادرين على منع المجرمون المحتملون من ارتكاب جرائمهم (الأصدقاء والجيران) حيث كشفت الدراسات السابقة التي اجريت في المجتمع الامريكي تطبيقا لهذه النظرية ان اغلب الذين يرتكبون الجرائم يفضلون ان يرتكبوا جرائمهم في المناطق التي تفتقر الى أساليب الحماية الضرورية والجيدة .

إذ ان منطق هذه النظرية واضح ومباشر هو ان النمط المعتاد للعب ، والعمل ، ووقت الفراغ، كل هذا يساعد على التجمع في ، المكان ، والزمان ، لكل من الأهداف المناسبة ، والمجرم المحتمل ، وغياب الحراسة ، فاذا لم يوجد او لم يتوفر احد هذه العناصر الثلاثة فأن احتمال وقوع الجريمة يقل او يضعف ، وبالمقابل اذا توفرت جميع هذه العناصر الثلاثة الزمان والمكان، وتم تقوية واحداً منهم يصبح احتمال ارتكاب الجريمة قوياً .

فتكشف لنا هذه النظرية ان ارتكاب اي عمِل اجرامي ليس مرتبطا بالسمات النفسية والبيولوجية فقط ولا بالعوامل الاجتماعية والاقتصادية في المجتمع ، بل تركز على العوامل الموقفية ايضاً التي تساعد على ارتكاب الجريمة وتفسير التغيرات التي تطرا على اتجاهات الجريمة .

فهذه النظرية تفيد في رسم سياسات عدم ارتكاب الجريمة ومنعها ، وتساعد في الوقاية الموقفية من الجريمة التي تعمل على تبدل الاوضاع والظروف التي في ظلها ترتكب الجريمة .

[1]. Lawrence E. Cohen and Marcus Felon . social Chasnge and Crime Rates Trends A Routine Activity Approach American Sociological Review . 1979 .p.p 44 .

تطبيق النظرية

ولهذا يمكن ان تكون هذه النظرية اطار مرجعي لدراسة اتجاهات جريمة المرأة في المجتمع العراقي ، حيث ان هناك الكثير من العوامل التي تزيد من فرص الاستمتاع بمناهج الحياة قد تزيد ايضاً من فرص الاعمال الاجرامية ، مثل وسائل النقل كالسيارات التي تساعد الحركة للفرد العادي وفي نفس الوقت تعطي للمجرم اهدافاً بسيطة للسرقة ، وبالإضافة الى ذلك الالتحاق بالجامعات والمعاهد وممارسة المرأة للعمل ، ودخول الاجهزة الإلكترونية الحديثة والتكنلوجيا ، والاجازات، كل هذه توفر فرص للهروب من رتابة الحياة داخل المنزل وأيضا تزيد من فرص وقوع الجريمة . ولعل الفرص المتاحة التي تقود الى ارتكاب الجرائم تصبح متداخلة ضمن هيكل الفرص المتاحة للتفاعل المشروع لدرجة أنه اصبح من الصعب تخفيف حجم الجريمة في المجتمع بلا عمل تغيير في حياتنا المعاصرة اذ ان الارتفاع الكبير في الفرص المتاحة في ارتكاب الجرائم في المجتمع المعاصر قد اضعفت آليات الضبط الاجتماعي في مجتمعنا ، وربما تفيد " النظرية الروتينية " في تفسير لماذا يبدو – نظام العدالة الجنائية – والمجتمع – والاسرة غير كفوئين في فرض الضبط الاجتماعي المناسب لمواجهة الجريمة . والى ان الجريمة ومن ضمنها جريمة المرأة هي ليس مؤشر لانهيار النظام الاجتماعي في المجتمع لكن هي ضريبة على الحرية والتقدم المميزين للأنشطة المعتادة في حياتنا المعاصرة .

الفصل الثالث

البعد التاريخي لجرائم المرأة

الفصل الثالث

البعد التاريخي لجرائم المرأة

تمهيد

المبحث الاول : لمحة تاريخية عن جرائم المرأة

البحث الثاني : العوامل الدافعة لجرائم المرأة

تمهيد

في هذا الفصل قام الباحث بتحديد المبحث الاول من الدراسة في تناول لمحة تاريخية مختصرة عن جرائم المرأة في مراحل زمنية متعددة والتطرق الى طبيعة هذه الجرائم من حيث تطورها وصولاً الى ما عليه الأن ، والمبحث الثاني من هذا الفصل تضمن العوامل الدافعة لجرائم المرأة التي تمثلت بالعوامل الذاتية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية وكيف كان تأثير هذه العوامل على المرأة سواء كان بصورة مباشرة او الغير مباشرة ودفعها نحو ارتكاب السلوك الاجرامي .

المبحث الاول
لمحة تاريخية عن جرائم المرأة

ان الحديث عن البدايات الأولى لإجرام المرأة يرجعنا إلى البحث عن بداية الإجرام ؛ ولعل أول وأقدم جريمة وصلت الينا هي جريمة قتل أحد أبناء نبينا آدم لأخيه ؛ وقد ذكرها الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز ﴿ وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ ۖ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [1] . وعبر ذلك يؤكد لنا القرآن الكريم بأن أول جريمة ارتكبت في هذه الأرض ارتكبت من الرجل وليس المرأة ، اذ ان من الصعوبة معرفة أول جريمة قامت بارتكابها المرأة بسبب انعدام الدلائل على ذلك[2].

الا ان الاعتقادات المنتشرة التي تعتقد بأن الجريمة يرتكبها الرجال وأن طابع النساء الذي يتسم بالنعومة لا يساعد على ارتكاب الجريمة ، بالتأكيد ان هذا الاعتقاد خاطئ إذ ان الجريمة ومنذ الخليقة ارتبطت بالإنسان بصرف النظر عن جنسه ، وأن كانت نسب الذكور تفوق الرجال [3].

وعلى الصعيد التاريخي وعبر حقب زمنية طويلة سن (حمورابي1750 ق .م) قوانين ضابطة تحد من الجرائم ومعاقبة المجرمين ومن ضمنهم المرأة ، فالسلوك الاجرامي للمرأة يعتبر قديماً و موغلاً في القدم اذ وجدت اراء في اغلبية المجتمعات القديمة تقريبا انها تؤكد على الطبيعة الشريرة للمرأة والميل الفطري الى الجريمة ومن هذه الآراء (ارسطو الفيلسوف الاغريقي) الذي يعتبر ان النساء منحرفات بطبعهن ويرى ان الأنسان هو بطبعهُ ليس مجرماً بل اجبرتهُ الظروف الاجتماعية الخارجة عن ارادته في التوجه نحو السلوك الاجرامي وهذه حالة مرضية يجب على المجتمع معالجتها [4]. ورأي الفقيه الروماني (بترتوليان) الذي يصف المرأة بانهُ الباب الذي يفضي بمن يلجهُ الشيطان ، وايضاً رجال الكنيسة في اوربا في العصور التاريخية الوسطى الذين كانوا يساوونها بالحيوان بعد ان انتهت دراستهم عن طبيعتها وهل هي جسد بحت ام انها جسد ذو روح يناط بها الخلاص والهلاك الى ترجيح خلوها من الروح التاجية التي اقتصروها على الرجال ، ورأي العالم (شوبنهور) على انهن غبيات قصيرات النظر وتظاهرهن على عكس الحقيقة امر غريزي في داخلهن سواءً كانن على قدر كبير من الفطنة والذكاء او كانن حمقاوات ، وايضاً رأي الكاتب الفرنسي (زولا) الذي يرى ان النساء يكذبن على الناس ؛ وعلى عاشقيهن ، وعلى خادماتهن بل يكذبن حتى على انفسهن ، ورأي المفكر الإنكليزي (جود) الذي يرى ان النساء سطحيات يهمهن المظهر

---

[1] . سورة المائدة الآية (27).
[2] . زيدان عبد الباقي ، المرأة بين الدين والمجتمع ، مطبعة السعادة ، مصر ، 1977، ص 98
[3]. محمد رمضان محمد ، سيكولوجية المرأة القاتلة ، الطبعة الأولى ، مكتبة الانجلو المصرية ، القاهرة ، 1991 ، ص18.
[4] . أحمد علي مجذوب المرأة والجريمة ، الطبعة الثانية ، دار النهضة العربية للنشر ، بيروت ، ص67.

الخارجي لا الجوهر والشكل قبل المضمون يخفين جهلهن وافتقارهن الى الجرأة وعجزهن عن الابتكار وراء التمسك الأعمى بحرفية القواعد [1] .

والان نستطيع معرفة بعض الجرائم التي قامت بارتكابها المرأة عبر بعض القوانين والشرائع القديمة والتي ترجع بداياتها الى قرون قبل الميلاد، ومن هذه الشرائع ما يسمى بشريعة "أورنمو" وشريعة "بت عشتار" ومدونة "حمو رابي".

أذ جاء في مدونة "أورنمو" (2111-2003) ق م في احد المواد التي تنص على معاقبة الزوجة التي تغري بمفاتنها الى رجلا اخر غير زوجها وأدى إلى مضاجعتها ، وأما مدونة "لبت عشتار" فكانت تبيح فالفساد يكون فيها مباح بمفهومه الواسع ، وكان ينظر إلى المرأة الزانية المتزوجة نظرة دونية أقل مستوى من المرأة العفيفة [2] .

وقد تضمنت مدونة "حمو رابي" الجرائم والعقوبات اذ عندما كانت المرأة والرجل يضبطان متلبسين في جريمة الزنا ؛ فأنهما يشد وثاقهما ويغرقان في النهر إلا اذا يسامح الزوج زوجته او يعفو الملك عن رعيته وايضاً جاء في المادة (129) من قانون حمورابي عندما لم يتم ضبطهما متلبسين بالجريمة وهي جريمة الزنا ، اي ان المرأة تكون متهمة فعليها ان تبرى نفسها بالقسم (اليمين) ، ومن بعدها تستطيع الرجوع الى بيت ابيها ، وليس الى بيت زوجها.

بينما كان المشروع ما يطلق عليه بالبغاء المقدس وهو ان البنت تقدم إلى المعبد تقربا للآلهة[3] .

وايضاً حدثنا القرآن الكريم عن بعض قصص الأقوام السابقة ، التي ورد فيها قصصا عن بعض النساء اللواتي قامن بارتكاب بعض الجرائم ومثال على ذلك امرأة لوط، وزوجة عزيز مصر.

إذ ان زوجة لوط قامت بخيانة زوجها وأصرت على معاندتهُ ، كان جزاؤها وجزاء قومه ما جاء في قول الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز (ولما جاءت رسلنا إبراهيم بالبشرى قالوا إن مهلكوا أهل هذه القرية إن أهلها كانوا ظالمين، قال إن فيها لوطا قالوا نحن اعلم بمن فيها لننجينه وأهله إلا امرأته كانت من الغابرين)[4].

بينما كانت زوجة العزيز الذي كان وزيرا للملك على خزائن مصر في عهد أحد ملوك الهكسوس ، بأنها كانت تتردد بين حين واخر بإظهار محاسنها ومفاتنها على نبي الله يوسف فانتهزت فرصة تواجدهُ في بيتها يوما، فأغلقت الأبواب وقالت له أقبل لي فقد هيأت لك نفسي

---

[1] . احمد علي مجذوب ، المرأة والجريمة ، مصدر سابق ، ص68.

[2] . احلام سعد الله الطالبي ، جرائم النساء وجرائم ضد النساء في القوانين الأشورية ، دراسات موصلية ، ع 28، 2010 ، ص36

[3] . زيدان عبد الباقي ، المرأة بين الدين والمجتمع ، مصدر سابق ، ص37 .

[4] . سورة العنكبوت ، الآية (31) .

فرفض النبي يوسف رغم إصرارها وبعد أن أراد الخروج أمسكت به من خلفه ومزقت قميصه وأنكرت ما فعلته ودخل النبي يوسف السجن حيث لفقت له المكيدة بتهمة اراد ان يغتصبها [1] .

وعند مجيئ الدين الإسلامي حرم على المرأة الكثير من الأفعال التي كانت مباحة ، إذ كان الزنا وشرب الخمر مثلا ليست محرما ومع أن الدين الإسلام عند بداية نزول الرسالة لم يقم بتحريم ذلك تحريما مطلقا بل بدأ بتحريمهُ تدريجيا في البداية يحرم على المرء بأن يسمح لابنته أن تمارس الزنا مع شخص في بيت أبيها ، وايضاً ان الخمر كان يحرم إتيانه في الصلاة فقط،؛ وهكذا لمجموعة من الأفعال التي جاء تحريمها بالتدرج [2]. لكن عندما نزلت الآية القرآنية (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً)[3] . بعدها أصبح الحرام معروف والحلال معروف وأصبح أي إخلال للمرأة بهذه القواعد سيتم معاقبتها وهي في ذلك لا تختلف عن الرجل [4] .

و يذكرنا التاريخ العالمي بالسلوكيات الاجرامية التي قامت بها النساء ؛ فيروي العلماء ان اثناء الثورات والاضطرابات يكون النساء اكثر خطورة وجرماً ، فعند أحداث (كومنة باريس 1870) اشتهرت النساء بنسبة كبيرة من العنف الى حد الأفراط ، في حين كانت المرأة متعطشة للدماء والقتل من اعدائهن ؛ ففي ذلك الوقت قامت النساء بإعدام الرهائن ؛ ففي ذلك الوقت قامت النساء اعدام الرهائن وبأبشع الطرق والوحشية ؛ وبعد تلك الاحداث تعرب احد المشاركات من النساء اسفها لأنها لم تتمكن من تمزيق لسان احد الرهائن [5] .

وكذلك قام مجموعة من العلماء بأعمال تذكر جرائم المرأة ومن امثلتهم العالم الايطالي (لمبروزو) اذ قام بتأليف كتاب في عام 1906م يحمل عنوان (المرأة المجرمة والعاهرة) ، وكذلك العالم الفرنسي (جرانييه) الذي قام بنشر مؤلفه والذي يحمل عنوان (المرأة المجرمة)[6] .

وبعدها بأربعة عشر قرناً من الزمن تغيرت الأمور في كثير من الدول ؛ حيث حدث ارتفاع نسب جرائم المرأة بتناقص حدة القوانين الرادعة وبالتقليل من حجم العقوبة وهذا الحال في الدول العربية و الإسلامية و الدول الغربية ايضاً بسبب عدة مبادئ التي قد نادى بها الفرنسيون من امثلتها الحرية ، حيث هذه الحرية التي كثر وانتشر الحديث عنها في وسائل

---

[1] . بدر الدين السباعي ، مشكلة المرأة العامل التاريخي ، ، دار الجماهير ، دمشق ، 1985، ص33 .

[2] . . زيدان عبد الباقي ، المرأة بين الدين والمجتمع ، مصدر سابق ، ص 99.

[3] . سورة المائدة ، الآية (3) .

[4] . محمد رمضان محمد ، سيكولوجية المرأة القاتلة ، مصدر سابق ص 46.

[5] - Cesare Lombros , Guglielmo Ferrero , Criminlal Woman ,the Prostitute ,and The Norml Woman ,2004 ,Nichol Hahn Rafter ,pp66

[6] . محمود نجيب حسني ، دروس في علم الاجرام والعقاب ، دار النهضة العربية ، بيروت ، 1988، ص 201.

الإعلام الغربية ، اذ حصل حذف لبعض الجرائم وتغيرت من جرائم محظور ومحرمة إلى افعال شرعيه ، اذ بدأت الشرعنة لأثر الدعارة وتقنين ممارسة الفساد [1].

حيث قام المشرع في المانيا مثلا ألمانيا مثلا إلى السماح بزواج نفس الجنس ، بمعنى أن المرأة يمكنها أن تتزوج بقرينتها ، والرجل ايضاً هو ما شاع في مجموعة كثيرة من الدول مثل الولايات المتحدة الأمريكية حيث أصبح الفساد حقا للمواطنين في تلك الدولة [2].

وعند اطلاعنا على جرائم المرأة في العصور القديمة يرى الباحث ان جرائم المرأة كانت بنسب ضئيلة لان وسائل الضبط الاجتماعي في تلك الفترات كانت قوية لان المجتمعات في العصور القديمة كانت مجتمعات بدائية آليه لم تتعرض الى تغير كبير عكس ما نعيشه في تاريخنا الحاضر من تحولات قوية من ناحية تحول المجتمع من مجتمع آلي الى مجتمع ميكانيكي صناعي وهذا يضعف الروابط والعلاقات الاجتماعي والتضامن ودخول التكنلوجيا الحديثة للمجتمعات التي كان لها اثر كبير في احداث التفكك الاجتماعي والأسري وهذا ينعكس على ارتفاع نسب الجرائم بشكل عام وكذلك لأثر المرأة حيث كان لأثر المرأة في العصور القديمة ينحصر في البيت وخدمة الرجل ولأولاد ، والان اصبحت تعمل خارج البيت وتتحمل وتشترك مع الرجل في المسؤولية والادارة هذا جعلها تحتك مع البيئة الخارجية عكس ما كانت تحتك مع بيئة الاسرة فقط .

[1] .محمود نجيب حسني ، دروس في علم الاجتماع والعقاب ، مصدر نفسه ، ص203.

[2] . نسيمة احمد الصيد ، جرائم المرأة والدلالات والابعاد ، دراسة اجريت في جامعة سكيكده ، الجزائر ، 2010 ، ص9 .

المبحث الثاني

العوامل الدافعة لأجرام المرأة

ان عوامل اجرام المرأة هي تلك الاسباب التي تقف وراء ارتكابها للجريمة وبمعنى ثاني هي مجموعة من الوقائع والحالات التي تؤثر على المرأة ومن ثم تدفعها نحو ارتكاب الجرائم ، إذ ان لا يمكن ارجاع ارتكاب المرأة للجرائم الى سبب واحد او الى عامل واحد ، فسبب ارتكابها للجرائم يعود الى تجمع مجموعة من العوامل ، سواء كانت عوامل ذاتية مرتبطة بشخصية المرأة اي بالتكوين النفسي والعضوي للمرأة ، او عوامل خارجية تتمثل بالبيئة التي تعيش فيها وخصوصاً مجتمعنا العراقي وفي التحول الديمقراطي بعد عام 2003 تعرض الى احداث تغير في ظروف البلد على المستوى الاجتماعي والاقتصادي والسياسي و انعكست سلباً وايجاباً . ومن سلبيات هذا التحول هو ارتفاع مستويات الجريمة فالجريمة هي متكونة من تفاعل عدة عوامل ساهمت في خلقها . إذ تقسم العوامل الدافعة لأجرام المرأة الى نوعين من العوامل هي :

اولاً - العوامل الداخلية

أ- عامل الوراثة

ونعني بهذا العامل هو انتقال صفات وخصائص معينة ؛ سواءً كانت نفسية او عضوية ، كالعاهات العقلية والجسمية أو الامراض النفسية او العضوية ... الخ حيث تنتقل تلك من الأصل الى الفرع ؛ فهذه الخصائص والصفات قد تدفع حاملها الى ارتكاب الجريمة ، وقبل البحث في علاقة الوراثة بالجريمة ، يجب الإشارة الى ان المقصود ليس وراثة الجريمة نفسها ، وانما المقصود هو وراثة بعض الاتجاهات او الإمكانيات التي تعتبر مساعدة ومهيئة لفعل الجريمة معينة ، وهذا يعني ان الوراثة ليس عامل اساسي مؤكد في حدوث الجريمة وانما عامل احتمالي ، فهذه الخصائص والصفات ليس كل من يحملها يكون مجرماً تبعاً الى سلفه المجرم [1]. وهناك من يستبعد أثر الوراثة في حدوث الجريمة ، ولكن يرجعها الى عوامل بيئية مرتبطة بالفرد تدفعه الى ارتكاب الجريمة ، غير ان النتيجة هي ليس بالازم ان كل ما ينتقل بالوراثة هي خصائص اجرامية معينة ، وانما هي مجرد اتجاهات وامكانيات قد تولد عند الفرد الميول والاستعدادات لارتكاب الجريمة [2].

وقد اكدت صلة الوارثة بالجريمة ، جرت عدد كثير من الدراسات والبحوث في الولايات المتحدة الامريكية ودول اوربية اخرى على مجموعة من الاسر المجرمة ، اي الاسر التي

[1] . محمود نجيب تركي ، دروس في علم الاجرام والعقاب ، دار النهضة العربية ، بيروت ، 1988 ، ص21 .
[2] . بشير سعد زغلول ، علم الإجرام ، مركز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح ، القاهرة ، 2017 ، ص 47 .

اشتهر افرادها بالسلوك الاجرامي ، لمعرفة درجة الاجرام المنتشر بين افرادها ، خصوصاً عند انتقاله من الآباء إلى الابناء خلال اجيال متسلسلة ، حيث وصلت تلك الدراسات الى نتيجة ان الاستعداد الاجرامي ينتقل عن طريق الوراثة ؛ فيبقى كامن في نفس الذي يحمله الى ان يأتي الوقت والظروف البيئية والاجتماعية المناسبة والمهيئة له ، فعندها يتفاعل الاستعداد الاجرامي مع هذه الظروف المهيئة وبالتالي تدفع الفرد الى الفعل الاجرامي [1].

ويرى الباحث ومن خلال القراءة والاطلاع على اراء العلماء والبحوث التي اجريت بهذا الخصوص وعند عكسها على مجتمعنا العراقي بخصوص عامل الوراثة فنراه ليس بالعامل الاساس او المسبب الاساس للسلوك الاجرامي للمرأة بل تظافرت عوامل اخرى كان لها تأثير كبير في زيادة نسب الجريمة في المجتمع العراقي .

ب- التكوين البيولوجي

والمقصود فيه التكوين العضوي للمرأة حيث يحتوي على الصفات الخلقية التي تتعلق بشكل اعضاء الجسم الخارجية ووظيفة اجهزة الجسم الداخلية .

اعتنى العلماء والباحثون منذ بداية الاهتمام بجرائم المرأة بأعضاء جسمها ومدى تأثيرها على السلوك الاجرامي ، فالنضوج الجسمي المبكر للمرأة وكذلك ما يرافقه من ظهور علامات الأنوثة عليها وبروز مفاتنها قد يؤدي الى دفع اصحاب النوايا السيئة من المحيطين بها ، اما الى التحرش بها ومن ثم هتك عرضها او استخدامها في بداية عمرها لأفعال غير اخلاقية او اغتصابها ، حيث ينتج عنها جرائم البغاء والدعارة والزنا ، خصوصاً وهي تعاني من ضعف القدرات العقلية لعدم اكتمال نضوجها النفسي والعقلي في هذا الوقت وكذلك قلة خبرتها في الأمور الحياتية ؛ وهذا يقودها الى ن تكون فريسة سهلة في جرائم الزنا وهتك العرض ، وبعد ذلك وفي مراحل مستقبلية تصبح معتادة على ارتكاب الافعال الاجرامية الاخلاقية مثل البغاء والدعارة خصوصاً في بداية نشأتها وعيشها في بيئة اجتماعية سيئة [2] .

و ان المرأة وبسبب تكوينها البيولوجي فأنها تطرأ عليها مجموعة من التغيرات الفسيولوجية وهذه التغيرات تتولد لديها اضطرابات تؤثر على احوالها العصبية والنفسية كحالة الحيض والانقطاع عند البلوغ (سن اليأس) وظروف الحمل وكذلك ظروف الوضع ، والرضاعة ، وهي اثناء هذه المراحل التي تمر بها تصبح بدرجة انفعالية عالية ومزاجية عالية ، مما يجعلها اكثر قابلية للأثارة وسهلة الاستجابة للمؤثرات الخارجية، وهذا يدفعها في ظروف

[1] . احمد عوض بلال ، النظرية العامة والتطبيقات ، الطبعة الاولى ، دار الثقافة العربية ، دمشق ، سوريا ، ص73.
[2] . حسن الساعاتي ، علم اجتماع المرأة ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، مصر ، 1999 ، ص44 .

معينة الى ارتكاب الفعل الإجرامي ، مثل السرقات الخفيفة والسب والقذف والجرح والضرب والبلاغ الكاذب[1].

وعلى الرغم من نسبة الدراسات القليلة في الوطن العربي بوجه عام عن ذلك لكن هناك دراسات اكدت الصلة بين التكوين الفسيولوجي للمرأة وبين الجريمة ، الا ان هذه الصلة تكون غير مباشرة الذي اكدته الدراسات التي جرت في بعض الدول الأوربية على مرتكبات الفعل الإجرامي، لكون التكوين الفسيولوجي للمرأة العربية لا يختلف عن مثيلاتها في الدول الاوربية . فقد اشارت الدراسات التي اجريت في تلك الدول الى ان 41% من جرائم المرأة في انكلترا هي ارتكبت وهن في حالة الحيض ، وكذلك ان 63% من النساء التي قامن بارتكاب جريمة السرقة من المحلات التجارية في فرنسا كاناً في حالة الحيض [2].

ت- العامل النفسي

ان العوامل النفسية او المتغيرات النفسية للمرأة تكون من ضمن الأسباب التي تدفعها الى ارتكاب الجريمة ، خصوصاً ان المرأة تتميز بصفات العاطفة والتأثر السريع بما يدور حولها ، ونتيجة لهذا يمكن ان يصدر عنها السلوك الاجرامي بلا وعي او ادراك لما تقوم به في نفس اللحظة التي ترتكب فيها الجريمة [3] . ونقصد بالعوامل النفسية المؤثرات او العوامل الداخلية التي تدفع بالمرأة الى ارتكاب الجريمة ، فالمرأة اكثر عاطفية من الرجل ، وعند وقوعها في عاطفة الحب الشديد يسبب لها الشعور بالغيرة الجارفة ؛ وهذه الغيرة هي بدورها وتحت ظروف معينة قد تدفعها الى الانتقام عن طريق ارتكاب الجريمة ؛ وكذلك نظراً للعاطفة الشديدة التي تمتلكها قد تجعلها هذه العاطفة تحمل الكراهية الزائدة الى شخص ما اثر فيها او اساء اليها ؛ وبالتالي يقودها ذلك الى ارتكاب اخطر الافعال الاجرامية ضد ذلك الشخص مثلاً القتل او الايذاء البدني الجسيم [4].

---

[1] . مجدي عزيز ابراهيم ، موسوعة المعارف التربوية ، الطبعة الاولى ، عالم الكتب ، القاهرة ، 2007 ، ص281.

[2]. Genny Kermod , Women , Crime and The Courts in Eariy Modern England , Garthine Walker ,1994, pp 64.

[3] . منال محمد عباس ، علم الاجتماع الجنائي ، دار المعرفة للطبع والنشر ، الاسكندرية ، مصر ، 2016 ، ص164.

[4] . فتوح عبد الله الشاذلي ، اساسيات علم الاجرام والعقاب ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، الطبعة الاولى ، لبنان ، 2007، ص135.

ومن اهم العوامل النفسية المساعدة على ارتكاب المرأة للجريمة هي [1] .

1 - **الاحباط** : وهنا تبحث المرأة عن متنفس لها للتخفيف من هذا الشعور الذي يدفع بها الى ارتكاب الفعل الاجرامي ، ومن اخطر هذه الافعال الاجرامية هو القتل .

2 - **الكبت الناتج عن الصراعات الطفولية** :يرجع هذا الكبت الى البدايات الاولى من التنشئة الاجتماعية وسببها قد يكون خلل في هذه التنشئة او حرمان عاطفي او صراعات تسلطية وغيرها ... حيث تكبت هذه الصراعات في المراحل الاولى من الطفولة وهذا بدوره يؤدي الى صراعات لاشعورية تبحث عن مخرج لها تقود الى ارتكاب الفعل الاجرامي

3 - **الاحساس بالظلم** : وبهذا يتولد لديها شعور بأن حقوقها مهضومة ولابد ان تسترجع هذه الحقوق عن طريق القيام ببعض الافعال التي تسترجعها .

4 - **الشعور بالذنب** : وهذا رواه العالم فرويد ان الفرد الذي يشعر بالذنب يصبح باحثاً عن العقاب عن طريق الاجرام وهذا ما يسمى (بالعقاب الذاتي).

5 - **الحرمان** : يعد هذا العامل من اهم العوامل النفسية التي تؤدي الى المرأة للسلوك الاجرامي ، فعند شعورها بالحرمان و الظلم و الاهمال و التسلط الذكوري يؤدي بالمرأة الى البحث عن تعويض هذا الحرمان وبالتالي يدفعها الى ارتكاب ابشع الجرائم .

وقد يرى الباحث ان العوامل النفسية للمرأة العراقية لها أثر كبير وفعال في ارتكاب الجرائم في مجتمعنا العراقي ، فالمرأة في مجتمعنا كانت مسلوبة الارادة خصوصا من ناحية الزواج وكذلك من نواحي اخرى بسبب الاعراف والتقاليد العشائرية القديمة المتوارثة التي كانت تعطي للأب او الاخ او العم والرجل بشكل عام هو من يختار للمرأة زوجها ويجبرها على ذلك سواء كان رأيها الرفض او القبول . وهو ما يسمى ب (النهوة) فعندما يتقدم احد الرجال الى المرأة للزواج ، يقوم احد اقاربها وغالبا ما يكون ابن العم الرفض والنهوى عليها ، فهذا النوع من الظلم وسلب الحرية والارادة قد يدفع المرأة في المستقبل الى السلوك الاجرامي مثل الانتحار او الانتقام من الشخص المسبب او الخيانة الزوجية لان زواجها لم يكن بمحض ارادتها .

ثانياً - العوامل الخارجية

ويُقصد بهذه العوامل هي العوامل الخارجية التي تحيط المرأة وتعمل تأثيرات على سلوك المرأة وشخصيتها وهذا بدوره يؤثر على الدوافع الداخلية للمرأة فترتكب السلوك الاجرامي واذا تحدثنا عن العوامل الاجتماعية فالمقصود بها هي الأسرة والاصدقاء او جماعة الرفقة...الخ من العوامل التي يكون لها تأثير على المرأة ، إذ ان العلماء اشاروا الى ان

[1] . عبد الرحمن العيسوي ، بسيكولوجية النساء ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الاولى ، 2004 ، ص89.

السلوك السوي وغير السوي على حد سواء ، يكتسبه الفرد عبر اتصالاته بالجماعات الاولية مثل (الأسرة ، الحي ، الرفاق ، ... ،) وكذلك المحيط الاجتماعي الذي توجد فيه المرأة يكون متعدد ومتنوع العوالم فسنتناول أهم محيط في حياة المرأة الا وهو محيط الاسرة الذي له الاثر الكبير في سلوك المرأة وبناء شخصيتها السوية او المنحرفة ؛ وكذلك عدم اهمال العوامل الاجتماعية الاخرى مثل الصديقات او البيئة المحيطة والتي من شأنها ان تؤثر على سلوك المرأة .

أ- الاسرة

تعد الاسرة هي المصدر الرئيسي في عملية التنشئة الاجتماعية لما لها من أثر كبير في رعاية الفرد واشباع حاجاته الاساسية ، وهي النواة الاولى التي تتشكل منها شخصية الفرد وتلعب أثراً مهماً في جميع المراحل العمرية للمرأة فهي تعد المدرسة الاولى التي تبدأ فيها عملية التعلم واكتساب السلوك [1]. فإذا صلحت صلح المجتمع بأكمله واذا فسدت فسد المجتمع بأكمله ، فهي التي يستمد منها الاخلاق والمبادئ والقيم وكيفية التعامل مع الاخرين، ومدى مساهمته في خدمة المجتمع وإصلاحه [2]. فإصلاح هذه الاسرة وتمسكها بالقيم والأخلاق والدين والمثل الاجتماعية العالية واحترام الأنظمة والقوانين وهذا ينعكس بشكل مباشر على اصلاح المرأة وكذلك يؤثر تأثير ايجابيا في سلوكيات حياتها ويصبح محط دفاع لها من عدم الوقوع في براثن الجريمة ، ولقد شهدت معظم المجتمعات الان انتقال من الاسر الممتدة الى الأسر النووية التي تتألف من الزوج والزوجة والابناء ، فإذا كانت الاسرة هي عامل التنشئة الأول ، فهي كذلك تعد العامل المولد للسلوك الاجرامي ، فعند حدوث اي خلل او اي اضطراب يعرقل او يربك الاسرة في اداء رسالتها التربوية للأطفال وهذا ينتج خلاله حدوث حالات من الأجرام والانحراف وهذا يحدث بطريقة مباشرة او غير مباشرة[3]

[1] . فتحية عبد الغني الجميلي ، الجريمة والمجتمع ومرتكب الجريمة ، الطبعة الاولى ، المكتبة الوطنية ، عمان ، الاردن ، 2001 ، ص38

[2] . جعفر العلوي ، علم الاجرام ، مكتبة المعارف الجامعية ، فاس ، المغرب ، 2005 ، ص 37 .

[3] . فتحية عبد الغني و الجريمة والمجتمع ومرتكب الجريمة ، مصدر سابق ، ص38.

ب- التفكك الأسري

من العوامل الاخرى التي لها أهمية في توجيه المرأة الى السلوك الاجرامي هو التفكك الأسري الذي تعاني منها اسرتها فعدم وجود احد الوالدين في نطاق الأسرة أو غياب احدهما او كلاهما بسبب الطلاق او الوفاة ، حيث مشكلة التفكك الاسري هي واحدة من اكبر المشكلات التي بدأت تغزو بيوت مجتمعنا بشكل واسع في الآونة الأخيرة ، حيث يحدث هناك فشل في العلاقات بين افراد الأسرة ، وكذلك عند وجود الوالدين لكن هناك خلافات وشجارات والتعامل بعنف مع الزوجة او الزوج او حتى الأبناء الكبار ، لا شك في أن هذه الاجواء الأسرية المشحونة بالمشاكل وعدم الاحترام والمشاجرات تأثر تأثيراً سلبيا في المستقبل على المرأة وبالتالي تدفعها الى السلوك الاجرامي [1].

وما يراه الباحث في المرحلة الاخيرة للمجتمع العراقي كان هناك تفكك اسري كبير بسبب المشاكل التي تراكمت ما قبل 2003 وما بعدها من ادخال البلد في حروب هو في غنى عنها اثرت هذه الحروب بشكل سلبي على المجتمع بسبب فقدان اغلب الاسر العراقية احد افرادها في هذه الحروب وغالبا ما يكون الاب بدأ من الحرب الايرانية والحرب الكويتية ومن ثم الحصار الذي لحق بالعراق وحدوث خلل في القوت اليومي للأسر العراقي التي دفع رب الاسرة للخروج الى العمل فترات طويلة وغياب أثره في التربية والتنشئة السليمة للأطفال وكذلك وما بعد 2003 وحدوث صراعات ومشاكل طائفية اسفرت عن تيتم العديد من الأسرة ، واخيراً الحروب التي خاضها البلد ضد الجماعات المتطرفة (داعش) هي زادت من نسب التيتم والفقدان .

كل هذه المشاكل التي ذكرت كانت سبب في زيادة التفكك الاسري ، فعند فقدان الاب تصبح وظيفة الام في التربية والتنشئة السليمة منقوصة ، هذا اذا ما تزوجت من شخص اخر واصبح الاهتمام بالأطفال ليس بالمستوى المطلوب وهذا ما يدفعهم في المستقبل الى السلوك المنحرف ، وكذلك سببت المشاكل التي مرت على مجتمعنا حدوث حالت من الطلاق ، واصبح الابناء منعزلين اما مع الام او مع الاب وبالتالي عند زواج الاب من مرأة اخرى يمارس عليهما العنف والقسوة من زوجة الاب ، فكل هذه الظروف والمشاكل التي ذكرت هي بيئة ممهدة لجرائم المرأة العراقية .

[1] . حسن الساعاتي ، البغاء في القاهرة ، مصدر سابق ، ص30

ت- جماعة الرفاق (الأصدقاء)

تعرف جماعة الرفاق على انها : مجموعة من الافراد يشتركون فيما بينهم في بعض من الخصائص الاجتماعية مثل الطبقة ، والعمر ، و المكانة الاجتماعية ، والمهنة ، والتعلم ويتصفون بالتساوي عبر القوة والتفاعل على اساس المساواة وتتكون جماعة الرفاق من الأصدقاء ، او زملاء الدراسة ، او زملاء العمل ، فلجماعة الرفقة تأثيرات كبيرة في عملية التنشئة الاجتماعية ، والان الافراد يفضلون الالتزام بتوقعات جماعة الرفقة[1] . حيث ان جماعة الرفاق لها اثر كبير على المراهق ويذهب العالمان (فريشات ، ولي بلون) ويقرران ان مرافقة الرفاق المنحرفين تعد من العناصر الأساسية لتشخيص الانحراف والأجرام في سن المراهقة ، ان اختلاط المرأة بنساء سيئات الاخلاق والسمعة فلا شك في ان يؤثر تأثيراً كبيراً وسلبياً على سلوك المرأة ؛ فالمرأة عندما تخطأ عند اختيار اصدقائها سواء كانوا من الجيران او في المدرسة او في مكان العمل او من الجامعة، فعندها تكون معرضة للسير في خطر الانحراف ، لما يسبب عدم الوعي والاختيار الغير صحيح بالنسبة للصديقات وعدم المتابعة من قبل الأهل كلها تلعب أثراً سلبياً في اتجاه المرأة نحو الافعال الاجرامية ، فاذا صاحبت المرأة امرأة ذات سوابق ومعتادة على الانحراف تبقى دائماً تسعى لجذب النساء للسير معها في نفس السلوك[2] . وان الفرد في كل زمان ومكان يحتاج الى من يرافقه وهذا الرفيق يوافقه في العمر ، والرأي ، والمعارف ، والقيم ، والاتجاهات ، والخبرات ، فكل فرد بعازة الى قرين له يشعرهُ بالألفة والتوافق والانسجام عندما يتعامل معه ، فالصداقة لا تقل عن الأسرة اثراً في السلوك السوي او المنحرف ، فالإنسان مهما بلغت عنده الخبرات والتجارب فأنه يتأثر بالذين يعاشرونه والذين يجالسونه[3].

ويؤكد الباحث ان لجماعة الرفقة او الاصدقاء أثراً مهماً في الانحرافات السلوكية والجرائم للمرأة العراقية وهذا ما نراه وتؤكده الدراسات فغالبيتهن يقمن بالفعال الاجرامية بمساعدة الصديقات وخصوصاً في جرائم البغاء وجرائم الدعارة وغيرها ف اصدقاء السوء لهم تأثير واسع في سحب الافراد الاسوياء الى السلوك الانحرافي ، فذا احتكت المرأة بصديقات منحرفات فعندها تتولد القوة المحركة لارتكاب الجريمة ، فعنما يكون للمرأة استعداد اجرامي

[1] . شريف السيد عبد القادر ، التنشئة الاجتماعية للطفل العربي في عصر العولمة ، الطبعة الاولى ، القاهرة ، 2002 ، ص19.
[2] . احمد الربايعة ، اثر العوامل الأجتماعية في الدافع الى ارتكاب الجريمة ، دراسة استطلاعية من منظور اجتماعي على عينة من المسجونين في المجتمع الأردني ، مؤتة للبحوث والدراسات ، 1988 ، ص47.
[3] . عمر محي الدين حوري ، الجريمة اسبابها مكافحتها ، الطبعة الاولى ، دار الفكر للشر ، دمشق ، 2003 ، ص160.

نفسي وعند ارتباطها وارتبطت بصديقة سلوكها منحرف ، فتزداد رغبتها في الجريمة والسلوك المنحرف بنسبة اكبر .

ثالثاً ـ العوامل الاقتصادية الدافعة لأجرام المرأة

ان العوامل الاقتصادية لها أثر كبير وفعال في دفع الافراد نحو ارتكاب السلوك الاجرامي وبأي شكل من الاشكال ومن اهم هذه العوامل الذي يكون لها اثر كبير في دفع المرأة الى الجريمة هو عامل الفقر وعامل البطالة .

أ- الفقر

يمكن تعريف الفقر بأنهُ : عدم مقدرة الفرد على اشباع حاجاته الاساسية التي تحفظ له كرامته الانسانية. ومنه فالفقير هو من لم يمتلك مستوى معيشي يلبي له حاجاته الضرورية من مأكل وملبس وكذلك حاجاته الكمالية بالقدر الذي تسمح به حدود الثروة [1] . حيث توجد هناك علاقة بين الجريمة والفقر بسبب الحاجة الملحة للفرد وذلك لنقص موارده عن الوفاء بما يلزمه من الحاجات فهذا النقص يكون عاملاً من العوامل الدافعة للسلوك الاجرامي لإشباع الرغبات والحاجات المطلوبة ، كما اوضح الدكتور احسان محمد الحسن ان الفقر والحاجة الاقتصادية والحرمان هي في بداية الاسباب التي تدفع الاشخاص الى القيام بالفعل الاجرامي ضد المجتمع ، فالفقير الذي لا يجد مخرجاً للخروج من هذا الحال يضطر الى السرقة او القتل او التزوير او النصب والاحتيال من أجل ان يشبع حاجات عائلته وحاجاته ومن يتكفل معيشتهم[2] .وذا عكسنا الفقر على المرأة بشكل خاص حيث انه يخلق عن المرأة الشعور بعدم العدالة الاجتماعية ، وعندما تكون المرأة عاجزة من اشباع حاجاتها الاساسية تندفع الى السلوك الاجرامي غير مهتمة الى القيم الأخلاقية ، اذ ان الدعارة والبغاء طريق للكسب لا يحتاج الى رأس مال أو تعليم او تدريب ، وان هذه يعتبر بالنسبة للمرأة من اسهل المهن واكثرها ربحاً [3].

ويرى الباحث ان الفقر من العوامل الاساسية التي تدفع المرأة العراقية نحو الجريمة من خلال الاوضاع السياسية والاقتصادية الغير مستقرة والوضع السياسي الغير مستقر ينعكس بلا شك على بقية الاوضاع الاخرى والوضع الاقتصادي واحدا منها وكذلك يعتبر من اهما فأغلب النساء المرتكبات للجريمة كانت غايتهن كسب المال ، لكن ليس بالضرورة ان الفقراء

---

[1] . فوزية عبد الستار ، مبادئ علم الأجرام والعقاب ، دار النهضة العربية ، مصر ، 1997 ، ص167.
[2] . أحسان محمد الحسن ، علم اجتماع الجريمة ، الطبعة الاولى ، دار وائل للنشر ، الأردن ، 2008 ، ص89.
[3] . نجية اسحاق عبد الله ، سيكولوجية البغاء ، مكتبة الخانجي ، الطبعة الاولى ، القاهرة ، 1984، ص51 .

ينقادون الى السلوك الاجرامي فهناك الكثير من الفقراء يعيشون في ظروف اقتصادية قاسية ، ومع ذلك لا يقومون بارتكاب افعال اجرامية لاعتبارات اخرى قد تكون دينية او اخلاقية او غيرها ، فالجرائم لم تقتصر على الفقراء فقط بل هناك افراد اثرياء يقومون بالجرائم وبالخصوص الجرائم المالية ام لطلب زيادة الثروة او المتعة ؛ بمعنى ان السلوك الاجرامي لم يقتصر على المرأة الفقيرة فقط بل قد تشترك معها المرأة الغنية كذلك. فالفقر تعاني منه اغلب طبقات مجتمعنا العراقي خصوصاً ان بعض المحافظات والمدن اصبحت نسب الفقر فيها تعبر 50% وهذه مشكلة قد تصبح فيها نسب الجرائم بأرقام ونسب مخيفة ومهددة للمجتمع بأكمله .

ب- البطالة

والمقصود بالبطالة هنا عدم حصول المرأة على عمل او فقدان المرأة عملها لأي سبب كان على الرغم من قدرتها على العمل ، وما تمتلكه من معارف وخبرات علمية ، وان للبطالة اثراً كبيراً في دفع المرأة للسلوك الإجرامي [1] . والبطالة ظاهرة اقتصادية واجتماعية ظهرت منذ تواجد الانسان في المجتمعات الحديثة ، وهي تزداد مع مرور الزمن وبالخصوص في الدول النامية ، وتعد البطالة من ابرز معالم الركود الاقتصادي في المجتمعات الصناعية[2] . فانغماس في سوق العمل يعطيها الاستقلالية وعدم الاعتماد، مما ادى بها الى التوجه نحو ممارسة النشاطات الغير اخلاقية ، او تكون ضحية علاقات خارج العلاقة الزوجية ؛ وهذا يؤدي الى الصراع الذي يؤثر في استقرار البلد ، و من الاثار السيئة للبطالة التي تواجه المجتمع منها المشكلات العائلية ، والامراض الاجتماعية وكل هذه قد تؤدي الى تفكك المجتمع ، وتشوه القيم الاخلاقية والعلاقات الاجتماعية والانسانية ، وهذا يقود الى توجه الافراد نحو ارتكاب السلوك الاجرامي[3] .

ويرى الباحث ان للبطالة اثاراً متعددة تنعكس سلبيا على المجتمع منها اثار اقتصادية واثار نفسية ، اذ ان من الاثار النفسية التي تسببها البطالة للفرد ، عدم التوافق النفسي وكذلك يتصف الكثير من الافراد العاطلين عن العمل بالاضطرابات النفسية كما تسبب البطالة فراغ الوقت وهذا يدفع الافراد والمرأة بالخصوص الى التوجه الى اشياء اخرى تملي وقت فراغه ومن هذه الاشياء هي مشاهدة التلفزيون ، وكذلك الجلوس وراء شبكات الانترنت

[1] . محمد البكر ، اثر البطالة في البناء الاجتماعي للمجتمع ، دراسة تحليلية ميدانية ، جامعة الكويت ، 2004 ، ص67.
[2] . حوتي واخرون ، علاقة البطالة بالجريمة والانحراف في الوطن العربي ، الطبعة الاولى ، المكتب الجامعي الحديث ، مصر ، 2002 ، ص47.
[3] . محمد البكر، اثر البطالة في البناء الاجتماعي للمجتمع ، مصدر سابق ، ص72.

(مواقع التواصل الاجتماعي) وهي بيئة مشجعة للسلوك المنحرف والسلوك الاجرامي التي تساعد في فتح علاقات مع اشخاص وهمية متواجدة في هذه البرامج وهؤلاء الاشخاص ما ان تشجع المستخدم على العمل الاجرامي او بنفس الوقت وبنفس الوسيلة يحدث العمل الاجرامي عبر الابتزاز الإلكتروني وكذلك التشهير وغيرها من الجرائم .

نستنتج مما ذكر أن البطالة قد تأخذ منحنى جديد ومتقدم مع التقدم التكنلوجي الذي حدث سريعاً ، فالبطالة هنا هي عجز الفرد في مواجهة التقدم الذي حصل في العصر الحديث ، وكذلك عدم التكيف معه ان لم يمتلك المهارة الكافية لمواجهة هذا التقدم .

وخلاصة القول ان البطالة ووقت الفراغ هما احد العوامل او الاسباب التي توجه المرأة نحو ارتكاب السلوك الاجرامي ، ومع ذلك فإننا لا يمكننا ان نجزم بأن هذين السببين هما سبب الجريمة .

رابعاً ـ العوامل الثقافية الدافعة لأجرام المرأة

ان المقصود بالعوامل الثقافية هي مجموعة القيم والمبادئ والعقائد والتقاليد والمعارف والعادات السائدة في المجتمع ، التي يكون لها تأثير بالنسبة للفرد او يمتلكها . على الرغم من الايجابيات التي تقدمها العوامل الثقافية مثل التعليم والعادات والتقاليد والدين ووسائل الاعلام التي تكون عوامل تبعد الاشخاص عن السلوك الاجرامي ، من كونها تعمل على تهذيب الغرائز وضبطها وكذلك تزيد من حسن التعامل بين الافراد ، و تعمل على ارشاد الافراد بالأنظمة والقوانين ، الا ان لها تأثيراً سلبياً في حالات معينة ، عبر دفع بعض الاشخاص ومنهم المرأة الى ارتكاب السلوك الاجرامي ، وأهم هذه العوامل ما يلي

أ- ضعف الوازع الأخلاقي

هو مجموعة من القيم والمبادئ والاخلاق السامية التي تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر حيث ان هذه تأخذ قوتها من مصدر غيبي هو الله سبحانه وتعالى [1]. ويعتبر الدين الاسلامي هو سياسة ومنهج يتمكن من ان يكون له اثر إيجابي مباشر بالنسبة لظاهرة السلوك المنحرف عن القواعد القانونية ، عبر جعل الشريعة الاسلامية مصدر للتشريع ايماناً بعدالة الدين الاسلامي [2]. حيث ان الشريعة توضح ان ضعف الوازع الديني هو منبع للسلوك الإجرامي ، وكذلك ان نسب الجريمة ترتفع مع ضعف الايمان عند الفرد ؛ وهذا ما يجعله ببساطة ان يقع في السلوك الاجرامي ، عندما يتعرض الى اي عامل او ظرف من الظروف التي تدفع

[1] . فتوح الشاذلي ، أساسيات علم الاجرام والعقاب ، مصدر سابق ، ص129.

[2] عاطف احمد فؤاد ، دور الدين في مقاومة الانحراف ومنع الجريمة ، المجلة العربية للدفاع الاجتماعي تصدرها المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة ، ص160.

للجريمة ، وان ضعف الايمان وعدم الالتزام بالتعاليم هو عامل مشترك مع كافة العوامل التي تؤدي الى الجريمة ، فلا يمكن ان يقع الفرد في السلوك الاجرامي اذا كان ايمانه والتزامه الديني قوي [1] .

و يرى الباحث ان ضعف الوازع الديني واضح بالنسبة للمرأة العراقية المجرمة فقد رأينا في الآونة الاخيرة الانحدار الشديد بالنسبة للمجتمع بشكل عام وللمرأة بشكل خاص وضعف الايمان هو سبب تلك الانحدار حيث تظهر ملامحة عبر عدم احترام الوالدين وغياب الرحمة والمودة بين الافراد بلا شك يقود الى ارتكاب السلوك الاجرامي ، كل هذا بسبب الثقافات الدخيلة لمجتمعنا العراقي خصوصا الثقافات التي اكتسبتها المرأة عبر مواقع التواصل الاجتماعي ، فالنساء المنحرفات من المؤكد بحاجة الى الارشاد والتوجيه الديني ، وهذه الوظيفة يمكن ان تؤديها مجموعة من النساء التي يكونن على مستوى عالٍ من الكفاءة وامكانية التعامل ، اذ تكون تلك النساء يعملن بشكل متطوعات ، ولهن القدرة على التعامل مع هؤلاء النساء الغير سويات. وبالعكس ان تمسك المرأة بدينها يبعدها ويحصنها تماماً عن السلوك الاجرامي ، وكذلك ان الدين يقاوم الرغبات النفسية التي تدفع الى السلوك الاجرامي فيحد من تأثيرها .

ب- المستوى التعليمي

يلعب التعليم أثراً مهماً في تكوين وصقل شخصية الأفراد وتطويرها ، وكذلك يؤهل الفرد للسير بالمسارات الصحيحة التي يصبح بها راضياً عن نفسه اجتماعياً مما يجعله يوجه سلوكياتهُ نحو اتجاه معتدل مبتعداً عن الانحراف ، والتعليم يساهم بدرجة كبيرة في خفض اقدام الشخص المتعلم على ارتكاب السلوك الاجرامي[2]. اذ عندما انتشرت ظاهرة السلوك الاجرامي حاول بعض العلماء ان يربط بين هذه الظاهرة والمستوى التعليمي لمرتكب الجريمة ، وقد انتهت دراستهم الى نتائج متباينة ومختلفة ، فمنهم من يقول ان التعليم يقلل من نسبة وقوع السلوك الاجرامي لانهُ يساعد على تهذيب نفوس الأفراد ويخلق لديهم القيم والمبادئ ، حيث ان في هذا المعنى قال " فيكتور هيجو وفيري " ان فتح مدرسة يعادل اغلاق سجن [3]. فيما يختلف أخرون في تحديد تأثير التعليم على المستويات العامة للسلوك الاجرامي ، فالبعض يبعد تأثيرات التعليم في انخفاض نسب الجريمة في المجتمع ويستدلون

[1] . حوري محمد ، الجريمة واسبابها ومكافحتها ، الطبعة الاولى ، المطبعة العلمية ، دمشق ، سوريا ، 2003، ص122.
[2] . زرارة خضر ، الجريمة والمجتمع ، الطبعة الاولى ، دار وائل للنشر ، عمان ، الاردن ، ص154.
[3] . عبود السراج ، علم الاجرام وعلم العقاب ، الطبعة الاولى ، جامعة الكويت ، الكويت ، 1981، ص81.

على ذلك هو ان نسب الامية منخفضة في بعض المجتمعات لكن لم نرَ انخفاضاً في النسب العامة للجريمة ، وكذلك يرى انصار هذا الرأي ان التعليم وارتفاع مستواه هذا يؤدي الى ارتفاع المستوى الاجرامي للمجرمين المحترفين اي مستوى الإتقان والاحتراف في الجريمة، عبر الاستعانة بالمعارف والعلوم والتقنيات المعرفية العلمية، التي تساعد في استخدامها اجرامياً[1].

ويرى بعض من العلماء جرائم المتعلمين لها طابع مميز حيث انها لا تتسم بالعنف بل تتسم بالمكر والدهاء والحيلة ، وذلك لان التعليم يمنح الافراد وسائل جديدة تعتمد على الذكاء والتفكير بدلاً من الاعتماد على العنف ، واول من نادى بهذا الرأي هو العالم الإيطالي " لمبروزو " وذلك لان هذا التفسير يتفق مع نظريته التي ترى ان السلوك الاجرامي كامن في شخصية المجرم عبر تكونه النفسي والبدني ، والتعليم لا يقضي على العوامل الاجرامية لدى الفرد وانما يقتصر تأثيره فقط على تغيير طبيعة الاجرام فيحوله من مجرم عضلي يعتمد على العنف الى مجرم ذهني يقوم على الدهاء [2] .

وكذلك يرى الباحث ان التعليم الذي يساعد في الحد من الجريمة هو ليس من تعلم القراءة والكتابة والحسابات الاولية فقط ، وانما يقصد بالتعليم هو التهذيب الواسع لهذه الكلمة الذي يشمل التربية وغرس الاخلاق والقيم الاجتماعية في نفوس المتعلمين ، ويساهم التعليم في تكوين شخصية المرأة وتوجيه سلوكها على الطريق الصحيح في المجتمع الذي توجد فيه ، اذ ان التعليم يهذب المرأة ويغرس في نفسها حب النظام والطاعة واحترام الحياة الاجتماعية وقيمتها ، فهذه العوامل تساعد المرأة كثيراً من الابتعاد عن السلوك الاجرامي وحل المشاكل بأساليب معقولة وطرق مشروعة .

ت- وسائل الأعلام والتواصل الاجتماعي

طرحنا سابقاً في عامل البطالة او وقت الفراغ ربما تلجأ المرأة الى ملئ هذا الفراغ عن طريق مشاهدة التلفزيون ووسائل التواصل الاجتماعي الاخرى، فالإعلام يلعب أثراً مهما في التأثير بسلوكيات المرأة وقيمها عبر الانفتاح الكبير على ثقافة المجتمعات الاخرى وتبنيها من مجتمعات اخرى وهذا يؤثر على عدم اكتمال النسق الاجتماعي في هذا المجتمع المتبني الثقافة ، ومن ثم وجود حالات من التفكك داخل الثقافة المجتمعية ، فمن المفترض ان يكون دور الاعلام ايجابي عبر نشر الوقائع لأخذ العبر والاستفادة منها في نشر القيم

[1] . احمد عوض بلال ، النظرية العامة والتطبيقات ، دار الثقافة العربية ، الطبعة الاولى ، دمشق ، سوريا ، ص102.
[2] . محمود نجيب حسني ، دروس في علم الاجرام والعقاب ، دار النهضة العربية ، بيروت ، 1988 ، ص160.

المجتمعية التي تخاطب العقول للحفاظ على طبيعة السلوك البشري واستقراره ، فما نراه اليوم هو مخالف تماماً للوظيفة المفترضة التي يقوم بها ، اذ ان وسائل أخذت الان احياناً تقوم بتزيين الجريمة والسلوك الاجرامي في نفوس الافراد والنساء بشكل خاص ، لأنها تنشرها بطريقة ادرامية ومبالغ فيها ، فبعض القنوات تقوم بترويج السلوكيات الإجرامية للمرأة كالخيانة الزوجية ، وزنا المحارم ، والكسب غير المشروع عن طريق السرقة ، وكذلك النصب والاحتيال ، والاختلاس ...الخ ، وكذلك الكثير من البرامج التي تحرك بعض الحوافز الاجرامية مثل نشر افلام العنف والجنس عبر التلفزيون والوسائل الاخرى اليوتيوب والفيس بوك التي تحرك الغرائز المكبوتة خاصة عند المراهقين لانهم ضعيفي المقاومة النفسية لإغراء الجريمة ولميلهم الشديد نحو التقليد ، وهذه الوسائل ساعدت او اصبحت مدرسة يتعلم منها المجرمون احدث الوسائل والاساليب مثل اخفاء الجريمة ، وكيفية هروب المجرم من قبضة العدالة ، النساء بوجه الخصوص وبفعل التواصل الاجتماعي وما دخلنا في الآونة الاخيرة من برامج متعددة ساهمت بشكل كبير في زيادة جرائم المرأة وتعدد انماطها **وهذا ما اكد عليه مدير دائرة الاصلاح العراقية إذ اشار ان وسائل الاعلام اتاحت للمرأة بارتكاب جرائم غير مسبوقة مما ادى الى وجود اختلاف بين انماط الجرائم وطرق ارتكابها قديماً وحديثاً حيث ان المرأة اصبحت تشارك الرجل في جرائم المخدرات وغيرها من الجرائم الاخرى التي لم تكن ترتكبها في الأزمان السابقة .** وهذا يوضح لنا ان وسائل الاعلام في وقتها الحالي تلعب أثراً واسعاً في انتشار السلوك الاجرامي في المجتمع ، عبر اصرارها على نشر ثقافة الشر والهدم بدلاً من نشر ثقافة الخير والبناء ، اصبحت المرأة ومن خلال مواقع التواصل الاجتماعي تبني العلاقات مع افراد اخرين عن طريق المراسلات والتحدث عن بعد هذا ما يخلق جواً ملائماً للسلوك الاجرامي منها ممارسة الزنا و البغاء وكذلك التشهير والابتزاز الالكتروني وغيرها كل هذا ناتج عبر عدم استخدام مواقع التواصل الاجتماعي بالشكل الصحيح ، وهذا ما اكدتهُ لنا البرامج الامنية الحكومية مثل برنامج (**خط احمر**) وبرامج اخرى لتكشف كيفية حدوث الجريمة فغالباً ما نرى ان للإعلام ومنها مواقع التواصل الاجتماعي أثراً في حدوث الجريمة اما عبر التواصل مع مجرمين اخرين او تساعدهم في ابتكار خطط تسهل عليهم تنفيذ الجريمة ، وبهذا اصبحت المرأة تقدم على الجريمة لما تتواصل مع البرامج والفضائيات النحلة في ظل غياب الرادع الاسري والوازع الديني .

خامساً : التغير السياسي عامل دافع لأجرام المرأة

يعتبر من اهم العوامل التي ادت وتؤدي أثراً أساسياً في التغير الاجتماعي هو العامل السياسي المتمثل : النظام السياسي و الاحزاب والحكومة ، ومن الواضح للجميع ان حكومة اي دولة هي التي تقوم بتأدية الدور الحاسم في رسم سياسة هذه الدولة في الداخل وفي الخارج [1] . اذ يعرف التغير الاجتماعي على انهُ اوضاع جديدة تطرأ على البناء الاجتماعي والعادات الاجتماعية للمجتمع ، عبر تشريع جديد لضبط السلوك او احداث تغير لبناء فرعي او لجانب من جوانب الوجود الاجتماعي او البيئة الاجتماعية او الطبيعية[2] .

فعملية التغير الاجتماعي التي تعرض لها المجتمع العراقي كانت ليست بالعملية التدريجية المخطط لها من المجتمع نفسه ، وإنما كانت عملية غير متوقعة مفاجئة نتجت عن اوضاع قاهرة اعترت بناء ومؤسسات المجتمع بأكملها ، فان هذه العملية تعتمد على العوامل المادية التي تعتبر المحرك الاساس لها ، اذ ان هم هذه العوامل هي الحرب ، الذي يعتبرها البعض من العلماء مشكلة اجتماعية أو حالة من حالات التفكك الاجتماعي يستدلون على ذلك على ما تخلفهُ من اثار سلبية وليست ايجابية على المجتمع والفرد على حد سواء[3]. وهذا ان الاحداث التي تحدث بصورة مفاجئة تؤثر تأثيراً بشكل مباشر في التغير الاجتماعي ومثال على ذلك انهيار الاتحاد السوفيتي عام 1990 وما سبب ذلك من تغيرات شاملة في الداخل والخارج وايضاً الحرب الأمريكية وحلفائها على العراق في عام 2003، والثورات الاخيرة التي قادها الشباب من مصر وتونس وسوريا وليبيا واليمن ، وما الحقت هذه الثورات من تغيرات في منطقة الشرق الأوسط ، جميعها اثرت بشكل اقتصاديا وفكريا في افراد المجتمع وهذا بدوره يؤثر بالمجتمع ككل [4] . اذ ان الحروب التي خاض غمارها العراق وكانت اخرها الحرب التي شنتها الولايات المتحدة الامريكية وحلفائها ، ادت الى انهيار النظام السياسي في العراق عام 2003 وما خلف عن ذلك الانهيار من اعلان الولايات المتحدة احتلالها للعراق وجعلتهُ تحت وصاية الأمم المتحدة ، وطبيعة اي محتل او غازٍ يجعل اوضاع البلد الذي احتلهُ متلائمة مع مصالحهِ ، ساعد ذلك الاحتلال بشكل وبآخر في التشجيع على حالة الانفلات السلوكي ما يسمى ب (الفرهود) وهذا حدث بفعل عدم منع الافراد الذين يقومون بهذا الفعل

[1] . سعود راشد العنزي ، التغير الاجتماعي ونظرياته ، مكتبة الفلاح ، الكويت ، 1988 ، ص18 .
[2] . د. احمد جاسم مطرود الرماحي ، انهيار النظام السياسي في العراق وانعكاساته على واقع الجريمة ، الطبعة الاولى ، دار امجد للنشر ، عمان ، 2021،ص94.
[3] . المصدر نفسة ، ص102.
[4] . احمد زايد و اعتماد علام ، التغير الاجتماعي ، مكتبة الانجلو المصرية ، القاهرة ، 2006، ص32

وبالإضافة الى ذلك وجود اعداد كبيرة من جنود الاحتلال قاموا بمساهمات متعددة بعمليات السلب والنهب هذه من اجل عرقلة النهوض بهذا البلد من جديد [1] .

اذ كانت معدلات الجريمة مرتفعة بشكل لم يُسبق وان حصل في العراق وهذا ما اوضحتهُ الدراسات التي جرت حديثاً خصوصاً بعد الانهيار السياسي وتغيير النظام بعد عام 2003 ، وأيضاً ارتفاع معدلات الجنوح والانحراف مثل تعاطي المسكرات والمخدرات لدى الاحداث بسبب غياب سلطة القانون والتفكك الاسري الذي اصاب العائلة العراقية [2] .

وفي ضوء دراستنا الحالية بوصفها دراسة اختصت بجرائم النساء وما مدى تأثير الواقع السياسي وانعكاساته على جرائم النساء ، حيث ان فصبغة الوضع الاستثنائي في المسيرة الطويلة للنظام السياسي وما توفر لهُ من صراعات سياسية وعرقية ادى الى فقدان توازن النظم الاجتماعية واحداث ارباك في مجال الأمن الاجتماعي وهذا انعكس في انتشار كبير وواسع في مستوى الجريمة ومن ضمنها جرائم المرأة إذ كانت نسب جرائم واضحة من خلال السجلات الرسمية المنظمة ووسائل الاعلام التي تشير الى ارتفاع واضح في جرائمها اذ اشارت وكالة مكافحة المخدرات العراقية في بيان رسمي عبر وسائل الاعلام اعتقالها 200 امرأة تتعاطى وتتاجر بالمخدرات منذ بداية عام 2022 حتى بداية شهر تموز في العام نفسه وهذا مؤشر خطير يوضح لنا الارتفاع المستمر في جرائم المرأة وتعدد انماط جرائمها .

[1] . د .احمد جاسم مطرود ، انهيار النظام السياسي ، مصدر سابق ، ص95.
[2] . المصدر نفسه ،ص105.

الفصل الرابع

ماهية الاتجاهات لجرائم المرأة ومحدداتها

الفصل الرابع

ماهية الاتجاهات لجرائم المرأة ومحدداتها

تمهيد

المبحث الاول : وصف الاتجاهات وماهيتها

المبحث الثاني : الاحصاء والجريمة

المبحث الثالث : العدالة الجنائية \ ومنع الجريمة

تمهيد

تنـاول الباحـث فـي هـذا الفصـل ثلاثـة مباحـث تضـمن المبحـث الاول ماهيـة الاتجاهـات وخصائصها وممن تتكون هذه الاتجاهات حيث كشف عن ثلاثة مكونات للاتجاهات وهي المكـون الادراكـي والمكـون الشـعوري والمكـون السـلوكي ، وكـذلك تضـمن كيفيـة تغييـر الاتجاهات ومن ثم التطرق الى انواع الاتجاهات و فيما تضمن المبحث الثاني من هذا الفصل موضوع الاحصاء اذ قام الباحث بإعطاء مفهوم الاحصاء والاهمية التي يحظى بها في مجال البحوث العلمية وبالإضافة الى مصادر الاحصاء التي تتمثل بمصادر الشرطة ومصادر القضاء ومصادر السجون وكذلك تناول الارقام المخفية او الارقام المظلمة من الجريمة التي تختفي بيان مصادر الاحصاء الرسمية ، فيما تضمن المبحث الثالث من هذا الفصل موضوع العدالة الجنائية بدءاً من المفهوم والعلماء الذين عرفوا العدالة الجنائية وأقسام العدالة الجنائية وبدايات العدالة الجنائية كيفك كانت قديماً وايضاً التطرق الى دعائم العدالة وبالأخير بيان بعض المواد القانونية الموضوعة لضبط السلوك الاجتماعي ، وما نريد ان نوضحهُ في مجال مفهوم الاتجاهات في دراستنا الحالية هو حركة الجرائم المرأة او نسب جرائم المرأة خلال الفترة ما بعد 2003 والى وقتنا الحالي دراسة كمية عبر جمع البيانات والمعلومات وتحليلها ومن ثم بيان العلاقة بين حجم الجريمة والظروف السياسية والاجتماعية والاقتصادية خلال هذه الفترة اي ان الاتجاهات في موضوع جرائم المرأة الربط بين معدلات جرائم المرأة وبين الظروف او العوامل او المتغيرات او غير ذلك ، حيث ان لهذه فوائد منها الاستفادة في التخطيط الامني لمنع جرائم المرأة ومكافحتها او التقليل منها وكذلك لها فائدة في البحوث الجنائية .

المبحث الاول
وصف الاتجاهات وماهيتها

اولاً : ماهية الاتجاهات

يحتل موضوع الاتجاهات اهمية خاصة في علم النفس الاجتماعي باعتبارها تعد من اهم نواتج عملية التنشئة الاجتماعية من جهة ؛ وانها تعد محددات موجهة وضابطة ومنظمة للسلوك الاجتماعي للفرد من ناحية اخرى [1].

حيث تعتبر الاتجاهات بشكل عام استعدادات وجدانية مكتسبة ؛ وانها تكون متغيرة وليس ثابتة وانها تلعب أثراً كبيراً في تحديد سلو ك الافراد ومشاعرهم نحو الاشياء التي يمارسونها ؛ مثل " الأكل ، والشرب ، والاصدقاء ، والهوايات وغيرها . وكذلك تكون الاتجاهات سلبية او ايجابية ؛ الاتجاهات السلبية مثل - الكره والنفور من الناس والإساءة للآخرين ، واما الاتجاهات الايجابية مثل - الحب والاحترام والصداقة ومساعدة الاخرين[2].

وكذلك يمكن ان تكون الاتجاهات مخفية يحاول الفرد التستر عليها ، وقد تكون ظاهرة معلومة للجميع ولا يأبه الفرد لذلك ، ولا شك في ان تكون تجارب الفرد وخبراته ومستوياته التعليمية وعمره تلعب أثراً مهماً في تكون الاتجاهات وممارستها[3] .

---

[1] . ياسين طه طاقة ، الاتجاهات والحياة ، مصدر سابق ، ص20.

[2] .ناصر بن محمد العديلي ،السلوك الانساني والتنظيمي ، الطبعة الاولى ، معهد الادارة العامة ، الرياض ، 1995 ، ص 133.

[3] . محمود السيد ابو النيل ، علم النفس الاجتماعي ،الطبعة الاولى ، مكتبة الانجلو المصرية ، القاهرة ، مصر ، 2009 ، ص356.

ثانياً : خصائص الاتجاهات

يتفق معظم المختصين في مجال علم النفس الاجتماعي على انه تحديد خصائص الاتجاهات النفسية والاجتماعية ،من حيث انها مكتسبة ، وكذلك انها متعلمة وليس وراثية ، وانها لا تتكون من بفراغ بل تكونها مرتبط بالمواقف الاجتماعية والمثيرات ، وتتضمن دائماً علاقة بين فرد ام جماعة مع موضوع من مواضيع البيئة ، وكذلك من خصائصها تكون انفعالية تختلف حسب المثيرات التي ترتبط بها [1].

ثالثاً : مكونات الاتجاهات

اجتمعت الادبيات بشكل عام على ان الاتجاه يتكون في الغالب من [2].

أ- **المكون الادراكي (المعرفي)** : ويشمل المعلومات التي قد تكون معارف او حقائق عامة نحو موضوع الاتجاه ، فمثلا المعلومات التي لدينا عن ظاهرة اجرام المرأة تنعكس على تشكيل المشاعر نحو موضوع الاتجاه .

ب- **المكون الشعوري (الوجداني)** : ويشمل بما يمتلك الفرد من مشاعر وعواطف نحو موضوع الاتجاه ، من خلال المعرفة او الفكرة لدى الفرد تجاه الموضوع .

ت- **المكون السلوكي (النزوعي)** : حيث ان السلوك نحو موضوع الاتجاه يتكون بعد ان تتوفر المعرفة بالموضوع لدى الفرد ، ثم يتكون بعد ذلك شعور معين اتجاهه ، وبعدها يكون عنده الاستعداد والتهيؤ لأداء السلوك او الحكم على الموضوع .

رابعاً : العوامل المؤثرة في الاتجاهات[3]

أ- العوامل البيئية : لعامل البيئة تأثير بشكل رئيسي على الفرد سواءً كانت هذه البيئة الاسرة او المجتمع او العادات والتقاليد .

ب- عوامل تختص بالفرد ذاته كالخبرات والمستوى الثقافي والتعليمي والإدراكي والتجارب التي يخوضها في الحياة .

---

[1] . ياسين طه طاقة ، الاتجاهات والحياة ، مصدر سابق ، ص35.

[2] . محمود السيد ابو النيل ، علم النفس الاجتماعي ، مصدر سابق ، ص355.

[3] . ياسين طه طاقة ، الاتجاهات والحياة ، مصدر سابق ، ص29.

ت- عوامل متعلقة بموضوع الاتجاه ، اذ ان الفرد بطبيعته يكون اتجاههُ ايجابياً نحو المواقف والافراد الاخرين والمواضع التي تشبع رغباته ، بينما يكون اتجاههُ سلبياً نحو الاشياء التي تقف امام اشباع رغباته .

خامساً : تغيير الاتجاهات

ان عملية تغيير الاتجاهات تكون مشابه الى عملية تغيير الدم في الطب ،اذ ان الاتجاهات تكون قابلة للتغيير رغم ثبوتها النسبي حيث تمتلك صفة الاستمرارية النسبية ، لأ نها تسعى للمحافظة على ذاتها ، لان الاتجاهات عندما تتكون يصعب تغييرها نسبياً ، ومع هذا فانها قابلة للتغيير [1] .

إذ ان تغيير الاتجاهات هو هدف اساسي يسعى الكثير الى تغييره وهذا التغيير يأخذ صورتين : اما يكون تغيير الاتجاه من اتجاه معارض الى اتجاه مؤيد او بالعكس او يكون التغيير في قوة الاتجاه او شدتهُ

او اذا تساوت العوامل المؤيدة او المضادة لهُ ، فإنها تتكون حالة من التوازن ومن ثم يؤدي الى ثبات الاتجاه وعدم تغيره [2].

سادساً : أنواع الاتجاهات (Sort of Attitudes) [3]

1- الاتجاه العام والاتجاه الخاص

2- الاتجاه الفردي والاتجاه الجماعي

3- الاتجاه العلني والاتجاه السري

4- الاتجاه الموجب والاتجاه السالب

5- الاتجاه القوي والاتجاه الضعيف

[1] . محمود السيد ابو النيل ، علم النفس الاجتماعي ، مصدر سابق ، ص360.

[2] . ياسين طه طاقة ، الاتجاهات والحياة ،مصدر سابق ، ص39.

[3] . يسار سالم قاسم ، دراسة مقارنة لأثر بعض العوامل الاقتصادية والاجتماعية في اتجاهات طلبة الصف الرابع في كليتي الزراعة بجامعة الموصل وصلاح الدين نحو العمل الزراعي ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الزراعة ، جامعة الموصل ، 1983، ص ص32-33

المبحث الثاني
الاحصاء والجريمة

في دراستنا هذه التي تختص بقياس اتجاهات المرأة نحو الجريمة ، يبرز الاحصاء آداة رئيسة لا غنى عنها من اجل قياس حجم جرائم المرأة واتجاهاتها ، فان علاقة الاحصاء بالجريمة علاقة وثيقة ومترابطة لا يمكن الاستغناء عنهُ ، فهو من يعطي الأدلة والارقام التي تثبت صحة الدراسة ، لكن السؤال الذي يطرح نفسة هو - ماذا نقيس ؟ - وكيف نقيس ؟ - واذا كان الهدف من القياس هو معرفة معدلات جرائم المرأة واتجاهاتها فمن اين نأخذ المصدر الاكثر دقة وثقة من مصادر الاحصاء ، واي واحدٍ منها يعطي الحقيقة ، وهل البيانات الرسمية تعطي الارقام والنسب الفعلية الصحيحة

كل هذه الأسئلة سوف نبحث عن اجابات لها في هذا المبحث ونناقشها لكي تكون مفتاحاً لعملية تحليل إحصائي لبيانات جرائم المرأة المسجلة في مجتمعنا العراقي . إذ لا يمكن اليوم تحقيق مستويات متقدمة من التطور والنمو بلا وجود تخطيط ، وكذلك لا يمكن ان تنجح دولة او مجتمع في اعداد وتنفيذ خططها بدون تواجد احصائيات دقيقة ومعبره ، فالإحصاء عبر تطبيقاتهِ المتعددة يقوم بتقديم حلول كثيرة الى العديد من المشكلات التي تواجه المجتمعات والانسان في اي ميدان من ميادين العلوم التطبيقية والتقنية والمجالات الاخرى في التربية والاقتصاد والاسكان والعلوم الاجتماعية . ومع التطور الذي لاحق العلوم الانسانية دفع الباحثين والمسؤولين الى دراسة وتحليل الظواهر الاجتماعية والاقتصادية في مده زمنية لمعرفة مستوى التطور الذي لحق بها ، اذ لعب التطور الذي حدث في التكنولوجيا وخصوصاً في مجال الحاسبات الالكترونية ، أثراً مهماً في تطوير فاعلية وانتاج العمل الاحصائي ، وعبر ذلك أخذ الاحصاء في عالمنا المتطور مفهوماً جديداً وشمولية اوسع .

اولاً : مفهوم الاحصاء

هناك معنيان للإحصاء ، واحد عام والثاني خاص أو بعباره ثانية واسع وضيق ، فالإحصاء بمعناه الواسع : هو طريقة علمية لجمع البيانات عن ظاهرة من الظواهر

اما المعنى الضيق للإحصاء : يعني مجموعة من الوقائع العددية حول ظاهرة من الظواهر.

او بمعنى اخر هو عملية تحويل حجم الظاهرة الى ارقام [1] .

والإحصاء ايضاً : هو علم يبحث في طريقة الحقائق الخاصة بالظواهر المختلفة ، بالمشاهدات المتعددة ، وفي كيفية تلخيصها بشكل رقمي قياسي يسهل معرفة اتجاهات هذه الظواهر [2].

ويستعين الاحصاء الجنائي بقواعد الاحصاء العامة وبقواعد العلوم الجنائية والعلوم الاجتماعية ؛ واصول البحث العلمي من أجل الاجراءات التحليلية العلمية المنهجية وذلك لبيان عناصر الظاهرة الإجرامية ومعرفة سماتها عن طريق ملاحظة التكرارات ، والمؤشرات ؛ ومعدلات الاحصائية ؛ وكذلك معامل التباين والارتباط ، والقيم المرجحة والنسب ... وغيرها ، من اجل تفسير البيانات واستنباط الحقائق المرتبطة بالظاهرة محل الدراسة[3].

وكذلك هو العلم الذي يقوم بتحديد متغيرات المشكلة التي يراد اجراء الدراسة عليها واعداد الاستبانة اللازمة من اجل جمع المعلومات عنها ومن بعد ذلك تفريغها وتصنيفها وتلخيصها؛ ومن ثم الخروج بمدلولات وربما تقدير اتجاهاتها وما ستكون عليه فيما بعد ، واتخاذ القرار الازم لتطويقها او الحد من تأثيرها [4].

والإحصاء بشكل عام يعرف بأنه علم رياضي يتكون من مجموعة من القواعد والمبادئ التي تهتم باستقراء وملاحقة الظواهر المختلفة وتحليلها ضمن اسس ومبادئ علمية تقوم بتصميم البحث وجمع البيانات الاحصائية عن الظاهرة المراد دراستها وتحليلها واستخراج النتائج التي تساعد في التنبؤ والاستقراء للظاهرة [5] .

والاحصاء ضمن دراستنا الحالية هو وسيلة من وسائل البحث العلمي التي تساعدنا في ترجمة البيانات التي حصلنا عليها في الدراسة الميدانية الى ارقام من أجل الكشف عن نسب

---

[1] . نشأت البكري ، أصول الاحصاء الجنائي ، الطبعة الاولى ، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية ، الرياض ، 1991، ص124.

[2] . محمد عبد المحسن سعدون ، الإحصاء الجنائي ودوره في رصد ومكافحة الجريمة ، بحث مستل ، المعهد التقني النجف الاشرف، 2019 ، ص7.

[3] . نشأت البكري ، اصول اعداد خطط الأحصاء الجنائية ، اكاديمية نايف ، الرياض ، 1999، ص64.

[4] . عبد الرحمن أبو عمه ومحمود هندي وأنور عبد الله ، الاحصاء التطبيقي ، عمادة المكتبات ، جامعة الملك سعود ، الرياض ، 1989، ص 127.

[5] . عبد الملك الاخرس ، الاحصاء ودوره في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، أكاديمية نايف العربية ، الرياض ، 1999 ، ص28.

جرائم النساء واتجاهاتها بين سائر الظواهر الاجتماعية الاخرة في المجتمع العراقي .وتصنيفها حسب مكانها وانواعها ودوافعها واسلوبها وانماطها ومن بعد ذلك كشف العلاقة بينها وبين المتغيرات المتعددة من كالمتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية .

ثانياً :أهمية الاحصاء

ان للإحصاء مجموعة من الفوائد ، فهو الطريق الوحيد لإظهار سير الإجرام وعرضه واوضاعه في مجتمع ما ولمدة زمنية محددة ، وأيضا يفيد المخطط الأمني لمنع ومكافحة الإجرام ، فضلا عن كونه في مقدمة الوسائل العلمية لطرق البحث في جوانب الجريمة والتعرف على عوامل ارتباطها ، ومن ناحية ثانية فأنهُ مرشد للسلطة التشريعية في متابعة سير الجريمة ومراقبة اثر التشريع ومدى نجاحة في خفض الجريمة **او** الحد منها [1]. وكذلك يعطي للجمهور والرأي العام والجهات المختصة صورة عن اوضاع الاجرام وحصيلة جهود أجهزة مكافحة الجريمة[2]. وكذلك للإحصاء أهمية في تبيين العلاقة بين ظاهرة الاجرام بوصفها ظاهرة اجتماعية وبين الظواهر الاجتماعية الأخرى التي ترافق زيادة او نقصان نسب الجرائم ، وعن طريق الإحصاء يمكن بيان ارتباط ظاهرة الإجرام بكافة العوامل الاجتماعية الخارجية والظروف البيئية المتنوعة لجماعة من الجماعات [3]. ويساعد في تقويم مستوى كفاءة الأداء للمؤسسات المعنية ، وهناك فائدة أخرى للإحصاء اذ انهُ يزود الأجهزة الأمنية وأجهزة الشرطة معياراً لتوزيع قواتها وإمكانياتها وأجراء التعديلات على خططها وتوجيه الأنشطة على نحو يحقق المزيد من الفعالية في منع الجريمة ' وأيضاً يقدم الاحصاء الجنائي معلومات تساعد الوقوف على الظواهر الإجرامية وأثر البيئة والوسط الاجتماعي وغيرها من العوامل في ارتكاب السلوك الاجرامي [4] .

وتلعب الاحصاءات الجنائية اثاراً مهمة في مجال (التنبؤات) فيما سوف يحدث مستقبلاً ركائز علمية في توقع ما يحدث على الساحة الجنائية ، اذ يساعد في اكتشاف تطورات الجريمة حجماً ونمطاً ، ومن بعدها اتخاذ الإجراءات التي تتكفل بتقليل أثار ما سيحدث وعندما تغيب البيانات والمعلومات الجنائية الدقيقة فأن فرص التنبؤات هذه قد تنعدم [5].

اذ أصبحت من الضروري بأن تكون أجهزة العدالة الجنائية في الدول العربية تسعى او تهتم مثل هكذا مقاييس دقيقة ، المستخلصة عبر تطبيق الطرق الحديثة ، باعتبار دولنا العربية ما

---

[1] . عباس ابو شامة ، مدى حاجة كل قطر عربي لتدريب العاملين في مجال الاحصاء الجنائي ، أكاديمية نايف العربية ، الرياض ، 1999، ص171.

[2] . المصدر نفسة ، ص72.

[3] . جمال أبراهيم الحيدري ، علم الأجرام المعاصر ، الطبعة الاولى ، دار السنهوري للنشر ، بيروت ، لبنان ، ص31.

[4] . عباس ابو شامة ، مدى حاجة كل قطر عربي لتدريب العاملين في مجال الاحصاء الجنائي ، مصدر سابق ، ص71.

[5] . اكرم عبد الرزاق المشهداني ، موسوعة علم الجريمة والبحث الاحصائي الجنائي في القضاء والشرطة والسجون ، الطبعة الثانية ، ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان ، 2012 ، ص166.

زالت في مراحل النمو ، لتمكنها من قياس كفاءتها وانجازاتها بطريقة علمية . مثلما تقوم به الدول المتطورة ، و ان هذه المقاييس التي تعتبر في طليعة المشاريع وصولاً الى التحسين والتطوير [1] .

ثالثاً : مصادر الاحصاء الجنائي

توجد هناك ثلاثة مصادر للإحصاء الجنائي يعتمد عليها كمصادر رئيسية تساعدهُ في احصاءات الجريمة .

1- احصاءات الشرطة

عندما كانت الشرطة تعمل بوصفها جهازاً منظماً ، فان اي تدخل منها يجري تسجيله في محاضر وسجلات خاصة ، تعكس حركتها اليومية وتبين عدد الحالات الإجرامية التي تصدت لها واهتمت بأمرها[2] . اذ ان أجهزة الشرطة من أول مصادر الأحصاء الجنائي التي يصلها الإبلاغ عن الجريمة هذا جعل ملفاتها ومحاضرها معتمدة في تحديد أعداد الجرائم المبلغ عنها أي الجرائم التي وصلت علم السلطات الرسمية [3]. هذا ما جعل الباحثين الجنائيين يقولون ، ان احصاءات الشرطة هي اقرب الاحصاءات الجنائية إلى الواقع لأنها تعكس الحركة اليومية للظاهرة الإجرامية ، عبر عمل أجهزتها الدائب آناء الليل وأطراف النهار[4] . ويعتمد مدى توسيع او تقليص تفاصيل هذه البيانات على نوعية النظام الاحصائي المتبع وعلى ادواته وعلى العاملين في مجاله ، وعلى مدى اهتمام السياسة الجنائية في كل بلد ومدى الدقة والتفصيل فيها [5] . واشارت المصادر الى ان شرطة نيويورك هي اول مديرية شرطة شرعت بجمع الارقام التي سجلتها في إلقاء القبض في عام 1858 كما انها وقامت عام 1858 لتحديد او لتسويغ مدى حاجة ميزانية الشرطة الى الزيادة سنوياً [6] . لكن ما يعاب يعاب على مصادر الشرطة هو انهُ قد لا تكون أمينة في تدوين جميع الجرائم التي وصلت اليها ؛ اذ يخفى بعضها أحيانا ، تكون الغاية منها الحفاظ على مصالح الجهاز او اخفاء تقصيره في مواجهة والقضاء على الجريمة وتهاونه في تعقيب ومطاردة مرتكبي الجريمة

---

[1] . المصدر نفسة ، ص169.

[2] . اكرم عبد الرزاق المشهداني ، موسوعة علم الجريمة والبحث الإحصائي الجنائي في القضاء والشرطة والسجون ، مصدر سابق ، ص154.

[3] . نشأت البكري ، أصول إعداد خطط الإحصاء ، مصدر سابق ، ص72.

[4] . اكرم عبد الرزاق المشهداني ، موسوعة علم الجريمة والبحث الإحصائي الجنائي في القضاء والشرطة والسجون ، مصدر سابق ، ص154.

[5] . نشأت بهجت البكري ، مصدر سابق ، أصول إعداد خطط الإحصاء ، ص72.

[6] . pepinsky , H :Crime Control , pp.23 .

وإلقاء القبض عليهم . ولذلك فإن بعض الدول وبعض الباحثين يعتمدون على بيانات التقارير الجنائية ، وإحصائيات الإدارة القضائية للأحكام الصادرة ، بالإضافة الى إحصائيات الشرطة [1].

وفي ضوء دراستنا الحالية التي تختص بجرائم المرأة تمكن الباحث من حصول على المعلومات من قيادة الشرطة في مجتمع الدراسة كانت هذه المعلومات تبين ان المحكومات من النساء عبر ثلاث سنوات (2019 ، 2020 ، 2021) التي كانت جريمتهن تصنف من جرائم الجناية فقط هي ان اعدادهن في عام 2019 (10) محكومات وفي عام 2020 (9) محكومات وفي عام 2021 (8) محكومات . كما مبين في الشكل التالي :

شكل بياني رقم (1)

يوضح عدد النساء اللواتي ارتكبن جرائم الجناية في الاعوام 2019 ، 2020 ، 2021 الذي حصلنا عليه من قيادة شرطة بابل

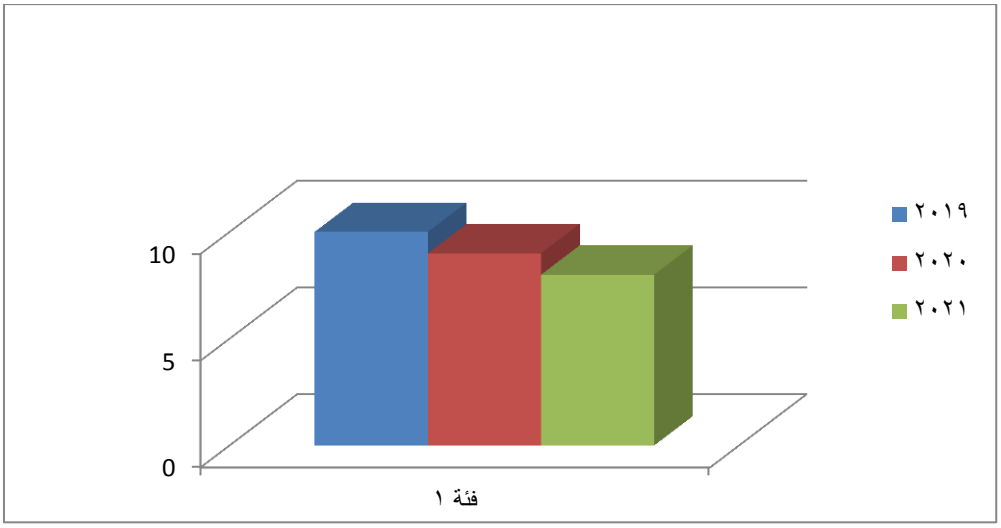

2- إحصاءات القضاء

يشمل هذا النوع من المصادر الاحصائية كل من قضاة التحقيق ، والمحاكم الجنائية بمختلف الأنواع والدرجات ، اذ تقوم هذه الاحصاءات بعرض كافة التفاصيل القضائية من الدعاوى الجنائية والافراد الذين قاموا بارتكابها ، من حجم القضايا المقدمة الى الوحدات القضائية

[1] . اكرم عبد الرزاق المشهداني ، موسوعة علم الجريمة والبحث الإحصائي الجنائي في القضاء والشرطة والسجون ، مصدر سابق ، ص155.

والتصرف بها ؛ وكذلك عرض نتائج المحاكم الجنائية من القرارات التي صدرت والحكم الذي صدر بحق هذه الجرائم ؛ وانواع العقوبات والمدد التي صدرت بحقهم [1] .

اذ كان الاعتماد على الادانات التي تصدرها المحاكم هي من أقدم الطرق المعتمدة في قياس احصائيات الجريمة ، حيث كانت هناك إحصائيات للمحاكم خاصة تصدر عنها متضمنة اعداد القضايا التي أحيلت لها وعدد الأفراد الذين تمت إدانتهم عبرها وهذه مرحلة من مراحل العدالة الجنائية ، وبهذا نجد السجلات التي تمتلكها المحاكم هي اقدم المصادر المعتمدة في قياس حجم الجريمة وما اذا كانت الجرائم في ازدياد أو نقصان [2] .

يؤيد البعض هذه الإحصاءات ، باعتبارها تكون دقيقة اكثر من إحصائيات الشرطة ، لان في مرحلة القضاء يثبت قضائياً ارتكاب المتهم للجريمة ، في حين كان من قبل في إحصائيات الشرطة هو مجرد متهم اما يدان أو يبرأ . ويتبين في احصائيات المحاكم كذلك أنواع العقوبات الموجهة من قبل المحكمة للمجرم ، وهذا يفيد الباحث في التعرف على الاتجاهات المتشددة والخفيفة في العقوبة ولكن هذه الاحصاءات تتأثر بكفاءة وامانة وعدالة الشرطة والقضاة [3] .

ومع ذلك توجه نقد الى هذه المصادر (مصادر القضاء) حيث يرون انها لا تعكس الحجم الحقيقي للجرائم المرتكبة فعلا ، اذ يوجد هناك أعداد كبيرة من الجرائم يصعب على الأجهزة المختصة من القبض على مرتكبيها ، فتبقى هذه الجرائم مقيدة ضد المجهول او لا تصل الى مرحلة الحكم القضائي . وهناك رأي آخر يرى أن هذه الإحصاءات تتصف بالنقص وعدم الانتظام عبر سببين اما من جراء عدم اهتمام القضاء بالإحصاء او لأن الرقابة الاحصائية لا تأخذها بالحسبان [4] .

وفي ضوء دراستنا الحالية ايضاً تمكن الباحث من الحصول على اعداد النساء اللواتي حُكم عليهن بجرائم الجناية في مجتمع الدراسة ايضاً في ثلاثة اعوام (2019 ، 2020 ، 2021) تمكن من الحصول على هذه المعلومات من رئاسة محكمة استئناف بابل الاتحادية ، فكان عدد المحكومات في عام 2019 (19) محكومة وفي عام 2020 (23) محكومة وفي عام 2021 كانت اعدادهن (36)محكومة .

---

[1] . عبد المالك الاخرس ، الاحصاء ودوره في التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، بحث منشور في كتاب استخدامات الاحصاء الجنائي في ميادين مكافحة الجريمة ، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية ، الرياض ، 1992، ص82

[2] . نشأت البكري ، أصول إعداد خطط الإحصاء ، مصدر سابق ، ص 72.

[3] . عباس أبو شامة ، استعراض الأسس المنهجية المقترحة لأجراء تجربة بحث ميداني عربي ناجح في مجال الجريمة والجنح ، معهد الإدارة العامة ، الرياض ، 1985 ، ص132.

[4] . نشأت البكري ، أصول إعداد خطط الإحصاء ، مصدر سابق ، ص 72.

فيما كانت اعداد المحكومات بالجنح في عام 2019 (605) محكومة بجنحه وفي عام 2020 (250) محكومة بجنحه وفي عام 2021 (396) محكومة بجنحه .

الشكل البياني رقم (2)

يوضح عدد النساء اللواتي ارتكبن جرائم الجناية في الاعوام 2019 ، 2020 ، 2021 حصلنا عليه من رئاسة محكمة بابل الاتحادية

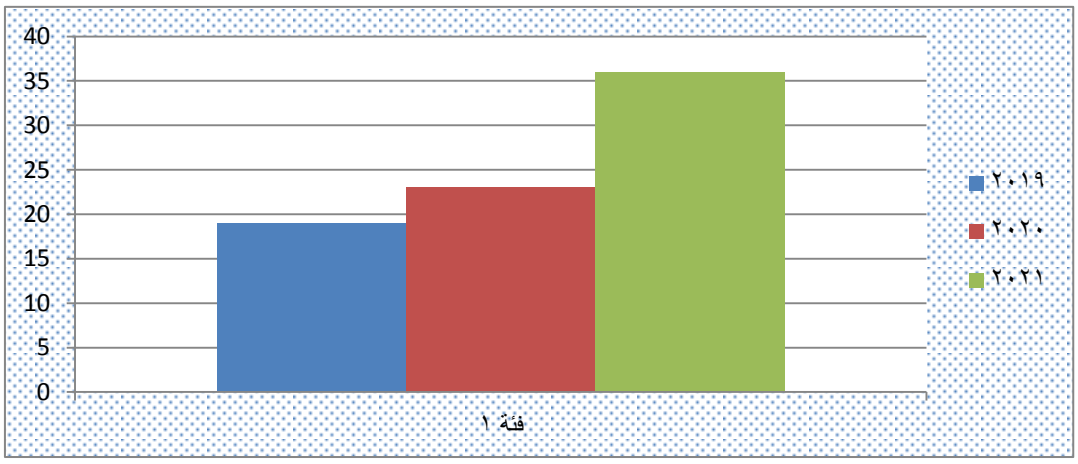

3- إحصاءات السجون

السجن هو المكان الذي تنفذ فيه العقوبات السالبة للحرية للذين حكم عليهم بهذه العقوبات ، اذ تطور مفهوم السجن من الزنزانة والحص والكهف والقلعة التي كانت مخصصة لتنفيذ العقوبات على مرتكبي الجريمة في السابق الى سجون حديثة بعيدة كل البعد عن ذلك المفهوم وهذا المظهر حيث يعد تحول من التعذيب البدائي الى رعاية وإصلاح وتهذيب [1].

توجد هناك احصاءات خاصة بالمؤسسات العقابية والإصلاحية تحتوي على عدد المحكوم عليهم بعقوبات أو تدابير سالبة للحرية والمدة لهذه العقوبات وأنواع الجرائم المرتكبة وحركة النزلاء الذين يدخلون والذين يخرجون ، لكن هذه الاحصاءات تقتصر على الذين اصدرت المحكمة بحقهم عقوبات سالبة للحرية ، ويتم ارسالهم الى هذه المؤسسات لغرض تنفيذ العقوبة [2].

تصدر السجون الاصلاحية احصائيات في كل سنة تتضمن عدد المسجونين في مختلف سجونها ، وكذلك تصدر انواع الجرائم التي سجلت ، اذ ان هذه المؤسسة تقوم بتجميع المعلومات عن كل سجين على شكل بطاقات تحتوي على بيانات عن الجريمة والمجرم ، ويصدر عن هذه البيانات تقرير سنوي يشمل تصنيفات مختلفة للنزلاء والجرائم التي ارتكبوها ، والاحكام التي صدرت بحقهم ، وكذلك بيان سوابقهم العدلية [3].

لكن توجهت انتقادات الى هذه الاحصاءات الجنائية هي ليس كل من يصدر عليه حكم جنائي في احد المحاكم يرسل الى المؤسسات العقابية والاصلاحية ؛ حيث توجد هناك عقوبات مع ايقاف التنفيذ ، وهناك عقوبات تعوض بغرامة مالية تسدد في المحكمة ولا تصل الى السجون ، ولهذا يرى الكثير ان احصائيات السجون هي غير كافية لإعطاء صورة تامة عن حجم الجريمة واتجاهاتها ، لكن السجون تكون مكان جيد للباحثين والدارسين عن طريق الاستبيان او القيام بدراسة ملفات السجناء او المقابلة الشخصية كبحث ميداني يتعلق بالجريمة [4].

---

[1] . عبد الرحمن ابو عمة و والحسني راضي ومحمود هندي ، مقدمة في المعاينة الإحصائية ، دار المريخ ، الرياض ، 1992 ،ص246.

[2] . علي ابو السعود ، استخدامات الأحصاء الجنائي في ميادين مكافحة الجريمة ، أكاديمية نايف العربية ، الرياض ، 1991 ، ص161.

[3] . أحسن طالب ، الإحصاء الجنائي في قياس معدلات الجريمة ، مجلة الفكر الشرطي ، مركز بحوث شرطة الشارقة ، المجلد 11 ، العدد 4 ، 2004 ، 19.

[4] . عبد المالك الاخرس ، الاحصاء ودوره في التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، مصدر سابق ، ص96.

ثالثاً : الارقام المظلمة

الرقم المظلم للجريمة أو (المخفي) : هو مصطلح يستخدم من قبل علم الإجرام وعلم الاجتماع لوصف كمية من الجريمة لم يبلغ عنها او لم تكتشف بعد[1].

ان المعلومات التي نحصل عليها من مصادر الإحصاءات الجنائية (الشرطة ، القضاء ، السجون) هي تعبر عما وصل فعلاً الى علم هذه الجهات الرسمية عن طريق الابلاغ او هي تقوم باكتشافها من النشاط الإجرامي ، ومن الطبيعي ان هذه الارقام المسجلة في علم الجهات الرسمية لم يكن هي الارقام الفعلية بل توجد هناك افعال اجرامية لم تصل الى علم هذه الجهات ولم يكون للسلطات علم بها لا يعرف عنها الكثير حيث تسمى بالجرائم المستترة او الجرائم الخفية او الارقام المظلمة .

وتوجد هناك عدة اسباب ساعدت بعدم ظهور عدد من الأنشطة الاجرامية ضمن الاحصاءات الجنائية . وغالباً ما تكون جرائم النساء هي الأكثر تستراً بالنسبة لجرائم الرجال، ويمكن تلخيص هذه الاسباب منها الجهل بالقانون وعدم المعرفة بأن هذا بالفعل المرتكب هو مخالف للقانون ، او يرجع السبب الى تردد الافراد الذين عرفوا بهذا الفعل الاجرامي الابلاغ عنهُ بسبب مصالحهم او حفاضاً على سمعتهم او الخوف من بطش الجاني ، او بسبب التقاليد الاجتماعية التي تدفع الفرد الى التكتم وعدم الابلاغ تجنبا للفضيحة كما هو الحال في الجرائم الجنسية والاجهاض وسرقة الاصول من الفروع فيفضل اهل المجنى عليه عدم الابلاغ، وقد يكون مرتكب الجريمة احد اقارب المجنى عليه او احد معارفه فيتردد عن الابلاغ عنهُ ، وقد يفضل البعض حل المشاكل التي تحدث بينهم عن طريق التفاهم والتراضي او عن طريق الانتقام والثأر دون الوصول الى المؤسسات الرسمية ، وكذلك من الاسباب التي تدفع الى عدم الابلاغ هو ليست هناك وسيلة اتصال قريبة او بعد مركز الشرطة من مكان الحادث فيتجه صاحب العلاقة الى السكوت تفادياً لمتاعب السفر ومصاريفه ، وكذلك من الاسباب هو ضعف ضرر الجريمة بالنسبة للمتضرر فيحافظ على وقته فلا يضيعه ولا يبلغ عنها ، وقد يكون السبب هو راجع او مقصود من جهات التحقيق في تخفيض الارقام المسجلة من الجرائم المرتكبة خوفاً من المسائلة من الجهات العليا ، او الاتهام بالتقصير او عدم الكفاءة في منع وقوع الجريمة ، ومن الاسباب هو طبيعة الجرائم المرتكب فغالباً ما يكون صعوبة الكشف عنها مثل الرشوة وغيرها .

[1]. مأمون محمد سلامة ، أصول علم الاجرام والعقاب ، القاهرة ، مطبعة جامعة القاهرة ، 1993، ص 67

عبر الاحصائيات التي حصل عليها الباحث في موضوع دراستنا هذه وفي مجتمع الدراسة نفسة تبين ان هناك فرق او اختلاف بين احصاءات الشرطة واحصاءات المحاكم وهذا ما بيناه سابقا في مصادر الاحصاء حيث يفسر الباحث هذا الاختلاف الى ان احصاءات الشرطة غير صحيحة وغير دقيقة بسبب التقليل المقصود للأرقام المسجلة من الجرائم المرتكبة خوفاً من المسائلة من قبل الجهات العليا ، و الاتهام بالتقصير وعدم الكفاءة في منع وقوع الجريمة .

المبحث الثالث
العدالة الجنائية ومنع الجريمة

ان تحقيق فكرة العدالة الجنائية يشترط تطبيق القانون بصفة ملزمة على الجميع بلا استثناء حتى لو تطلب الأمر الى استخدام القوة ، ففكرة اقامة نظام قانوني على اساس العدالة الجنائية للتخلص من الظلم وجدَ في ضمير الانسان منذ الأزل وأنها تبقى ثابتة لا تتغير ؛ لكن ما يتغير هو الزمان والمكان ، اذ ان لكل جماعة تصورها الخاص لمفهوم العدالة الجنائية وفقاً للظروف الاجتماعية التي يعيشونها ، فهنالك مجتمعات مثلا تعتبر ان الرق نظام عادل في مدة معينة وفق ظروف محددة ؛ ومع مرور الزمن يتحول هذا النظام في المجتمع نفسة الى نظام ظلم . حيث نرى ان القانون هو الذي يجعل من العدالة مثالٌ أعلى يختص بجماعة معينة تبعاً لظروفهم وتصوراتهم عن مفهوم العدالة ؛ بمعنى ان ما يرونهُ عادل في زمن معين ومكان معين يصبح ظلم في زمان اخر ومكان اخر .

والدولة التي غالباً ما يطلق عليها بالدولة القوية والدولة الحديثة او يطلق عليها بدولة القانون او دولة العدالة ، هي الدولة التي يحكمها سيادة القانون فقط لا غيره ؛ وكذلك هي تلك الدولة التي لا يعلو فيها سوى صوت القانون لا صوت غيره ، ولا يستطيع أحداً فيها الهروب من القانون مهما تكون قدرتهُ ، فمن خلال القانون تسير الأمور ، وكذلك بالقانون يتم محاسبة المخطئ ، وأيضاً يحصل كل ذو حق على حقه بالقانون ، اي ان القانون بوحدهُ يواجه الظلم والاستبداد والفساد .

فالمجتمعات لا يمكن ان تعيش بدون أنظمة وقوانين تحكمها ، فالقانون هو الوسيلة التي تقوم بصيانة كرامة الأفراد وتستغل فيها الثروات من خلال تحدد المسؤوليات والواجبات التي تعطى للجهات والافراد والجماعات .

وان تحقيق العدالة الجنائية في المجتمع لم يكن بالموضوع السهل ، وخصوصاً في ظل انتشار الفساد الذي يرجع سبب انتشاره هو غياب العدالة ، فإن تحقيق العدالة لا يتم إلا بتواجد الشرفاء في المجتمع الذين هم من يقومون بإدارة أمور الدولة وأجهزتها ، ويستلهمون التحكيم بين الافراد عندما تحدث بينهم مشاجرات وخصومات ، أذ ان من الضرورة تكوين جهاز قضائي قوي يمكن من خلاله تحقيق العدالة الجنائية في المواضيع والخصومات التي تحدث بين الافراد .

ونظراً لما ذكر نرى ان العدالة الجنائية لا تتحقق إلا عن طريق وجود سلطة قضائية مستقلة ، وكذلك تتواجد معها القواعد القانونية العادلة.

مفهوم العدالة الجنائية

تعددت التعاريف والمعاني للعدالة من حيث وجهات النظر اليها ، لكنا تجتمع لتشمل في أطارها العام الجانب الأخلاقي والفلسفي والقانوني .

فقد عرف (**الفرد كوهن**) و (**أدولف**) العدالة الجنائية : هي تلك المعرفة القانونية التي تدور بين الجاني والمجني عليه ، او بين المدعي والمدعى عليه ، وفقاً لقواعد البينة ونظم الاجراءات الجنائية بحيث ينال كل طرف حقوقه بالتساوي في مختلف مراحل النزاع [1].

وعرفها (**ادسومي تويو**) (أنها جهاز يستعمل ليطبق قواعد القانون الضرورية لحماية الأفراد والمجتمع ، ويحقق هذا الجهاز اهدافه لضبط الحياة وإلقاء القبض عليهم وتقديمهم للمحاكمة وتوقيع العقاب على من تثبت ادانتهم ، وتنفيذ العقاب بالكيفية التي تحقق منع الجريمة وعودة الجانحين الى حظيرة المجتمع صالحين وغبر منحرفين) [2] .

وكذلك يعرف (**جوزف سنا ولاري**) العدالة الجنائية : على انها معالجة الجريمة ورصد إجراءاتها الجنائية بأجهزة مخصصة تعمل على تطبيق القانون وتنفيذ العقاب على الجناة [3].

وما جاء في تعريف الأمريكي (**كلمنس بارتولاس**) للعدالة الجنائية : هو جهاز يستخدم لتطبيق قواعد القانون الضرورية لحماية الافراد والمجتمع ، ويحقق تلك الجهاز أهدافه بضبط الجناة والقاء القبض عليهم وتقديمهم للعدالة والمحاكمة وتوقيع العقاب على من ثبتت ادانتهم وتنفيذ العقاب بالشكل الذي يحقق منع الجريمة ورجوع الجانحين الى حظيرة المجتمع سويين [4] .

وأيضاً تعرف (بأنها تلك الجهات الرسمية المكلفة بموجب القانون بحماية حقوق الناس وحرياتهم وأموالهم وأعراضهم وممتلكاتهم ، وتنفيذ القوانين المرعية وتطبيقها لضمان حماية هذه الحقوق من الجور والاعتداء من قبل الآخرين)[5]

ونظراً لما سبق في خصوص موقف العلماء في تحديد مفهوم العدالة الجنائية ، فإننا نرى انهُ يمكن الوصول الى مفهوم للعدالة الجنائية وفقاً للتالي :

العدالة الجنائية : وهي عبارة عن مجموعة من المكونات التي تتعاون فيما بينها ، وكذلك القيام على مراعاة مبدئين أساسيين هم المساواة الفعلية والحرية المنضبطة ، يتم حماية وتطبيق تلك

---

[1] . ابي عيسى محمد بن عيسى ، سنن الترمذي ، مطابع الفجر الحديث ، حمص ، 1967م ، ص 25 .

[2] . د . أحمد حسن عبد الله الربيعي ، العدالة الجنائية والانحراف الاجتماعي ، الطبعة الاولى ، دار مصر للنشر والتوزيع ، 2022، ص62.

[3] . محمد عمر التونسي ، تشحيذ الأذهان بسيرة بلاد العرب والسوادان ، القاهرة ، 1965م ، ص86.

[4] . تقي الدين بن تميم ، كتاب السياسة الشرعية في أصلاح الراعي والرعية ، الطبعة الأولى ، دار الأفاق الجديدة ، القاهرة ، 1988، ص65

[5] . د . أحمد حسن عبد الله الربيعي ، العدالة الجنائية والانحراف الاجتماعي ، مصدر سابق ، ص62.

المبدئيين من سلطات الدولة الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية عبر تشريع وتطبيق القواعد القانونية وتنفيذ الجزاءات الجنائية المقررة لها على جميع اعضاء المجتمع من دون استثناء او عنصرية من اجل تحقيق العدل .

فمفهوم العدالة الجنائية كمصطلح معاصر يحظى بأهمية بالغة في المجتمع ؛ لانهُ يرتبط ارتباطاً مباشراً بحياة المواطنين وضمان سلامتهم وحماية امنهم وتوفير الاستقرار لهم، وكذلك يتضمن مسار أجهزة العدالة الجنائية في مكافحة السلوك الاجتماعي المنحرف والتي تتكون في طياتها من اقسام رئيسية هي [1] :

أ - القسم التشريعي (القوانين)

ب - قسم الشرطة (السلطة التنفيذية)

ج - قسم الادعاء العام (القضاء)

د - المؤسسات الاصلاحية والعقابية (سجون ، مراقبة ، أفراج شرطي ، رعاية لاحقة)

وأن البدايات التاريخية للعدالة الجنائية كانت في القرن السابع عشر على شكل دراسات تختص في مجال الجريمة والسجون ، والمحاكم والشرطة ، وبعد ذلك توحدت تلك الدراسات نتيجة توفر العناصر المشتركة بين هذه الدراسات حتى اصبحت نواة دراسة تاريخ النظم القانونية [2]. ولو نأخذ مدلول مبدأ الشرعية (لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص)، فنجد ان مبدأ الشرعية هذا لم يُكشف او لم يعرف او يتناول في التشريعات الوضعية القديمة الا في القرن الثامن عشر ، عندما نصت علية التشريعات التي صدرت بعد الثورة الفرنسية . وكذلك تضمنهُ اعلان حقوق الانسان الذي صدر سنة 1779م ، وبعدها نقلتهُ التشريعات الاوربية الأخرى [3]. ففي النصف الاول من القرن العشرين نقل الباحثون هذا العلم الى الولايات المتحدة وفيها تلقى الاهتمام والعناية الى ان اصبح علماً متطوراً يحتوي على مراحل متعددة في مجال الجريمة تبدأ قبل حدوث الجريمة ومن ثم مراحل وقوع الجريمة ومراحل ما بعد الجريمة [4] . وكذلك وظف الباحثون التقنية الحديثة والمتقدمة في دراسة علم العدالة الجنائية ؛ خاصة في مرحلة تجميع وتحليل المعلومات والبيانات والتنبؤ بظواهر السلوك الاجرامي للاستفادة من هذه التنبؤات في رسم السياسة الجنائية [5] . ما سبق هو بداية لعلم العدالة الجنائية ، لو رجعنا لتاريخ العدالة في مجتمعاتنا العربية فنجدها في العراق القديم بصورة واضحة في المجتمع البابلي القديم اثناء حكم الملك (حمورابي) لكن سبقهُ

---

[1] . سيد قطب العدالة الاجتماعية في الاسلام ، دار الشروق القاهرة ، 1983 ، ص77.

[2] . محمد الامين البشري ، العدالة الجنائية ومنع الجريمة ، الطبعة الاولى ، الاكاديميون للنشر والتوزيع ، عمان ، 2014، ص 9 .

[3] . محمود السقا ، تاريخ القانون المصري ، القاهرة ، 1980، ص41.

[4] . ابو بكر علي محمد أمين ، العدالة مفهومها ومنطلقاتها ، دار الزمان ، دمشق ، 2010 ، ص81.

[5] . فائز محمد حسن ، تاريخ النظم القانونية ، منشورات الجلبي الحقوقية ، بيروت ، 2010، ص224.

الأشوريون في مجال تناول مفهوم العدالة وذلك عندما قاموا بإطلاق لقب الملوك (شارميثارم) ومعناه ملك العدالة ، فهذا المصطلح يستعمل للتعبير عن المراسيم التي يقوم بإصدارها الملوك والحكام لكونها احد وسائل تحقيق العدالة [1] . وتتضح اكثر مبادئ العدالة في بداية قانون الملك (لبت عشتار) عند قوله (جاء ليحكم البلاد من قبل الاهين (انو وانليل)، ليحقق العدالة في بلاد سومر) وكذلك تضمنت عدد من قوانينه مبدأ (يشترط ان يكون التعويض مساوياً للضرر الذي حصل) اي بمعنى ان التعادل والتناسب بين التعويض والضرر يحقق العدل [2] . واما في مصر القديمة حيث نجد ان العدالة متمثلة في منصب الفرعون وهو بدوره يمثل القاضي الاول ، وكان يقوم بالإدارة القضائية عن طريق وزير عند حضوره على باب القصر ، وعندها تجري العدالة هناك عبر مجلس يساعدهُ ، وكذلك كان للكهنة أثر مهم وكبير في مجال العدالة ، حيث تشكلت محكمة كهنوتية في مدينة (طيبة) في ضل رمسيس الثاني [3] .

والعدالة بالنسبة للشريعة الإسلامية فنجد ان العدالة الاجتماعية موجودة منذ اربعة عشر قرناً ، والأدلة فيما يخص هذا المبدأ نجدها كثيرة ، سواء كان في نصوصها الأصلية او قواعدها العامة ومن هذه النصوص نجدها في قوله تعالى : (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً) ، وقول نبينا (ﷺ) في حجة الوداع (إن الله تبارك وتعالى قد حرم دمائكم وأموالكم وأعراضكم إلا بحقها كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا)[4] .

ومن دعائم العدالة الجنائية إذ اصبحت في الآونة الأخيرة جميع المجتمعات تقوم بمحاولات لتوفير دروب الراحة والامان والسلم العام للأفراد الذين يعيشون في المجتمع ، وهذا لم يتحقق الا عبر وصول تلك المجتمع الى تحقيق العدالة بين افرادها بكافة صورها وبالأخص **العدالة الجنائية** ، التي سبق وقمنا بتوضيح مفهومها ، ولكن كيف لنا ان نقيم اي مجتمع من المجتمعات من حيث تحقيق العدالة الجنائية او عدم تحقيقها ، وهل يكون تحقيق العدالة الجنائية هو أمر سهل التحقيق ، ام انها تشترط توفر بعض المقومات الاساسية لتحقيقها ؟

وعند القراء والاطلاع عن الاوضاع السابقة والحالية التي تعيشها البلاد ، قد يتضح لنا ان **المساواة** هي من أهم تحقيق العدالة الجنائية ، وهي التي يقوم الجميع بكافة المساعي والمحاولات للوصول اليها في اسما اشكالها ، فالمساواة من غير **الحرية المنضبطة** التي يشترط ان يتمتع بها أفراد المجتمع لا تصل الى غاياتها ، ولا يمكن تحقيق المساواة والحرية إلا عن طريق (سلطات مستقلة) تقوم بتطبيقهما على الجميع والابتعاد عن التمييز والتحيز فضلاً من حماية تلك المبدئين ،

---

[1] . طه باقر مقدمة ، في تاريخ الحضارات القديمة ، دار الشؤون الثقافية ، بغداد ، 1986، ص428.
[2] . اسماعيل نامق حسين ، العدالة واثرها في القاعدة القانونية ، دار الكتب القانونية ، القاهرة ، 2011، ص26.
[3] . صوفي حسن ابو طالب ، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، مركز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح ، 2007 ، ص 222.
[4] . محمد الامين البشري ، مصدر سابق ، العدالة الجنائية ومنع الجريمة ، ص 33.

ويجب ان يطبق القانون على كل من يقوم بالمخالفة او التجاوز على القواعد التي وضعت من قبل المجتمع ، وجب ان يكون الحساب بعيداً عن الاستثناء او المحاباة لان ذلك يعتبر مقوم اساسي من مقومات تحقيق العدالة الجنائية ، فالمجتمعات لم تتوصل الى غايتها في تحقيق العدالة الجنائية إلا عن طريق قيامها بتنفيذ (الجزاءات والعقوبات الجنائية) الصادرة ضد المخالفين والمجرمين بلا استثناء او تحيز او محاباة لأحد .

وسنقوم بعرض المقومات الاساسية التي تشترط ان تتوفر لتحقيق العدالة الجنائية وذلك على النحو التالي

المساواة : تعتبر فكرة المساواة هي الدافع الاساسي لكثير من الثورات قديماً وحديثاً ؛ فطبيعة قلوب البشر تهفو الى ان يكونوا متساوين في الحظوظ والارزاق ، والى عدم التمييز فيما بينهم نتيجة للأصل او اللون او الجنس او اللغة او العقيدة او الثروة ، اذ تعبر المساواة عن العدالة في بداية صورها ويعد القانون أكثر عدالة بالقدر الذي يجعل منهُ للجميع وضعاً متساوياً [1] .

ولكن هذه الفكرة التي تتبلور في عدم التمييز غالباً ما تصطدم بقوة في الواقع العلمي ، بسبب ان الناس في المجتمعات مختلفون ومتمايزون في قدراتهم ومواهبهم ، وكذلك الاستعداد الفطري لديهم والسمات الشخصية الاخرى ، إذ كشف التنوع الواسع للطبيعة البشرية عن اختلافات وتباينات متعددة بين الافراد ، ونتيجة لهذا الاختلاف يلعب مبدأ المساواة وظيفة الحامي والمدافع في هذا المجال [2] .

فلو اردنا ان نقوم بتحقيق **العدالة الجنائية** فلابد من تطبيق مبدأ المساواة لأنهُ يعتبر واحداً من مقوماتها ، الذي يتمثل في أعمال مبدأ (تكافؤ الفرص) والذي يعطي كل ذي حق حقة ويقوم برفع المظالم عن الافراد ، اذ لا مجال للحديث عن المساواة الحقة دون وجود مراكز قانونية متماثلة [3] .

وسنبين مفهوم مبدأ المساواة وأهميته والمقصود بمبدأ المساواة هو واحداً من المبادئ الدستورية الحديثة اي ان مبدأ المساواة يتضمن أربعة أمور هي

---

[1] . أحمد شوقي عمر أبو خطوة ، المساواة في القانون الجنائي ، دار النهضة العربية ، 1997 ، ص5.

[2] . عبد الغني بسيوني عبد الله ، مبدأ المساواة أمام القضاء وكفالة الحق في التقاضي ، منشأة المعارف ، الاسكندرية ، ص9.

[3] . السيد فودة ، مبدأ المساواة ومدى تطبيقه في مصر، دار النهضة العربية ، مصر ، ص 1.

(المساواة أمام القانون ، والمساواة أمام القضاء ، والمساواة في الحقوق السياسية ، والمساواة في الأعباء والتكاليف العامة من جانبي الضرائب وكذلك جانب اداء الواجب الوطني " الخدمة العسكرية ") [1].

حيث تظهر الأهمية لهذا المبدأ من كونهُ يمثل مطلب ومسعى جميع المجتمعات المتمدنة ليتم تحقيق العدالة بين أفراد المجتمع ، فالمساواة في حقيقتها هي اساس لقيم متعددة منها العدالة، وذلك لان العدالة تقتضي تحقيق المساواة بين جميع افراد المجتمع أمام القانون ، وعدم التمييز فيما بينهم في تطبيق القانون امام القضاء ،اينما اتحدت ظروفهم ومراكزهم القانونية[2] .

وان هناك علاقة قوية وصلة وثيقة ومترابطة بين بين المساواة والعدالة ، اذ ان غالباً ما يتوقف تحقيق العدالة على تطبيق المساواة بين المواطنين ، او بمعنى اخر يكون مضمون المساواة متضمناً لمعنى العدالة { وخير التعبير على فكرة المساواة هو تصوير إلهة العدالة - **ثميس**- في الاغريق عندما كانت معصوبة الأعين وتمسك في يدها الميزان ، بمعنى ان العدالة لا تفرق بين القوي والضعيف وكذلك لا تفرق بين الغني وبين الفقير ، وانما تتعامل مع كافة الافراد على قدم المساواة مشابهاً للميزان الذي بيدها } [3].

والمساواة لا يقصد بها (التطابق) ولا التمسك به ، ويرتبط مبدأ المساواة بمفهوم حقوق الانسان . إذ نصت المادة 1\14 - من العهد الدولي للحقوق السياسية والمدنية 1966- على ان جميع أفراد المجتمع متساوين أمام القضاء . ولتنفيذ وتطبيق هذا نصت المادة 3\14 التي هي من ضمن مواد العهد الدولي على أن { لكل فرد عند النظر في أي تهمة جنائية ضده الحق في حد ادنى من الضمانات على سبيل المساواة التامة } [4].

وايضاً من دعائم العدالة الجنائية **الحرية** أذ ان للحرية مفاهيم متعددة تختلف بحسب زاوية النظر التي للنظر اليها ، فمثلا يختلف تعريفها القانوني عن تعريفها الفلسفي وكذلك يختلف عن تعريفها المعجمي [5].

وسنتناول مفهوم الحرية من الناحية القانونية وعند تطرقنا للمفهوم القانوني للحرية لانه يعتبر مقوم من مقومات العدالة الجنائية ؛ اذ نجده يتمثل في: { مقدرة الاشخاص من مزاولة نشاطاتهم من دون إكراه ، ولكن بشرط الخضوع للتشريعات التي تنظم المجتمع } .

---

[1] . أحمد فتحي سرور ، الحماية الدستورية للحقوق والحريات ، دار الشروق ، 2000، ص47.

[2] . المصدر نفسة ، ص 49.

[3] . السيد فودة ، مبدأ المساواة ومدى تطبيقه في مصر ، مصدر سابق ، ص 4.

[4] . أحمد فتحي سرور ، الحماية الدستورية للحقوق والحريات ، مصدر سابق ، ص49.

[5] . عبد الغني بسيوني عبد الله ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، دار المعارف ، الاسكندرية ، 1997، ص163.

اذ تعرفت الحرية العامة على مجموعة كثيرة من الافكار والمذاهب التي تتعلق بها ؛ ومن اهمها المذهب الشخصي ، وهذا المذهب يؤكد على الحرية الفردية ، ويعتبر ان غاية النظام هو الفرد والسلطة الحاكمة ماهية الا وسيلة لتحقيق الامان . وفي جانب أخر نجد المذهب الاشتراكي وهو يقدس الجماعة على عكس المذهب الفردي ، واعتبر الجماعة غاية التنظيم السياسي ، وبهذا يصبح الفرد في المذهب الاشتراكي أداة في يد السلطة تتحقق بها الاهداف الفردية والجماعية على حد سواء . وبالإضافة الى هذين المذهبين المذهب الفردي والمذهب الاشتراكي ، كذلك نجد مذهب التدخل الجزئي ، وهذا المذهب يقف موقف معتدل بين المذهب الفردي والمذهب الاشتراكي . وهكذا فإن تحديد النظام السياسي المتبع في بلد ما ؛ يمكننا من التعرف على مدى اتساع او تقليص الحرية العامة التي يسمح بها في ذلك البلد .

وان سوء استخدام مفهوم الحرية ، يؤدي بنا الى بواعث تساعد على انتشار وتفاقم الظلم والفساد والفوضى وضياع الضوابط المعنوية والمادية للحريات ، وهذا يجعل من ممارسات الحرية أمر يشابه الحروب الشعواء ، وهنا يكون القوي هو من يبقى والحرية الغالبة هي حرية الجهة التي تمتلك القوة والنفوذ ، وهذه الصفة تنتفي من عامة الناس. فإذا اعطى احد الأفراد الحق لنفسه في مخالفة قوانين السير على سبيل المثال لانه حر ، فيتولد عن ذلك الكثير من الحوادث المرورية لا شيء غيرها ، وكذلك عندما يقرر أحد الافراد في ضرب من يرغب في ضربه من الناس لانه حر ، فهذا يولد نهر من الدماء لا ينتهي لان المضروب هو كذلك يعتبر نفسه هو ايضاً حر وله الحق ان يرد بنفس الرد ، وان قمع الحريات التي تتواجد في عدد من المجتمعات ؛ هي الشرارة التي تنتظر حركة بسيطة لتشتعل النار في عروش القامعين ، اذ تخلف هذه النار مخلفات تؤدي الى احتراق الجميع بدون استثناء ، فالشبع بعد الجوع يشكل خطراً على المجتمع ، فالفرد يحاول ان يتحصل على حقوقه بكل ما يستطيع تحقيقه وفي نفس الوقت نبذ ما يستطيع من واجبات ؛ فهو مرهق من القمع مشتاق للحرية ، فلا افراط ولا تفريط ؛ اذ ان الافراط بالحرية يؤدي الى الخراب والدمار ؛ وكذلك التفريط في الحرية تؤدي الى العبودية لا يوجد مخرج منها . فأعتدل واحترم ؛ وعندها ستبقى حراً مضمون الحرية .

كما يتضح لنا ان القانون الجنائي بكافة افرعه (قانون الاجراءات الجنائية ، قانون العقوبات) ان الهدف الاساس له هو حماية المصالح الاجتماعية ؛ سواء كانت هذه المصالح من المصالح العامة التي تمس كيان الدولة أو المجتمع ؛ او المصالح الخاصة التي تختص بالأشخاص من حقوق وحريات لتحقيق العدالة الجنائية بين الناس في المجتمع [1] .

[1] . أحمد فتحي سرور ، الحماية الدستورية للحقوق والحريات ، مصدر سابق ، ص 362.

فالمشرع الجنائي يقوم بحماية الحقوق والحريات عبر ثلاثة أساليب أساسية [1].

الاول : تقوم العدالة الجنائية بحماية الحقوق والحريات ، من خلال تجريم الافعال والمعاقبة عليها التي تمس الحياة الخاصة ، ومنها الحق في سلامة الجسم ، وايضا الحق في الحرية الشخصية ، وكذلك الحق في الثقة والاعتبار . حيث تنطوي هذه الحماية الجنائية في الوقت نفسه حماية النظام العام الذي يسبب المساس به الى الإرباك والتخبط .

الثاني : أتمام الحماية الجنائية عن طريق التوازن مقابل ما يتمتع به الاخر من الحقوق والحريات ، فلا يمكن ان تصبح هذه الحماية وسيلة للعصف بها؛ مثل الحرية في التعبير ، وحرية البحث العلمي ، وامكانية مخاطبة السلطات العامة ؛ والحق في الدفاع ؛ والحرية في توجيه الانتقادات .

الثالث : التأكد من استمرارية ضمان التمتع ببعض الحقوق والحريات ؛ باعتباره قيد على الاجراءات الجنائية التي تستخدم لاقتضاء حق الدولة في العقاب ؛ فعندما يستوجب الامر من سلطة التحقيق القبض على المتهمين او تفتيشهم ؛ فلا يجوز أن يتم ذلك بالتضحية بصورة مطلقة بحقه في الحرية ح او حقة في سلامة المسكن ؛ وكذلك لا يجوز ان المتهم يحرم من حقوق الدفاع اثناء محاكمته ؛ فيجب التمتع بالحقوق المتوازنة مع السلطة التي تتهمه ؛ وفي نفس الصدد الذي ذكر فإن الصراع مستمر بين مقتضيات المصلحة العامة ومتطلبات تمتع الفرد بحقوقه وحرياته .

ولو تحدثنا عن العدالة الجنائية في المجتمع العراقي ذكرنا سابقاً كيف كانت العدالة الجنائي في العراق القديم بدءاً من الاشوريين ومن ثم جاء بعدهم (لملك حمورابي) ووضع احكام وقواعد للمجتمع سميت ب (مسلة حمورابي) ، ومن ثم جاء بعده الملك (لبت عشتار) وكذلك وضع قوانينه التي كانت أكثر وضوحاً .

وسنتناول هنا العدالة الجنائية حيث كانت واضحة في العراق الحديث إذ صدر قانون للعقوبات في العراق اصدره القائد العام لقوات الاحتلال البريطاني في سنة 1918سمية بقانون (العقوبات البغدادي) لانه نفذ في ولاية بغداد في بادئ الامر ثم طبق في ما بعد في كافة أجزاء العراق لكن وجد العراقيون الذي المختصون في المحاكم وكذلك الباحثون اختلافات متعددة نتيجة الترجمة من الانكليزية الاصل الى الترجمة العربية للقانون ، وبعدها سعت السلطات التشريعية في العراق الى تصحيح القانون ، او القيام بتشريع قوانين جديدة تحكم المجتمع[2].

---

[1] . المصدر نفسه ، ص 364 .

[2] .قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 النافذ .

وعندها صدر قانون العقوبات العراقي رقم 111لسنة 1969 النافذ يضم هذا القانون (506 مادة) شرعت هذه المواد لتنظيم حياة الافراد وتحقيق العدالة الجنائية بينهم .

ونظراً لدراستنا التي تختص بجرائم النساء يمكننا ان نذكر بعض المواد القانونية التي تختص بالنساء فقط من هذا القانون

1- **المادة 407 من قانون العقوبات العراقي رقم 111لسنة 1969 النافذ :** نصت هذه المادة العقوبة بالسجن مدة لا تزيد على عشرة سنين او بالحبس مدة لا تقل عن سنة الام التي تقتل طفلها حديث العهد بالولادة اتقاء للعار اذا كانت حملت به سفاحا .

2- **المادة 417 من القانون المذكور نفسه :** العقوبة بالحبس مدة لا تزيد اكثر من سنة وبغرامة لا تزيد اكثر من مائة دينار او بإحدى هاتين العقوبتين كل امرأة اجهضت نفسها بأي وسيلة كانت او مكنت غيرها من ذلك برضاها ، وتعاقب بالعقوبة نفسها كل ممرضة او قابلة ساعدت في اجهاض امرأة .

وكذلك صدر قانون أصول المحاكمات الجزائية العراقي رقم 23 في سنة 1971 الذي يضم 373 مادة قانونية متكوناً من ستة كتب لينظم سير الحياة الاجتماعية يضم (الكتاب الاول) مادتين (1، 38) التي تختص بالدعوى أمام المحاكم الجزائية (والكتاب الثاني) أيضا يحتوي على المواد (39 ، 136) التي تتعلق بالتحري عن الجرائم وجمع الأدلة والتحقيق البدائي .

اما (الكتاب الثالث) فيضم المواد (137 ، 242) التي تختص بالمحاكمة والحكم (والكتاب الرابع) يضم المواد (243 ، 279) تتعلق بطرق الطعن بالأحكام وتضمن (الكتاب الخامس) مواد التنفيذ وهي المادة (280، 299) والكتاب السادس يضم مواد المتفرقات وهي المادة (300، 373) [1] .

وأيضاً شرع المشرع العراقي قانوناً خاصاً بالنساء بعنوان قانون مكافحة البغاء رقم 8 لسنة 1988 ضم هذا القانون 15 مادة قانونية تساهم في الحد من البغاء والاصلاح إذ كانت المواد المتمثلة بالعقوبة لمن تمارس البغاء .

المادة الرابعة من هذا القانون تنص تعاقب البغي التي يثبت تعاطيها البغاء بإيداعها احدى دور الاصلاح المعدة لتوجيه وتأهيل النساء مدة لا تقل عن ثلاثة اشهر ولا تزيد على سنتين[2] .

[1] . محمد ابراهيم زيد ، نظم العدالة الجنائية في الدول العربية (المراحل السابقة على المحاكمة) ، دار الحامد للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن ، ص54.

[2] . قانون مكافحة البغاء رقم 8 لسنة 1988 .

الباب الثاني

الجانب الميداني

الفصل الخامس

الإطار المنهجي للدراسة وإجراءاتهُ الميدانية

تمهيد

المبحث الأول : نوع الدراسة ومنهج ومجتمع وعينة الدراسة

المبحث الثالث : ادوات جمع البيانات والوسائل الاحصائي

تمهيد

يعد هذا الفصل بداية الدراسة الميدانية ، اذ يقوم الباحث فيه بعرض الإطار المنهجي للدراسة وإجراءاته الميدانية المتبعة ، التي تشكل خطوة مهمة في عملية اجراء البحوث والدراسات العلمية. إذ تضمن هذا الفصل مبحثين ، بدأت بعرض المناهج التي اعتمدها الباحث في دراسته ، وكذلك الفرضيات المستعملة فيها ، وتحديد مجالات الدراسة ؛ وتصميم العينة الاحصائية التي عبرها يتم استقراء الجانب النظري وانعكاساتهُ سلباً ام ايجاباً ، ثم وسائل جمع البيانات ، فضلاً عن تبويب وتحليل البيانات والوسائل الاحصائية التي استخدمت في هذه الدراسة ، حيث اشتمل هذا الفصل على مبحثين المبحث الاول تمثل : منهج ونوع الدراسة ومجتمع وعينة الدراسة ، بينما تمثل المبحث الثاني : مجالات الدراسة وأدوات جمع البيانات والفرضيات والوسائل الاحصائية المستخدمة .

المبحث الاول
منهج ونوع الدراسة ومجتمع وعينة الدراسة

أولاً : نوع الدراسة (The study type)

تبين لنا الدراسات الاجتماعية بوضوح ان الباحث المختص عندما يريد ان يدرس موضوعاً او ظاهرة معينة ، ففي بداية الأمر يقوم بوصف الحقائق التي تتعلق بالظاهرة من أذ عناصرها وخصائصها وجمع معلومات وثيقة عنها [1]. ومن بعدها تصنف هذه البيانات والمعلومات وتنظيمها والتعبير عنها من الناحية الكمية والنوعية ، وهي تساعدنا على فهم العلاقة بين الظاهرة المدروسة والظواهر الاجتماعية الاخرى مع ما يستند اليه العلم من تحقيق هدفه الأخير الذي يتمثل بالتنبؤات في المستقبل للظواهر وكيفيات حدوثها والعوامل التي تتحكم في حدوث هذه الظواهر ، ومن ثم الوصول الى الاستنتاجات التي يمكن ان تعمم ؛ وهذا ما قام بتأكيدهِ العالم (استيفن كول) في وصفهُ للدراسات الوصفية التحليلية ؛ التي تفسر "لماذا وكيف حدث " [2] .

ووفقا لما تتضمنهُ دراستنا الحالية من مراحل بحثية فهي تتماشى مع اليات الدراسة الوصفية ، اذ سعى الباحث جاهداً الى معرفة (اتجاهات المرأة العراقية نحو الجريمة) واعتمدت دراستهُ ايضاً بالدرجة الأساس على (منهج المسح الاجتماعي) الذي يعتبر واحداً من أهم انواع المسوح الاجتماعية ، الذي يقوم بدراسة الظاهرة من حيث كشف تداعيات ظهورها واثارها على المجتمع، من ضمن المجالين المكاني والزماني .

اذ انه لا يهتم بوصفها وكشف وجوهها فحسب ؛ بل يقوم بالكشف عن اسباب تواجدها وتأثيراتها وهذه تعتبر حالة متقدمة في مجال البحث الاجتماعي ، لان من اساسيات البحث التنقيب والاستقصاء عن جذور الظاهرة واسبابها [3] .

---

1 . Bailey , kenmeth , Methodds of socil Research , London the Free Press , 1978, P31.

2 . Coles , The sociological method , Chicago , Randme Nally Publishing Company , 1972 , P22 .

3 . معن خليل العمر ، مناهج البحث في علم الاجتماع ، دار الشروق للنشر والتوزيع ، الأردن ، 2004 ، ص 140.

ثانياً: مناهج الدراسة

المنهج طريقة معتمدة لكشف الحقائق في مختلف العلوم ، ويعرف المنهج على انهُ الاستراتيجية التي تعتمد على مجموعة من الأسس والقواعد والخطوات التي تساعد الوصول الى تحقيق اهداف البحث والعمل العلمي [1]. اذ ان لك مشكلة او ظاهرة مجموعة خصائص تفرض على الباحث استخدام منهج يتسق مع دراستها [2]. فموضوع الدراسة وطبيعتها هي التي تقوم بتحديد نوع المنهج الذي يمكن استخدامه في الدراسة ، التي لها الامكانية الكاملة في استحصال غرض الدراسة ، اذ مجموعة كثيرة من الباحثين يستخدمون عدة مناهج في البحوث الاجتماعية لكن يعتبر اكثر هذه المناهج رواجاً واستخداماً هو "منهج المسح الاجتماعي " ففي دراستنا الحالية اعتمد الباحث على منهج (المسح الاجتماعي).

1- منهج المسح الاجتماعي (The Social Survey Method)

وهو طريقة تحليلية تستخدم للوقوف على الظروف المتعددة والمختلفة ، من الظواهر وتحليله تحليلاً شاملاً من جانب بيئتها الاجتماعية والدوافع المسببة لها [3]. واذ كان المسح الشامل او المسح بالعينة فهو يستخدم في الدراسات الوصفية ؛ ومن بين التعريفات التي قدمت لمنهج المسح الاجتماعي هو تعريف (هويتني) (بأنهُ محاولة منظمة لتقرير وتفسير وتحليل الوضع الراهن لاحد الابنية الاجتماعية او لجماعة معينة او بيئة معينة بهدف الوصول للبينات التي يستطيع ان يقوم بتفسيرها وتعميمها [4]. فهذا المنهج يعتبر من اكثر المناهج استخداماً وانتشاراً ، حيث تتميز بالدقة في استحصال النتائج الموجودة ، كونها تقوم بالدراسة المنتظمة العلمية ؛ لظروف المجتمع من أجل الوصول الى برامج معينة التي من شأنها ان تساهم في الاصلاح الاجتماعي [5].

وقد صعب على الباحث القيام في المسح الشامل لمجتمع الدراسة لانهُ لا يلائم الوقت المتاح، وكذلك الامكانيات المادية المحدودة ، فقد اعتمد الباحث في دراستهُ الحالية منهج المسح بالعينة للوصول الى الحقائق المتعلقة بجرائم المرأة في مجتمعنا العراقي والتعرف على الظروف التي تدفع بالمرأة الى السلوك الاجرامي .

---

[1] . علي عبد الرزاق جلبي ، تصميم البحث الاجتماعي الاسس والنظريات ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ، 2008، ص25.

[2] . عبد الباسط محمد حسن ، اصول البحث الاجتماعي ، الطبعة الحادية عشر، مكتبة وهبة ، القاهرة ، 1990 ، ص125.

[3] . ستيفن كول واحمد الكنلاوي ، منهج البحث في علم الاجتماع ، ترجمة عبد الهادي الجوهري ، الطبعة الاولى ، مكتبة نهضة الشرق ، القاهرة 1988، ص30.

[4] . عبد الباسط محمد حسن، مصدر سابق ، اصول البحث الاجتماعي ، 125.

[5] . عبد السلام الشاذلي ، مناهج البحث في الادب العربي الحديث ، دار الحداثة للطباعة ، بيروت ، 1998، ص9.

ثالثاً : مجتمع وعينة الدراسة

1- مجتمع الدراسة : (The Study Society)

جرت هذه الدراسة في محافظة بابل ، في السجن الاصلاحي في مدينة الحلة الخاص بالنساء فمجتمع الدراسة هو (دائرة الاصلاح العراقية في بابل \ النساء) و يضم 400 نزيلة من مختلف المحافظات العراقية ؛ اللواتي تم حكمهن وفق مواد قانونية متنوعة ، تتعلق بجرائم مختلفة تفاوتت بين جرائم القتل والارهاب وجرائم الشرف والسرقة وتجارة وتعاطي المخدرات وتجارة البشر والتطرف وجرائم التزوير وتعدي حدود الوظيفة وجرائم الاجهاض وقتل أطفال حديثي الولادة ، إذ قام الباحث بزيارة هذا السجن وتوزيع استمارات الاستبيان بمساعدة الباحثين والباحثات الموجودين في هذا السجن ، إذ واجهة الباحث صعوبات نوعاً ما بدا من الموافقات الرسمية لدخول السجل وكذلك لحساسية الوضع الاجتماعي للمرأة الا ان الباحث اعطى الضمانات المناسبة للنزيلات وأخبرهنّ ان هذه المعلومات لا تستعمل الا لأغراض الدراسة .

2- عينة الدراسة : (The Sample Study)

تعدّ العينة نموذجاً يمثل جانباً من وحدات المجتمع الاصلي المقصود ، إذ تعد ممثلاً جيداً بالنسبة لهُ بحيث تحمل كافة صفاته ؛ وهذا الجزء يجعل الباحث متمكناً من دراسة كامل المجتمع ، لاسيما في حالة شدة او صعوبة دراسة المجتمع [1] . وفي مجال دراستنا الحالية بلغ مجتمع الدراسة (400) نزيلة ، ولضيق الوقت ومحدودية الإمكانيات أختار الباحث عينة عشوائية لأجراء الدراسة عليها وفق معادلة (**ستيفن ثمبوس**) بلغت (196) نزيلة ، وعند توزيع الاستبيان وجمعهُ استبعد الباحث (4) استبانات بسبب النقص في البيانات فأصبحت العينة النهائية (192) نزيلة .

[1] . عامر ابراهيم قنديلجي، منهجية البحث العلمي ، طبعة الاولى ، دار اليازور للنشر ، عمان ، 2013، ص84.

المبحث الثاني

مجالات الدراسة وأدوات جمع البيانات والفرضيات والوسائل الإحصائية المستخدمة

اولاً: مجالات الدراسة (The fields study)

من الطبيعي ان جميع الدراسات الميدانية تضم في اجراءاتها حدود رئيسية يتحرك الباحث عبرها لاستكمال دراستهُ يجب على الباحث توضيحها وهي تشمل (المجال الزماني والمجال المكاني والمجال البشري).

1- المجال الزماني : وهو المدة التي استغرقتها الدراسة الميدانية التي امتدت من (21 \ 4 \ 2022) الى (1 \ 8 \ 2022).

2- المجال المكاني : تحدد المجال المكاني في محافظة بابل بالتحديد في دائرة الاصلاح العراقية في بابل \ للنساء .

3- المجال البشري : تمثل هذا المجال بالنزيلات الموجودات في دائرة الاصلاح العراقية في بابل داخل سجن النساء .

ثانياً : أدوات جمع البيانات

الاستبانة : (The Questionnaire)

وهي واحدة من الادوات التي يستخدمها الباحثون ، في تجميع البيانات التي تتطلبها الدراسات التي يقومون بها ومن مصدرها الاساسي ، فالاستبانة سهلة التصميم وهي لا تكلف الباحثين الكثير من الجهد والوقت [1] . وتعد من الأدوات الشائعة في جمع البيانات الضرورية في البحوث الاجتماعية ، وتتطلب تدوين سلسلة من الأسئلة أو المواقف التي تتضمن بعض الموضوعات الاجتماعية او النفسية أو التربوية فضلاً عن البيانات الشخصية التي تنطبق على الافراد او الجماعات بهدف الحصول على معلومات خاصة بهم او بعض المشاكل التي تواجههم [2]. وتكون هذه الاسئلة اما مغلقة حيث تكون اجاباتها محددة او تكون أسئلة مفتوحة يترك للمبحوث حرية الاختيار والتعبير عما هو يعتقده صحيح ، او تكون تحمل النوعين من الاسئلة معاً ، وتكون طريقة تسليمها اما باليد او ارسالها عبر وسائل أخرى الى الافراد الذين تم اختيارهم ليمثلوا مجتمع البحث [3].

وجهزت الاستبانة عبر المرور بمراحل مهمه منها

آ- مرحلة اعداد الاستبانة : اعتمد الباحث في هذه المرحلة على الجانب النظري في صياغة الاسئلة الاستبيانية ، التي كانت تهدف الى تحقيق او الوصول الى هدف الدراسة ، وارتكز الباحث على التخمينات التي افترضها في اعداد تلك الأسئلة ، وبعدها قام بعرضها على المشرف للتحقق من كفاءتها وأرسالها الى مجموعة من الخبراء العراقيين وغير العراقيين لتحكيمها لبيان صدق الاستبيان .

ب- مرحلة اختبار صدق الاستبانة : وهي المرحلة التي تؤكد بأن الاستبيان لهُ القدرة على تحقيق نتائج صادقة ، تتم هذه العملية عبر عرض الاستبيان على مجموعة من الخبراء والمختصين في علم الاجتماع للاطلاع على اراءهم ووجهات نظرهم لتكون بعدها الاستبانة ذات رصانة علمية وعند عرضها بلغ الصدق (92%) بمعنى ان الاستبانة ذات درجة عالية يمكن الاعتماد عليها والجدول التالي يوضح ذلك .

[1] .د. ناهده عبد الزيد الدليمي ، اسس وقواعد البحث العلمي ، الطبعة الأولى ، دار الصفاء ، عمان ، 2016، ص133.
[2] . د. أحمد جاسم مطرود ، انهيار النظام السياسي في العراق وانعكاساته على واقع الجريمة ، مصدر سابق ، ص85.
[3] . ابراهيم عيسى عثمان ، مقدمة في علم الاجتماع ، دار الشروق للنشر والتوزيع ، عمان ، 2009، ص73.

جدول رقم (1) يوضح رأي المحكمين حولة استمارة الاستبيان

اسم الخبير		جهة الانتساب	
1- أ.د فهيمة كريم رزيج		**جامعة بغداد\ كلية الآداب\قسم الاجتماع**	
الاسئلة الموافق عليها	التي طلب تعديلها	التي طلب حذفها	درجة الصدق من 100
32	1	1	%94
2- أ.د وليد عبد جبر		**جامعة واسط \كلية الآداب\ قسم الاجتماع**	
32	1	1	%94
3- أ.د عبد الرحمن الشقير		**(سعودي) جامعة نايف للعلوم الأمنية**	
30	3	1	%88
4- أ.د نورة ناصر الحمودي		**(سعودية) جامعة الملك عبد العزيز**	
31	2	1	%91
5- أ.د خليفة ابراهيم عودة		**جامعة ديالى \ كلية القانون**	
32	1	1	%94
6- أ.م.د هناء حسن سدخان		**جامعة القادسية \كلية الآداب \ قسم الاجتماع**	
32	1	1	%94
7- ا.م.د رباح مجيد محمد		**جامعة الانبار \كلية الآداب\ قسم الاجتماع**	
30	4	0	%88
متوسط صدق الخبراء			%92

وبعد إجراء اختبار التناسب و يساوي حاصل جمع الدرجة الإجمالية للصدق المحكمين مقسومة على عددهم لإستخراج النسبة الكلية لصدق الاستبانة، وكانت نتيجة اختبار صدق المحكمين الظاهري الإجمالية (92%) أي صلاحية الاستبانة بدرجة ممتازة للعمل الميداني

ث ـ مرحلة ثبات الاستبانة

والمقصود بذلك ان المقياس المستخدم يجب ان عطي نفس النتائج عند تكرار تطبيقه على المجموعة نفسها التي اجري عليها البحث وبنفس الظروف ، وهذا ما يتم قياسه عن طريق ايجاد معامل الارتباط بين النتائج الاولى له والنتائج الثانية ؛ اي بمعنى أخر تكرار تطبيق القياس مرتين واستخراج معامل الارتباط بينهما [1] . وفي دراستنا هذه عمد الباحث الى تطبيق عملية الثبات للتأكد من ثبات الأسئلة حيث عرضها على عدد من النزيلات من خارج العينة النهائية بمدة زمنية متباينة بلغت (10) ايام ثم طبق معامل الارتباط (بيرسون) لمعرفة قيمة الارتباط حيث بلغ الارتباط بينهما (0,96) وهي قيمة عالية تؤكد على ثبات الاستبيان

الجدول (2) يوضح ثبات اداة البحث (الاستبانة)

ت المبحوثات	درجة الاختبار الاول	درجة الاختبار الثاني	قيمة معامل الارتباط
1	82	89	
2	91	95	
3	97	97	
4	88	90	
5	67	73	
6	90	90	
7	78	85	قيمة بيرسون المحسوبة = 0.96
8	94	95	
9	87	90	القيمة الجدولية = 0.32
10	73	75	

[1] . أحسان محمد الحسن وعبد المحسن الحسني ، طرق البحث الاجتماعي ، المكتبة الوطنية بغداد ، 1982، ص281.

ت- مرحلة توزيع الاستبانة

في هذه المرحلة من الاستبيان قام الباحث بتوزيع الاستبانة الورقي على النزيلات في (دائرة الاصلاح العراقية في بابل فرع النساء) ، من أجل جمع البيانات المطلوبة في الدراسة ، اذ وزعت الاستبانة على وحدات عينة الدراسة المختارة وفق معادلة (ستيفن ثمبوس) البالغ عددها (196مبحوثة) ، و كانت استمارات الاستبيان الصالحة (192) استمارة بينما كانت استمارات الاستبيان التالفة (4) استمارة استبعدت بسبب نقص الإجابة على التساؤلات الموجودة ، و اعتبر الباحث هذه النسبة التالفة نسبة جيدة مقارنة بحجم العينة ، و جاءت نسبة التلف قليلة بسبب مساعدة الباحثين الموجودين في المؤسسة الاصلاحية والاشراف المباشر على النزيلات وتوضيح الفقرات الموجودة .

ثانياً : الفرضيات (The hypotheses)

تم الاعتماد على الفرضيات الآتية بناء على المتغيرات الخاصة بالدراسة وهي كالاتي:

فرضية رئيسة:

توجد علاقة بين اتجاهات المرأة نحو الجريمة والمتغيرات المجتمعية

١- هناك فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين اتجاه المرأة نحو الجريمة والوضع الاقتصادي.

٢- هنآك فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين اتجاه المرأة نحو الجريمة والصراعات السياسية

٣- هناك فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين اتجاه المرأة نحو الجريمة والتنشئة الاجتماعية

٤- هناك فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين اتجاه المرأة نحو الجريمة وثقافة المجتمع

٥- هناك فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين اتجاه المرأة نحو الجريمة وعدم تبني سياسة اجتماعية فعالة .

ثالثاً : الوسائل الاحصائية (The Statistical means)

1- النسبة المئوية - لإيجاد النسبة

$$\text{النسبة} = \frac{\text{الجزء}}{\text{الكل}} \times 100$$

2- درجة الحرية : [1]

(و- 1) (د- 1)

($\sqrt{\ }$) = رمز درجة الحرية

أذ ان

و= عدد الألواح (الصفوف) في الجدول الاحصائي

د= عدد الأعمدة في الجدول الاحصائي

3- معامل ارتباط بيرسون وباستخدام القانون الآتي [2]

$$ر = \frac{ن \text{ مج س ص} - (\text{مج س})(\text{مج ص})}{\sqrt{[ن \text{ مج س}^2 - (\text{مج س})^2][ن \text{ مج ص}^2 - (\text{مج ص})^2]}}$$

أذ ان

ر = معامل الارتباط

س = قيمة الظاهرة (س)

ص = قيمة الظاهرة (ص)

مج = المجموع

[1] .فتحية عبد العزيز أبو راضي ، مبادئ علم الاحصاء الاجتماعي ، ج2 ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ، 1989، ص77.

[2] د. أحمد جاسم مطرود ، انهيار النظام السياسي في العراق وانعكاساته على واقع الجريمة ، مصدر سابق ، ص127.

ن = عدد القيم

4-المعادلة المستخدمة لمعرفة صدق الفقرات الاستبيانية لبيان مدى صلاحيتها لهذه **الدراسة وهي بالصيغة الآتية .**

الفقرات التي ارتضاها المحكم

س = ــــــــــــــــــــــــــــــــ

مجموع الفقرات الكلي

5- معادلة ستيفن ثامبوس

$$n = \frac{N \times p[1-p]}{N-1 \times [{}^{2}d \div {}^{2}z] + p[1-p]}$$

N = حجم المجتمع

Z = الدرجة المعيارية المقابلة لمستوى الدلالة 0.95 وتساوي 1.96

D = نسبة الخطأ وتساوي 0.05

P = نسبة توفر الخاصية والمحايدة وتساوي 0.50

6- استخدام الباحث لبرنامج (Excel) في تفريغ البيانات وتبويبها وإحصائها طبقاً للدلالات الاحصائية في هذا البرنامج .

الجدول (3)

يبين أهم الدلالات الاحصائية التي استخدمها الباحث في برنامج (Excel) والغرض من استخدامها .

ت	الدلة الاحصائية	الغرض الذي استخدمت من أجله
1	AVERAGE	استخدم لحساب (الوسط الحسابي)
2	MEDIAN	استخدم لحساب (الوسيط)
3	STDEVA	استخدم لحساب (الانحراف المعياري)
4	MODE	استخدم لحساب القيمة الاكثر تكراراً

7-اختبار مربع (كا^2) (Square chi)

استخدم لإيجاد الفروق بين متغيرات الدراسة وكذلك لمناقشة الفرضيات التي وضعها الباحث ، واستخدم المعادلة لإيجاد الفروق المعنوية بين إجابات النزيلات ، للتأكد فيما اذا كانت هذه الفرضيات مقبولة ام مرفوضة .

وهي بالصيغة الآتية :

$$X^2 = \sum \frac{(O_i - E_i)}{E_i}$$

اذ ان

O_i = التكرار الفعلي

E_i = التكرار المتوقع

الفصل السادس

عرض بيانات الدراسة

الفصل السادس

عرض بيانات الدراسة

تمهيد

المبحث الأول : عرض وتحليل البيانات الاولية

المبحث الثاني : عرض وتحليل البيانات الخاصة

تمهيد

في هذا الفصل من الدراسة عمد الباحث الى عرض وتحليل البيانات التي جمعها من مجتمع الدراسة التي هي تختص بالظاهرة المدروسة ، قسم هذا الفصل الى مبحثين طبقا لمحاور الاستبيان : اذ تضمن المبحث الاول عرض وتحليل البيانات الأولية التي تختص بوحدات مجتمع الدراسة مثل العمر المستوى التعليمي مستوى الدخل المهنة السكن الحالة الاجتماعية نوعية الزواج الانحدار الاجتماعي ، بينما تضمن المبحث الثاني عرض وتحليل البيانات التخصصية التي تتمثل بأنماط الجرائم ومدة الحكم والسوابق الاجرامية لأسر المبحوثات والذكريات الطفولية واسببها .

المبحث الاول

تحليل وتبويب البيانات الأولية

1- التوزيع العمري للنزيلات

لعامل العمر لـه أثر كبير في جرائم المرأة لما يضيفه من الخبرة الذاتية والقوة الجسدية التي تمكنها من القيام بعملها الاجرامي . تمثلت الفئات العمرية لمجتمع الدراسة في اربعة فئات ابتداءً من الفئة التي تتراوح اعمارهن من (18-28) والفئة الثانية من (29-38) والفئة الثالثة من (39-48) ام الفئة الرابعة فتمثلت من (49فأكثر) و مثلت الفئة الثانية من (29-38) الأكبر من بين الفئات الأخرى بتكرار بلغ (71) وبنسبة (36.98%) أذ تمثل هذه المرحلة العمرية الأكثر حيوية ونشاطاً عند الانسان ، ثم جاءت بعدها الفئة التي تتراوح اعمارهن ما بين (39-49) سنة في المرتبة الثانية بتكرار بلغ (45) وبنسبة (23.44%) وجاءت في المرتبة الثالثة الفئة التي تتراوح اعمارها ما بين(18-28) سنة بتكرار بلغ (41) وبنسبة (21.35%) اما المرتبة الأخيرة كانت تتمثل بالفئة الرابعة التي تتراوح اعمارها من (47 فأكثر) ، اما الوسط الحسابي لأعمار المبحوثات بلغ (48) والوسيط بلغ (43) والانحراف المعياري بلغ (15.87) .

جدول (4) يبين اجابات المبحوثات حول اعمارهن

الفئة	التكرار	النسبة المئوية
18الى 28 سنة	41	%21.35
من 29الى 38سنة	71	%36.98
من 39الى 48سنة	45	%23.44
من 49فأكثر	35	%18.23
المجموع	192	%100

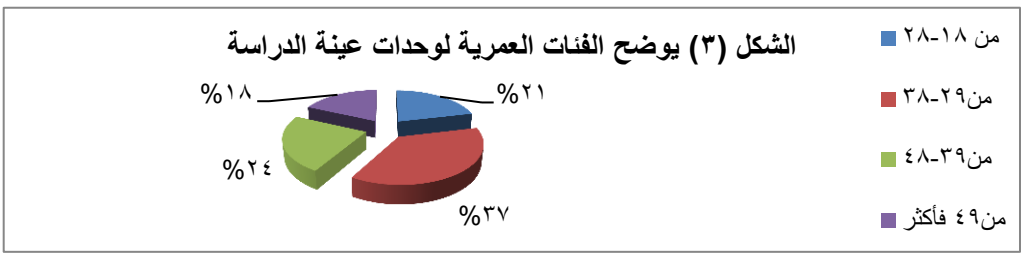

2- مستوى الدخل لوحدات مجتمع الدراسة

أكدت اجابات المبحوثات حول التساؤل (ما مستوى الدخل؟) الذي يتكون من ثلاثة خيارات الاول لا يكفي لسد الحاجة والخيار الثاني يكفي لسد الحاجة والثالث يكفي ويفيض عن الحاجة وكانت (111) مبحوثة أجابت بلا يكفي لسد الحاجة وبنسبة بلغت (57.81%) و (66) مبحوثة أجابت يكفي لسد الحاجة وبنسبة بلغت (34.38%) و (15) مبحوثة اجابت يكفي ويزيد عن الحاجة وبنسبة بلغت (7.81%) حيث كانت المرتبة الاولى اجاباتهن بأن الدخل الاقتصادي لا يكفي لسد الحاجة بينما كان الدخل يكفي لسد الحاجة جاء في المرتبة الثاني بينما جاء مستوى الدخل يكفي ويزيد عن الحاجة في المرتبة الثالثة والأخيرة . نستنتج من ذلك ان للعامل الاقتصادي في اتجاه المرأة نحو الجريمة .

جدول (5) يبين اجابات وحدات عينة الدراسة حول كفاية الدخل

مستوى الكفاية	التكرار	النسبة المئوية
لا يكفي لسد الحاجة	111	%57.81
يكفي لسد الحاجة	66	%34.38
يكفي ويزيد عن الحاجة	15	%7.81
المجموع	192	%100

الشكل (٤) يوضح مستوى الدخل للمبحوثات

3- المستوى التعليمي لوحدات الدراسة

وضحت لنا البيانات في الجدول ادناه حول المستوى التعليمي لوحدات عينة الدراسة ، ان الأكثر او غالبية مستوهن العلمي يقع ضمن مستوى (الابتدائي) بتكرار بلغ (60) مبحوثة وبنسبة تمثل (31.25%) من مجتمع الدراسة ، حيث جاء مستوى (تقرأ وتكتب) في المرتبة الثانية بتكرار بلغ (51) مبحوثة وبنسبة تمثل (26.56%) ، وجاء في المرتبة الثالثة مستوى (المتوسطة) بتكرار بلغ (30) مبحوثة وبنسبة تمثل (15.63%) ، بينما كان مستوى (البكالوريوس) في المرتبة الرابعة بتكرار بلغ (22) مبحوثة وبنسبة بلغت (11.46%) ، ومستوى الاعدادية جاء في المرتبة الخامسة بتكرار بلغ (13) مبحوثة وبنسبة مئوية بلغت (6.77%) ، ومن ثم جاء مستوى (الأمية) في المرتبة الخامسة أيضا بتكرار بلغ (13) مبحوثة وبنسبة بلغت (6.77%) ، وفي المرتبة السادسة والأخيرة جاء مستوى (التعليم العالي) بتكرار بلغ (3) مبحوثات وبنسبة تمثلت (1.56%) ، ونظراً لهذه الإحصائيات التي كانت غالبيتها في المستوى الابتدائي ومستوى تقرأ وتكتب يعطينا مؤشراً ان للمستوى التعليمي دور في اتجاه المرأة نحو الجريمة .

جدول (6) يبين اجابات النزيلات حول المستوى التعليمي

المستوى التعليمي	التكرار	النسبة المئوية
اميه	13	%6.77
تقرأ وتكتب	51	%26.56
ابتدائية	60	%31.25
متوسطة	30	%15.63
اعدادية	13	%6.77
بكالوريوس	22	%11.46
تعليم عالي	3	%1.56
المجموع	192	%100

الشكل (٥) يوضح المستوى التعليمي لوحدات عينة الدراسة

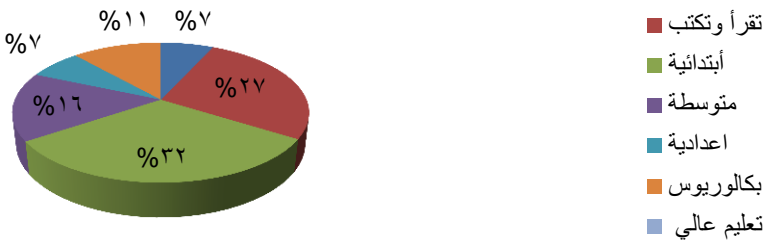

4- محل السكن

كشفت اجابات النزيلات حول سكناهن في العراق بالنسبة للمحافظات ، وكان التوزيع السكاني كالاتي : محافظة بغداد في مقدمة المحافظات بالنسبة للإجابات المبحوثات بتكرار بلغ (62) مبحوثة وبنسبة بلغت (32.29%)، فيما جاءت بابل في المرتبة الثانية بتكرار بلغ (45) مبحوثة وبنسبة مثلت (23.44%)، وفي المرتبة الثالثة جاءت كربلاء بتكرار بلغ (21) مبحوثة وبنسبة بلغت (10.94%) ، والنجف جاءت في المرتبة الرابعة بتكرار بلغ (16) مبحوثة وبنسبة بلغت (8.33%) ، وجاءت واسط والقادسية في المرتبة الخامسة متساويات بتكرار بلغ (14) مبحوثة وبنسبة مئوية كانت (7.22%) ، حيث توزعت الاخرى بين محافظة نينوى وكركوك وديالى والانبار وميسان والبصرة والناصرية بتكرار بلغ (20) مبحوثة وبنسبة مئوية بلغت (10.42%) من مجتمع الدراسة .

جدول (7) يبين اجابات وحدات عينة الدراسة حسب السكن في العراق

المحافظة	التكرار	النسبة المئوية
بغداد	62	%32.29
بابل	45	%23.44
كربلاء	21	%10.94
النجف	16	%8.33
واسط	14	%7.29
القادسية	14	%7.29
اخرى	20	%10.42
المجموع	192	%100

شكل (٦) يوضح سكن وحدات الدراسة حسب المحافظات العراقية

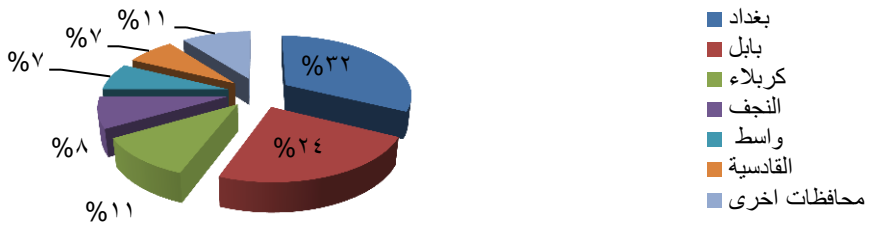

5- الانحدار الاجتماعي

البيانات في الجدول ادناه بينت لنا الانحدار الاجتماعي لوحدات عينة الدراسة واكدت اجابات (40) مبحوثة وبنسبة بلغت (20.83%) من وحدات عينة الدراسة بأنهن كانن منحدرات من البيئة الريفية ، بينما كانت اجابات (152) مبحوثة وبنسبة بلغت (79.16%) من وحدات عينة الدراسة بأن انحدارهن كان من البيئة الحضرية ، وهذا ما يبين لنا ان غالبية المبحوثات هن من البيئة الحضرية، ويرجع الباحث هذا التفاوت بين الاجابات الى ان البيئة الريفية تخضع لقواعد الضبط الاجتماعي العشائرية فالمرأة اذا ارتكب جريمة ما في البيئة الريفية يتم التستر عليها او حلها عشائرياً من دون الوصول الى السلطات المختصة والمحاكم ، نستثني من ذلك جرائم القتل فقط هي من تصل الى المحاكم المختصة ، وحالات نادرة من الجرائم الأخرى .

جدول (8)

يبين الانحدار الاجتماعي لوحدات عينة الدراسة

الانحدار	التكرار	النسبة المئوية
ريفي	40	%20.83
حضري	152	%79.16
المجموع	192	%100

الشكل (٧) يوضح توزيع الانحدار الاجتماعي للمبحوثات

6- الحالة الأجتماعية لوحدات مجتمع الدراسة

بينت الدراسة فيما يخص التساؤل حول الحالة الاجتماعية للمبحوثات ، وهذا ما لهُ من أهمية كبيرة في ميل الفرد نحو ارتكاب الفعل الإجرامي ، ويعتبر سلوك المتزوجين أكثر شراسة وعداوة من الاخرين بسبب تعلق الحالة الاجتماعية بالظرف الاجتماعي الذي يتعرض لهُ الفرد وان هذه الدراسة بينت ان المرتبة الاولى كانت من (المتزوجات) بتكرار بلغ (82) نزيلة وبنسبة بلغت (42.71%) ، فيما كانت المرتبة الثانية تتمثل (بالأرامل) بتكرار بلغ (44) وبنسبة مئوية مثلت (22.92%) ، اما المرتبة الثالثة كانت من نصيب (المطلقات) بتكرار بلغ (41) وبنسبة بلغت (21.35%) ، و (المنفصلات) كانن في المرتبة الرابعة بتكرار بلغ (18) وبنسبة بلغت (9.34%) ، وكانت المرتبة الخامسة والأخيرة (للعزباء) بتكرار بلغ (3.65%) ، وهذا ما يوضح لنا ان غالبية المبحوثات من المتزوجات وهذا نرجعهُ الى قساوة الظرف الاجتماعي من مشاكل اسرية ووضع اقتصادي متردي هذا كلهُ يدفع بالفرد نحو الجريمة.

جدول (9) يبين اجابات المبحوثات حسب الحالة الاجتماعية

الحالة الاجتماعية	التكرار	النسبة المئوية
عزباء	7	%3.65
متزوجة	82	%42.71
منفصلة	18	%9.34
مطلقة	41	%21.35
ارملة	44	%22.92
المجموع	192	%100

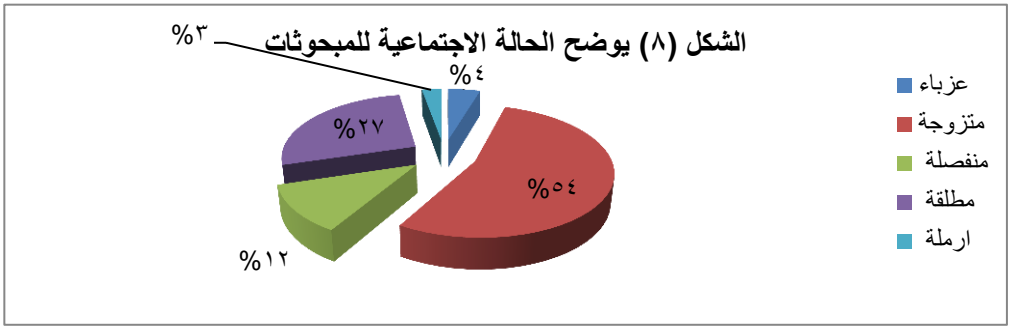

7- طبيعة الزواج بالإكراه أو بالرضا

يبين الجدول ادناه طبيعة الزواج من ناحية التوافق او عدم التوافق بين الزوجين محاولة من الباحث لمعرفة مدى التوافق بين المبحوثات وازواجهن ، وذلك للوقوف على الاسباب الاجتماعية التي تساعد المرأة نحو الفعل الإجرامي ،حيث كانت اجابات المبحوثات اللواتي إجاباً بأن كان الزواج بقناعتهن ورضاهن التام بتكرار بلغ (136) مبحوثة وبنسبة (70.83%) من المبحوثات المتزوجات ، اما المتزوجات بالإكراه بلغ عددهن (56) مبحوثة وبنسبة بلغت (29.17%) من وحدات عينة الدراسة المتزوجات ، وهذا مؤشر جيد يوضح لنا ان هناك اغلبية متوافقة بين ازواجهن .

جدول (10)

يبين اجابات المبحوثات حيال الرضا عن الزواج

نوع الزواج	التكرار	النسبة المئوية
برضاك	129	%70.83
مجبره	56	%29.17
المجموع	185	%100

الشكل (٩)يبين اجابات المبحوثات حيال الرضا عن الزواج

8- توزيع العينة حسب نوع وطبيعة السكن

في الجدول ادناه بينت اجابات وحدات عينة الدراسة عن التساؤل الذي يسأل عن عائدية سكناهن ، حيث ان (83) مبحوثة وبنسبة (43.23%) من مجتمع الدراسة لديهن سكن ملك ، و (71) مبحوثة وبنسبة (36.98%) سكنهن أيجار ، اما الفئة الأخيرة من النزيلات فيسكنن منازل تجاوز وعددهن (38) نزيلة وبنسبة (19.79%) من مجتمع الدراسة . ونستنتج من البيانات ان غالبية المبحوثات كان يسكنن في مساكن ملك لكن النسبة متقاربة بين اللواتي يسكنن في مساكن الايجار

واخيراً التجاوز .

جدول (11)

يبين اجابات وحدات عينة الدراسة عن عائدية السكن

نوع السكن	التكرار	النسبة المئوية
ملك	83	%43.23
ايجار	71	%36.98
تجاوز	38	%19.79
المجموع	192	%100

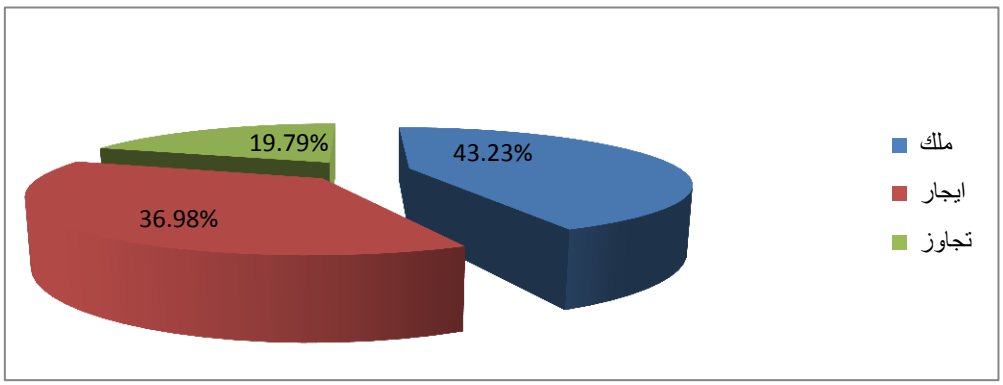

9- المهنة

بينت اجابات وحدات عينة الدراسة في الجدول ادناه عن تساؤل المهنة ، تبين ان غالبية المبحوثات هن ربات بيوت بتكرار بلغ (157) مبحوثة وبنسبة بلغت (81.77%) ، فيما يليها في المرتبة الثانية الموظفات الحكوميات بتكرار بلغ (25) مبحوثة وبنسبة تمثل (13.02%) ، وبعدها جاء موظفات القطاع الخاص بتكرار بلغ (10) مبحوثة وبنسبة بلغت (5.21%) من وحدات مجتمع الدراسة .

جدول (12) يبين اجابة المبحوثات حيال المهنة

المهنة	التكرار	النسبة المئوية
ربة بيت	157	%81.77
موظفة حكومية	25	%13.02
موظفة قطاع خاص	10	%5.21
المجموع	192	%100

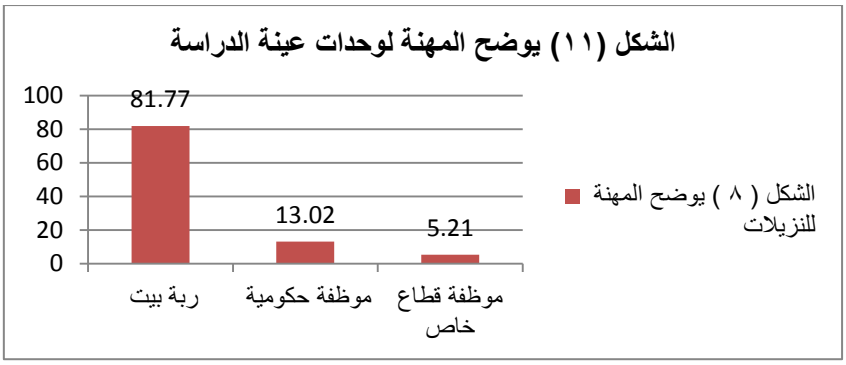

المبحث الثاني
عرض وتحليل البيانات التخصصية

1- نوع الجريمة المرتكبة

تصنف انواع الجرائم التي ارتكبتها وحدات عينة الدراسة وفق بيانات الجدول ادناه ، الى جرائم (قتل) في المرتبة الأولى بتكرار بلغ (55) مبحوثة وبنسبة بلغت (28.61%) ، تليها في المرتبة الثانية جريمة (الارهاب) بتكرار بلغ (34) وبنسبة تمثل (17.71%) من العينة المدروسة ، وجاءت في المرتبة الثالثة جرائم (الكحول والمخدرات) بتكرار بلغ (21) مبحوثة وبنسبة (10.94%) ، وجاءت جرائم (السرقة) في المرتبة الرابعة بتكرار يبلغ (15) مبحوثة وبنسبة (7.81%) ، وكانت المرتبة الخامسة متمثلة بجريمة (البغاء) بتكرار بلغ (14) وبنسبة (7.29%) من العينة المدروسة ، و كانت جرائم (النزاهة) في المرتبة السادسة بتكرار بلغ (9) وبنسبة (4.69%) ، و جرائم (الخطف) جاءت في المرتبة السابعة بتكرار بلغ (5) مبحوثات من العينة المدروسة وبنسبة (2.60%) ، وجاءت جريمة الإجهاض في المرتبة الثامنة بتكرار بلغ (4) مبحوثة وبنسبة (2.08%) ، وحتلت جريمة (قتل طفل حديث الولادة) المرتبة التاسعة بتكرار بلغ (3) مبحوثات وبنسبة (1.56%) ، فيما كانت الجرائم المذكورة في خيار اخرى توزعت بين جريمة (تجارة بشر) وجريمة (تطرف) وجريمة (زنا المحارم) وجريمة (تجاوز حدود الوظيفة) و جريمة (التهديد) وجريمة (النصب والاحتيال)، وكان تكرار الجرائم الاخرى (21) مبحوثة وبنسبة بلغت (10.94) من العينة المدروسة ، فالتنوع واضح في اشكال الجرائم المرتكبة من قبل النساء ويوضح هذا التنوع اتجاهات جرائم المرأة وانماطها ويعكس حالة المجتمع ونوع المشكلات التي تسوده .

جدول (13)

يبين توزيع العينة حسب نوع الجريمة المرتكبة

نوع الجريمة	التكرار	النسبة المئوية
القتل	55	%28.61
الإجهاض	4	%2.08
قتل طفل حديث الولادة	3	%1.56
الدعارة	11	%5.73
السرقة	15	%7.81
مخدرات	21	%10.94
البغاء	14	%7.29
الإرهاب	34	%17.71
الفساد الاداري والمالي	9	%4.69
خطف	5	%2.60
اخرى	21	%10.94
المجموع	192	%100

ثانياً : مدة الحكم

الجدول (10) يوضح لنا ان مدة الحكم لوحدات عينة الدراسة يختلف ويتفاوت من مبحوثة الى أخرى حسب نوع الجريمة المرتكبة ، اذ اكدت (49) مبحوثة من وحدات عينة الدراسة وبنسبة تبلغ (25.52%) ان مدة محكوميتهن تتراوح ما بين (5 - 15) سنة ، في حين أجابت (40) مبحوثة من وحدات عينة الدراسة وبنسبة بلغت (20.83%) ان مدة حكمهن هو (المؤبد) ، وكان تكرار (36) مبحوثة من وحدات عينة الدراسة وبنسبة بلغت (18.75%) بأن محكوميتهن ما بين (15 - 20) سنة ، فيما اجابت (31) مبحوثة من وحدات عينة الدراسة وبنسبة (16.15%) كان حكمهن (الإعدام) تمثلت جرائمهن بالقتل العمد والارهاب ، و (22) مبحوثة من عينة الدراسة وبنسبة بلغت (11.46%) اكدن ان مدة محكوميتهن تتراوح ما بين (1 - 5) سنة ، و (8) مبحوثات من وحدات عينة الدراسة وبنسبة (4.17%) جاوبن ان محكوميتهن تتراوح ما بين (يوم - ستة اشهر) ، فيما اجابت (6) مبحوثات من عينة الدراسة وبنسبة (3.13%) ان مدة محكوميتهن تتراوح ما بين (ستة اشهر - سنة) . نستنتج من هذه البيانات ان غالبية المحكومات تتراوح احكامهن من (5- 15) ومؤبد واعدام .

جدول (14)

يبين مدة محكومية وحدات عينة الدراسة

مدة الحكم	التكرار	النسبة المئوية
من 1سنة الى 5	8	%4.17
من 6 - 10	6	%3.13
من11- 15	22	%11.46
من16-20	49	%25.52
من 21 فأكثر	36	%18.75
مؤبد	40	%20.83
اعدام	31	%16.15
المجموع	192	%100

ثالثاً : السوابق الاجرامية لأسر وحدات الدراسة

للوقوف على أهم العوامل التي دفعت افراد عينة الدراسة الى السلوك الاجرامي نظم الباحث تساؤلاً عن عما اذا كانت هناك سوابق اجرامية لأحد افراد اسرتها تطبيقا واثباتاً للنظرية الاجتماعية ، في تفسير الجريمة ، حيث اكدت (134)مبحوثة من وحدات عينة الدراسة وبنسبة (69.79%) بأن بعض افراد أسرتها ارتكبوا مخالفات قانونية ، فيما نفت (58) مبحوثة من وحدات عينة الدراسة وبنسبة (30.21%) ان تكون لأي فرد من افراد اسرهن مخالفات قانونية او سوابق اجرامية . وهذا يبين لنا ان غالبية وحدات الدراسة يوجد بين افراد اسرهن ممن ارتكبوا افعال اجرامية سابقة .

و عند توظيف اختبار (كا^2) لمعرفة ان هناك فرق معنوي ام لا بين اجابات المبحوثات ، وبالاستناد الى اجابات وحدات عينة الدراسة ، وجدنا ان ليست هناك فروق معنوية ذات دلالة احصائية بين الاجابات ، على اعتبار القيمة المحسوبة التي استخرجناها وفق معادلة (كا^2) (صفر) حيث انها اصغر من القيمة الجدولية (1.01) عند درجة دلالة (0.05) ودرجة حرية (1) وعليه نقبل الصفرية ونرفض الفرضية البديلة اي لا توجد هناك فروق معنوية بين اتجاهات المرأة نحو الجريمة والعامل الوراثي .

جدول (15)

يبين توزيع العينة اذا كان هناك ادانة سابقة لأحد افراد اسرتها

الاجابة	التكرار	النسبة المئوية
نعم	134	%69.79
كلا	58	%30.21
المجموع	192	%100

رابعاً : صلة القرابة مع افراد الاسرة الذين ارتكبوا مخالفة قانونية

ان البيانات في الجدول ادناه مرتبطة بالجول الذي سبقه والتي حملت بيانات أفراد الأسر الذين ارتكبوا سلوك اجرامي لذا جاءت بيانات هذا الجدول لتؤكد صلة القرابة بين وحدات عينة الدراسة والأفراد ضمن الأسر الذين ارتكبوا مخالفات قانونية ، وأجابت (37) مبحوثة من وحدات عينة الدراسة وبنسبة (27.61%) بأن (الأخ) قد ارتكب مخالفات قانونية ، فيما اكدت (29) مبحوثة وبنسبة بلغت (21.64%) من عينة الدراسة بأن (الأب) ارتكب مخالفات قانونية ، و(22) مبحوثة من وحدات عينة الدراسة وبنسبة (16.42%) جاوبن بأن (الأم) ارتكبت مخالفات قانونية ، واجابت (16) مبحوثة وبنسبة (11.94%) من وحدات عينة الدراسة بأن (الأخت) ارتكبت سلوك مخالف للقانون ، فيما كان الخيار اخرى وبتكرار بلغ (30) مبحوثة و بنسبة (22.39%) متوزعة بأن (الزوج ، والابناء ، والعم ، والخال) قاموا بارتكاب افعال مخالفة للقانون ، واستدل الباحث على ان اغلب اسر المبحوثات هم لديهم سوابق اجرامية ، وهذا يأخذنا الى عامل التفكك الأسري وعدم التنشئة السليمة .

جدول (16)

يبين توزيع العينة حسب صلة المدان بها

صلة الحالة بالفرد	التكرار	النسبة المئوية
ابي	29	%21.64
امي	22	%16.42
اخواني	37	%27.61
اخواتي	16	%11.94
أخرى	30	%22.39
المجموع	134	%100

خامساً : تأثير ذكريات الطفولة في الجريمة

لذكريات الطفولة آثار متعددة تتسبب في دفع النساء الى الجرائم فعبر التساؤل الذي وضعهُ الباحث عما اذا كانت هناك ذكريات مكبوتة دفعت افراد عينة الدراسة نحو ارتكاب الافعال المخالفة للقانون لمعرفة مدى تأثير هذه الذكريات على وحدات عينة الدراسة ، وكانت الإجابة على هذا التساؤل كالآتي : اجابة (102) مبحوثة من افراد عينة الدراسة وبنسبة مئوية بلغت (53.13%) ان هناك بالفعل ذكريات دفعت بهن الى ارتكاب السلوك الاجرامي ، فيما أجابت (90) مبحوثة من افراد عينة الدراسة وبنسبة بلغت (46.88%) بأن لا توجد ذكريات طفولية تسببت في ارتكابهن للأفعال الإجرامية . وهذا يوضح لنا ان غالبية وحدات عينة الدراسة كانت تعاني من ذكريات متراكمة و مكبوتة منذ طفولتها تسببت اخيرا في دفعها نحو ارتكاب السلوك الاجرامي

جدول (17)

يبن اجابات المبحوثات حول تأثيرات ذكريات الطفولة في الجريمة

الاجابة	التكرار	النسبة المئوية
نعم	102	%53.13
كلا	90	%46.88
المجموع	192	%100

سادساً : سبب تأثيرات الطفولة

بيانات الجدول ادناه أيضاً مرتبطة ببيانات الجدول الذي سبقه التي كانت توضح عما اذا كان هناك ذكريات للطفولة تسببت في دفع افراد عينة الدراسة الى السلوك الإجرامي فبيانات الجدول ادناه تبين ما سبب هذه الذكريات فكانت الاجابة ، ان (67) مبحوثة من وحدات عينة الدراسة وبنسبة (31.46%) ترجعها الى التفكك الاسري والتنشئة الأجتماعية الخاطئة ، فيما أجابت (58) مبحوثة من عينة الدراسة وبنسبة بلغت (27.32%) بأن ارتكاب السلوك الاجرامي هو الحرمان من حنان الاب والأم ، و (44) من وحدات عينة الدراسة وبنسبة (20.66%) جاوبن بأن احد اسباب ارتكابهن للسلوك الإجرامي هو الفقر والعوز المالي ، واجابت (25) مبحوثة من وحدات عينة الدراسة وبنسبة بلغت (11.74%) بأن صديقات السوء في مرحلة الطفولة هنّ من كنّ سبباً في ارتكابهن للسلوك المخالف للقانون ، واجابت (15) مبحوثة وبنسبة (7.04%) ان هناك جريمة وقعت امام اعينها هيه من دفعتها الى ممارسة السلوك الاجرامي ، بينما كانت التكرارات اخرى المتمثلة بإجابة (4) مبحوثات من وحدات عينة الدراسة وبنسبة (1.88%) كان سببها (الخيال الجنسي ، وصراعات الاسرة) .

جدول (18)

يبين توزيع العينة حسب سبب تأثيرات الطفولة في الجريمة

سبب الذكريات	التكرار	النسبة المئوية
الحرمان من حنان الوالدين	58	%27.23
التفكك الاسري والتنشئة الاجتماعية الخاطئة	67	%31.46
صديقات السوء	25	%11.74
الفقر والعوز المالي	44	%20.66
جريمة وقعت امامك	15	%7.04
اخرى	4	%1.88
المجموع	213	%100

سابعاً : طبيعة الاشتراك في الجريمة

يلاحظ من الجدول ادناه ان غالبية جرائم المرأة ارتكبتها مع اشخاص اخرين وهذا يرجع الى طبيعة الجرائم المرتكبة فبعض الجرائم لا تتم بواسطة فرد واحد بل يتطلب مجموعة افراد ، مثل جرائم الكحول والمخدرات وجرائم الإرهاب وغيرها ، اما ارتكاب المرأة للجريمة بمفردها ، فغالباً ما يكون السبب الخجل والخوف فتقوم بارتكاب جريمتها لوحدها بالخفاء ، فإن اغلب مرتكبات الجريمة بوحدهن كانت جرائمهن عبارة عن دعارة ، ورغم معرفة المرأة بأن هذه الجريمة شيء خاطئ الا انها لا تريد لأحد ان يشاركها او يكتشفها فتفعلها بالخفاء والسر ، فأجابت (59) مبحوثة من وحدات عينة الدراسة وبنسبة (30.73%) ان الجرائم التي ارتكبنها كانت مرتكبة بمفردهن ، اما كانت اجابة (133) مبحوثة من وحدات عينة الدراسة وبنسبة بلغت (69.27%) كانت جرائمهن قد ارتكبت مع آخرين .

جدول (19)

يبين توزيع العينة حسب طبيعة الاشتراك في الجريمة

طبيعة المشاركة	التكرار	النسبة المئوية
بمفردك	59	%30.73
مع أخرين	133	%69.27
المجموع	192	%100

ثامناً : الأشخاص المشتركين في الجريمة

بيانات الجدول ادناه كذلك مرتبطة ببيانات الجدول السابق الذي يتضمن طبيعة الجريمة المرتكبة من وحدات عينة الدراسة هل كانت بمفردها ام مع اشخاص أخرين ، فإذا كان مع اشخاص أخرين ، و الجدول أدناه يوضح درجة العلاقة مع هؤلاء الافراد فهل يكونون من أفراد الاسرة ام من الأقارب ام من الأصدقاء ام افراداً اخرين لم تربطها علاقة معهم ، واجابت (37) مبحوثة من عينة الدراسة وبنسبة (29.37%) ان جريمتهن تمت مع افراد اسرهن ، وهذه الجرائم تتمثل بجرائم القتل والتعاطي والمتاجرة بالمخدرات لأنها تتطلب مساعدة افراد اخرين ، بينما اجابت (22) مبحوثة من عينة الدراسة وبنسبة (17.46%) ان جرائمهن تمت بمشاركة افراد من اقاربهن ، و (23) مبحوثة من وحدات عينة الدراسة وبنسبة بلغت (18.25%) كانت جرائمهن بمشاركة الاصدقاء وهذه الجرائم غالباً ما كانت متمثلة بجرائم النزاهة وجرائم البغاء والسرقة ، فيما كان التكرار الاكثر هو اجابت (44) مبحوثة من عينة الدراسة وبنسبة (34.92%) بأن جرائمهن كان مشاركة اشخاص اخرين لم تربطهن علاقة بهم ، وهذا ما يفسرهُ الباحث ان هؤلاء الاشخاص الاخرين كان يستغلون النساء من ناحية الجانب المالي لمساعدتهم في تنفيذ افعال مخالفة للقانون .

جدول (20)

يبين الجانب التفاعلي في السلوك الإجرامي للمرأة

الاجابة	التكرار	النسبة المئوية
من أفراد الاسرة	37	%29.37
من الاقارب	22	%17.46
من الأصدقاء	23	%18.25
أشخاص اخرين	44	%34.92
المجموع	126	%100

تاسعاً : البنية الجسدية ودورها في ارتكاب الجريمة

ان البنية لها أثراً مهم في بعض الجرائم فبعض الجرائم تتطلب ضخامة جسدية حتى تتم مثل جرائم القتل ونقل الاشخاص المقتولين وبعضها تتطلب الهزالة والبعض الاخر لا تقف على الاثنين ، عبر التساؤل الذي وضعهُ الباحث لوحدات مجتمع الدراسة اراد معرفة أثر البنية الجسدية في مساعدة المبحوثات في ارتكابهن للجرائم ومعرفة اي انماط الجرائم التي تتطلب هذا ، فأجابت (132) مبحوثة من وحدات عينة الدراسة وبنسبة بلغت (68.75%) ان لم تكن هناك علاقة بين البنية الجسدية والجريمة المرتكبة ، فيما اجابت (33) مبحوثة وبنسبة بلغت (17.19%) ان البنية الجسدية كانت دورها الى حد ما في المساعدة على ارتكاب الجريمة ، وكانت اجابت (27) مبحوثة وبنسبة بلغت (14.06%) من وحدات العينة الدراسة هي ان للبنية الجسدية دور في ارتكابهن للسلوك الاجرامي حيث كانت جرائمهن تتمثل بالقتل و جرائم الشرف (البغاء والدعارة والزنا) .

وعند توظيف اختبار (كا^2) لمعرفة الفرق المعنوي بين اجابات المبحوثات ، وبالاستناد الى اجابات وحدات عينة الدراسة ، وجدنا ان هنالك فروق معنوية ذات دلالة احصائية بين الاجابات ، على اعتبار القيمة المحسوبة التي استخرجناها وفق معادلة (كا^2) هي (108.65) وهي اعلى بكثير من القيمة الجدولية (5.99) عند درجة دلالة (0.05) ودرجة حرية (2) وعليه تعد هذه الفرضية مقبولة والصفرية غير مقبولة .

ونستنتج ان هناك علاقة بين البنية الجسدية وتوجه المرأة نحو الجريمة .

جدول (21)

يبين توزيع العينة حسب دافعية البنية الجسدية في ارتكاب الجريمة

الاجابة	التكرار	النسبة المئوية
نعم	27	%14.06
الى حد ما	33	%17.19
كلا	132	%68.75
المجموع	192	%100

عاشراً : الوضع الصحي

للوضع الصحي دور مهم في توجيه سلوك الانسان وبالخصوص العامل النفسي فأنصار الاتجاه النفسي يردون الأجرام الى عامل نفسي رئيسي يكون من فعل النفس التي تختل او تتأثر بذاتها ، الا ان بيانات الجدول ادناه تبين لنا ان غالبية النزيلات كنّ بصحة جيدة اثناء القيام بالسلوك الاجرامي ، اذ اكدت (125) نزيلة وبنسبة (65.10%) ان لم يكن للظرف الصحي أثر في توجههن نحو الجريمة ، فيما اجابت (54) نزيله وبنسبة بلغت (28.13%) من وحدات عينة الدراسة ، بأن هناك أثراً للوضع الصحي وتوجهها نحو ارتكاب فعل مخالف للقانون ، بينما اجابت (13) نزيلة وبنسبة بلغت (6.77%) من وحدات عينة الدراسة ان هناك دور وسط لوضعها الصحي وتوجهها نحو السلو الإجرامي .

جدول (22)

توزيع العينة حسب دور الظرف الصحي كدافع للجريمة

الاجابة	التكرار	النسبة المئوية
نعم	54	%28.13
الى حد ما	13	%6.77
كلا	125	%65.10
المجموع	192	%100

الفصل السابع

عرض وتحليل البيانات الاقتصادية والثقافية والسياسية

الفصل السابع
عرض وتحليل البيانات الاقتصادية والثقافية والسياسية

تمهيد

المبحث الاول : عرض وتحليل البيانات الاقتصادية

المبحث الثاني : عرض وتحليل البيانات الثقافية والسياسية

تمهيد

يتضمن هذا الفصل عرض وتحليل البيانات الخاصة بالظاهرة المدروسة ، اذ يتكون هذا الفصل من مبحثين المبحث الاول : يحتوي على محور البيانات الاقتصادية من ناحية العرض والتحليل حيث عرض فيها اجابات المبحوثات عن أثر العامل الاقتصادي للجريمة ، اما المبحث الثاني تضمن ، عرض وتحليل بيانات المحور الثقافي وكذلك بيانات المحور السياسي الذي يبين عبر التحليل درجة تأثير هذين العاملين في اتجاه النساء نحو الجريمة .

المبحث الاول
عرض وتحليل البيانات الاقتصادية

1 - الوضع الاقتصادي

يلعب الوضع الاقتصادي دور كبير في دفع المرأة نحو الجريمة وبأي شكل من اشكاله سواء كان عامل لفقر او عامل البطالة والفراغ ، لذا حاول الباحث معرفة مدى تأثير هذا العامل على السلوك الاجرامي للنساء ، فقد بينت اجابات وحدات عينة الدراسة بأن (119) مبحوثة وبنسبة بلغت (61.97%) من وحدات الدراسة اكدن بأن لهذا العامل أثراً كبيراً في اتجاههن نحو السلوك الاجرامي ، وأيضاً اكدت اجابات (10) مبحوثات من وحدات عينة الدراسة وبنسبة (5.20%) ان هناك أثراً نسبياً للوضع الاقتصادي في دفعهن نحو ارتكاب الجرائم ، بينما كانت اجابات (63) مبحوثة وبنسبة بلغت (32.81%) كانت تنفي ان يوجد هنالك اثر للوضع الاقتصادي في ارتكابهن للسلوك الاجرامي ، وهذه البيانات تبين لنا ان غالبية المبحوثات كانت تعاني من الوضع السيء الذي كان لهُ الأثر في دفعها نحو ارتكاب الجرائم قد تكون الغاية من ارتكابها تحسين الوضع الاقتصادي مثل جرائم السرقة والبغاء والدعارة وغيرها من الجرائم .

وعند توظيف اختبار (كا^2) لمعرفة الفرق المعنوي بين اجابات المبحوثات ، وبالاستناد الى اجابات وحدات عينة الدراسة ، وجدنا ان هنالك فروق معنوية ذات دلالة احصائية بين الاجابات ، على اعتبار القيمة المحسوبة التي استخرجناها وفق معادلة (كا^2) هي (92.83) وهي اعلى بكثير من القيمة الجدولية (5.99) عند درجة دلالة (0.05) ودرجة حرية (2) وعليه تعد هذه الفرضية مقبولة والصغرية غير مقبولة .

اي ان هناك علاقة بين بين العامل الاقتصادي واتجاه المرأة نحو الجريمة .

جدول (23)توزيع العينة حسب الإجابة عن دور وضعها الاقتصادي كدافع للجريمة

الاجابة	التكرار	النسبة المئوية
نعم	119	%61.97
الى حد ما	10	%5.20
كلا	63	%32.81
المجموع	192	%100

2- المهارة في العمل

تبين لنا بيانات الجدول ادناه حول امكانية وحدات عينة الدراسة ومهارتهن في الاعمال التي يمكن ان يسلكنها في التي ارتضى لها المجتمع ويقبلها ، لتحسين وضعهن المعاشي وتوفير احتياجاتهن الضرورية وعدم الانجرار بالأعمال المحرمة اجتماعياً وقانونياً ، فقد وضع الباحث هذا التساؤل لمعرفة مدى امكانية مهارهن في الاعمال اذ توفرت هناك فرص للعمل ، واكدت اجابات (110) مبحوثة من وحدات عينة الدراسة وبنسبة (57.29%) ان لم يكن هناك أثر لعدم المهارة في الاعمال ودفعهن نحو ارتكاب الافعال الاجرامية ، بينما اكدت (63) مبحوثة من عينة الدراسة وبنسبة بلغت (32.81%) ان هناك دور بين عدم مهارتهن في الاعمال الحرة وبين ارتكابهن للأفعال الإجرامية ، بينما عطت اجابات (19) مبحوثة من وحدات عينة الدراسة وبنسبة (9.90%) ان هناك أثراً نسبياً بين عدم المهارة وارتكابهن للأفعال غير القانونية . وهذا ما يوضح لنا ان غالبية النزيلات كانت لهن الامكانية والقدرة في الاعمال لكن لم تكن هناك فرص عمل وهذا السبب يرجع الى الجهات المسؤولة التي من مسؤولياتها خلق فرص للأفراد حتى يتمكوا من العيش بكرامة والابتعاد عن الاعمال التي لم يرتضيها المجتمع والقانون .

جدول (24)

يبين توزيع العينة حسب دور عدم اتقان مهاره ما ودفعها للجريمة

الاجابة	التكرار	النسبة المئوية
نعم	63	%32.81
الى حد ما	19	%9.90
كلا	110	%57.29
المجموع	192	%100

3- الفارق الاقتصادي للأقران

أثر الفارق الاقتصادي بين الاقران مهم في دفع الافراد نحو السلوك الاجرامي وهذا ما اكده العالم (روبرت ميرتون) قائلاً ان هناك اهدافاً ومستويات معينة يضعها المجتمع ويضع وسائل معينة للوصول اليها بالطرق السليمة والصحيحة ويحث الافراد الوصول اليها فبعض الافراد لم يستطيعوا الوصول الى هذه الاهداف والمستويات بالطرق الصحيحة التي ارتضى لها المجتمع فيسلكون طرقاً اخرى غير سليمة وغير صحيحة هدفهم الوصول الى هذه الاهداف بأي وسيلة كانت فيلجؤون الى السلوك الاجرامي غير السوي ، وهذا ما اكدتهُ اجابات (94) مبحوثة من وحدات عينة الدراسة ونسبة (48.95%) بأن هناك أثراً للفارق الاقتصادي بينها وبين اقرانها وهو ما دفعها للسلوك الاجرامي ، بينما اعطت اجابات (25) مبحوثة وبنسبة (13.02%) من العينة المدروسة ان هناك أثراً نسبياً للفارق الاقتصادي بينها وبين اقرانها ودفعها نحو الجريمة ، الا ان اجابات (73) مبحوثة وبنسبة (38.02%) من وحدات عينة الدراسة نفت ان تكون هناك علاقة بين جريمتها وبين الافارق الاقتصادي بينها وبين اقرانها .

جدول (25)

يبين توزيع العينة حسب الفارق الاقتصادي بينها وبين الاقران

الاجابة	التكرار	النسبة المئوية
نعم	94	%48.95
الى حد ما	25	%13.02
كلا	73	%38.02
المجموع	192	%100

4- مصدر توفير الاحتياجات

ان الاحتياجات اليومية والشهرية للأفراد ضرورية لا يمكن لأحد الاستغناء عنها إذ تشمل احتياجات اساسية مثل المأكل والملبس والسكن وغيرها من الاحتياجات الاخرى كل هذه تتطلب دخول مالية حتى يستطيع الفرد توفيرها ، لذا وضع الباحث تساؤل لمعرفة مصدر توفير هذه الاحتياجات لأفراد عينة الدراسة ، حيث اجابت (152) مبحوثة وبنسبة بلغت (79.16%) من وحدات عينة الدراسة كنّ يتلقينَ مصروفهن اليومي والشهري من أفراد ، بينما اكدت اجابات (40) مبحوثة من وحدات عينة الدراسة وبنسبة (20.83%) بوجود مصدر معيشي يوفر لهن احتياجاتهن ، وتوضح لنا هذه البيانات في الجدول ادناه ان غالبية وحدات الدراسة كنّ يعتمدن على الأخرين في توفير احتياجاتهن ، وهذا ما يدفع بالأفراد من رغبة في الحصول على الأموال من تلقاء انفسهم ، وهذه تتم بعدة طرق اما تكون بطرق شرعية وهذا ما يرتضاه المجتمع والقانون او تتم بطرق غير شرعية وهذه ما تقودنا الى السلوك المخالف والاجرامي .

جدول (26)

يبين توزيع العينة حسب المصدر المعاشي لتوفير الاحتياجات اليومية والشهرية

الاجابة	التكرار	النسبة المئوية
من مصدر	40	%20.83
من فرد	152	%79.16
المجموع	192	%100

5- صلة الفرد القائم بتوفير المصروف

بيانات الجدول ادناه مرتبطة ببيانات الجدول الذي سبقة من حيث توفير المصروف للاحتياجات حيث ان ففي بيانات هذا الجدول تبين لنا صلة القرابة او العلاقة التي تربط بين افراد عينة الدراسة والافراد الذين يوفرون لهم مصاريفهم واحتياجاتهم ، اذ أكدت اجابات (118) مبحوثة وبنسبة (74.21%) من وحدات عينة الدراسة ، ان المعيل لهن في توفير احتياجاتهن هم من افراد اسرهن ، وهذا مطمئن نوعاً ما من وجهة نظر الباحث ، بينما كانت اجابات (15) مبحوثة وبنسبة (9.43%) من وحدات الدراسة بأن مصروفهن يحصلن عليه من اقاربهن وهذا ايضاً مقبول نوعاً ما من وجهة نظرنا كون افراد الاسرة والاقارب من جانب الحرص والمسؤولية يقومون بإعالة هؤلاء ، وكانت اجابات (4) مبحوثات وبنسبة (2.52%) بأن هنّ يتلقين مصرفهن من الأصدقاء ، و اكدت اجابات (22) مبحوثة وبنسبة بلغت (13.83%) من وحدات عينة الدراسة ، بان مصروفهن كان يتم الحصول عليه من اشخاص آخرين ، وهذا ما يوحي الينا ان التكرارين الأخيرين (الاصدقاء والافراد الآخرين) قد تكون غايتهم في توفير المصاريف من دافع المصالح الشخصية وهذا ما يعرض المرأة الى الابتزاز او المساومات على الشرف ومن ثم يجبرها على اطاعة الاوامر والاتجاه نحو السلوك الانحرافي ومن بعدها الإجرامي .

جدول (27)

يبين توزيع العينة حسب صلة الفرد القائم بتوفير المصروف اليومي والشهري

القرابة	التكرار	النسبة المئوية
من افراد الاسرة	118	%74.21
من الأقارب	15	%9.43
من الأصدقاء	4	%2.52
من آخرين	22	%13.84
المجموع	192	%100

المبحث الثاني
عرض وتحليل البيانات الثقافية والسياسية

1- ثقافة المجتمع

ان للثقافة وثقافة المجتمع أثراً مهماً في رسم سلوك الفرد باعتبار ان المجتمع هو من مؤسسات التنشئة الاجتماعية وجميع ما يدور فيه ينعكس بلا شك على شخصية الفرد فعبر ما نشاهد ونستمع اليه من اخبار عبر الوسائل الاعلامية والجهات الرسمية عن انتشار جرائم الافراد في مجتمعنا العراقي في المراحل السابقة والحالية ومن ضمن هذه الجرائم هي جرائم النساء إذ ظهرت لنا جرائم غير معتادة مثل جريمة ام ترمي ابنائها في النهر وما نقلتهُ الوكالات الامنية عبر الوسائل الإعلامية من القبض على (200) مرأة تتعاطى وتتاجر في المخدرات في نصف عام من بداية عام 2022 ولغاية شهر تموز، وغيرها من أحداث وجرائم اخرى ، فعبر هذا وضع الباحث تساؤلا للمبحوثات كانت الغاية منه معرفة عما اذا كانت هذه الاحداث في المجتمع مشجعه ولها أثر في ارتكابهن للجريمة ام لا ، فأوضحت لنا البيانات في الجدول ادناه ان تكرار (93) مبحوثة وبنسبة (48.44%) من وحدات عينة الدراسة اكدت ان هناك أثراً لثقافة المجتمع في توجيه الأفراد نحو مخالفة القانون ، بينما اعطت تكرارات (35) مبحوثة وبنسبة (19.23%) من وحدات عينة الدراسة بأن لثقافة المجتمع نسبة نوعا ما في دفع الافراد نحو مخالفة القانون ، بينما كانت اجابات (64) مبحوثة وبنسبة (33.33%) بأن لا يكون هناك أثر بين ثقافة المجتمع واتجاه الافراد نحو مخالفة القانون .

جدول (28)

يبين اجابات وحدات عينة الدراسة عن دور ثقافة المجتمع في الدفع نحو الجريمة

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية
نعم	93	%48.44
الى حد ما	35	%19.23
كلا	64	%33.33
المجموع	192	%100

2- التنشئة الاجتماعية

يقصد بالتنشئة الاجتماعية المؤسسات التي تنشأ فيها المرأة او التي تحيط بها فتؤثر على شخصيتها وسلوكها وهذا بدوره يؤثر على دوافعها الداخلية فتقوم بارتكاب السلوك الاجرامي او السلوك السوي ، وعبر التساؤل الذي وضعناه لبيان أثر هذه المؤسسات في دفع افراد عينة الى نحو ارتكاب الجرائم حيث ان بيانات الجدول ادناه اكدت بأن اجابات (99) مبحوثة وبنسبة (51.56%) من وحدات عينة الدراسة كانت تؤيد ان هناك أثراً للتنشئة الأجتماعية في توجيهها نحو ارتكاب الجرائم ، بينما كانت اجابات (22) مبحوثة وبنسبة بلغت (11.46%)من وحدات عينة الدراسة اعطت أثراً جزئياً للتنشئة الاجتماعية في دفعها نحو ارتكاب الجريمة ، واكدت اجابات (71) مبحوثة وبنسبة (36.98%) بأن لا يكون هناك أثر للتنشئة الاجتماعية في دفعها نحو ارتكاب الجريمة .

وهذا يؤكد لنا ان غالبية وحدات مجتمع الدراسة كانت تؤيد بأن مؤسسات التنشئة الاجتماعية كان لها الأثر في توجيهها نحو الجريمة .

جدول (29)

يبين توزيع العينة حسب رؤيتها لطبيعة تنشئتها الاجتماعية وتوجهها للجريمة

الاجابة	التكرار	النسبة المئوية
نعم	99	%51.56
الى حد ما	22	%11.46
كلا	71	%36.98
المجموع	192	%100

3- مؤسسات التنشئة الاجتماعية

بيانات الجدول ادناه مرتبطة ببيانات الجدول السابق الذي اختص بأثر التنشئة الاجتماعية في توجيه الافراد نحو ارتكاب الجريمة فوحدات عينة الدراسة اللواتي أعطين أثراً للتنشئة الاجتماعية في تشجيعهن نحو ارتكاب الجريمة هنا يجيبن عن اهم المؤسسة التي دفعتهن للسلوك الاجرامي حيث كانت إجابات (78) مبحوثة وبنسبة (41.94%) من وحدات عينة الدراسة ان للبيئة الاسرية الأثر في توجههن نحو ارتكاب الجريمة ، بينما اعطت اجابات (6) مبحوثة وبنسبة (3.23%) من وحدات عينة الدراسة الأثر للمؤسسة التربوية في ارتكابهن للجريمة ، واكدت اجابات (8) مبحوثة وبنسبة (4.30%) من وحدات عينة الدراسة ان الأثر لبيئة العمل ، بينما اعطت اجابات (49) مبحوثة وبنسبة (26.34%) الأثر لجماعة الرفقة في تشجيعهم على ارتكاب الجرائم ، واجابت (45) مبحوثة وبنسبة (24.19%) ان الأثر لوسائل التواصل الاجتماعي والتكنلوجيا . وهذه الإجابات تؤيد لنا ما ذكرناه سابقاً في الجانب النظري في عوامل ارتكاب الجريمة ، فالتفكك الاسري والتسلط والمؤسسات التربوية التي لم تكن بمستوى الطموح الذي يرضى لهُ المجتمع وبيئة العمل وجماعة الرفقة السيئة ووسائل التواصل الاجتماعي والتكنلوجيا التي تشجع على ارتكاب الجريمة ، كل هذه كانت لها أثر في ارتكاب افراد عينة الدراسة للجريمة وهذا ما يبين للباحث ان هناك أثر للتنشئة الاجتماعية في توجيه الافراد نحو السلوك الاجرامي .

جدول (30) يبين توزيع العينة حسب توجهها نحو صلة مؤسسة التنشئة الاجتماعية بدفعها نحو الجريمة

المؤسسة	التكرار	النسبة المئوية
البيئة الاسرية	78	%41.94
المؤسسة التربوية	6	%3.23
بيئة العمل	8	%4.30
جماعة الرفقة	49	%26.34
وسائل التواصل الاجتماعي والتكنولوجيا	45	%24.19
المجموع	186	%100

4- المستوى التعليمي لأفراد اسر النزيلات

في مجال علم الأجرام لا يقصد بالتعليم هو تعلم القراءة والكتابة وتعلم الحسابات الأولية فحسب ، بل المقصود هو التهذيب والتربية وبث القيم الأخلاقية والاجتماعية في نفوس الاطفال، ومن هذا وضع الباحث تساؤلاً يبحث عن اجابات لهُ من ان هناك اصحاب محصلات علمية عالية في اسر النزيلات ام لا ، لمعرفة مدى أثر هذه المحصلات في تنشئة وتوجيه وضبط سلوك افرادهم اسرهم من الانحرافات ، اوضحت لنا بيانات الجدول ادناه أجوبة لهذا التساؤل فأكدت إجابات (51) مبحوثة وبنسبة (26.56%) من وحدات عينة الدراسة ان هناك اشخاص من افراد اسرهن يحملون المحصلات الأكاديمية الاساسية والعالية ، بينما كانت إجابة (141) مبحوثة وبنسبة (73.44%) من وحدات عينة الدراسة ان ليس لديهن فرد من افراد اسرهن حاصل على هذه المحصلات العليمة . وهذا ما يوضح لنا ان غالبية وحدات عينة الدراسة كنّ من اسر تفتقر للمحصلات العلمية العالية ، وفي الجانب الاخر يتبين لنا ان الاسر ذات المحصلات الاكاديمية الاساسية والعالية تضعف فيها نسب الجرائم كونها اسر تمتلك الوعي في المجالات الحياتية والاجتماعية فتقوم بتنشئة ابنائها وتربيتهم بالصورة الصحيحة وبفضل محصلاتها هذه يعطيها مهنة تحقق لها الرفاهية الاقتصادية ومن ثم عدم انجرار افرادها نحو السلوك المنحرف.

جدول (31)

يبين توزيع العينة حسب المحصل الاكاديمي الاساسي او العالي لأسرة المبحوثة

الاجابة	التكرار	النسبة المئوية
نعم	51	%26.56
كلا	141	%73.44
المجموع	192	%100

5- الاحتلال الامريكي ودوره في الجريمة

شجعت ظروف الاحتلال الامريكي للعراق على ازدياد نسبة الجرائم للأفراد ومن ضمنهم النساء لان الاحتلال الأمريكي تعمد في نشر وشيوع حالات الفوضى والانفلات الامني فأوضحت الاحصائيات بأن إجابات (105)مبحوثة وبنسبة (54.69%) من وحدات عينة الدراسة كانت تؤيد بأن ظروف الاحتلال قد ساهمت في اتجاه المرأة نحو السلوك الاجرامي بينما كانت (31) مبحوثة وبنسبة (16,15%) من وحدات عينة الدراسة كان تعطيها أثراً جزئياً في اتجاه المرأة نحو السلوك الاجرامي ، بينما كانت اجابات (56) مبحوثة وبنسبة بلغت (29.16%) من وحدات عينة الدراسة تنفي بأن يكون هناك أثراً لظروف الاحتلال الامريكي في اتجاه النساء نحو الجرائم. ومن نتائج التحليل الاحصائي وتطبيق اختبار (كا ^{2}) بمستوى دلالة (0.05) ودرجة حرية (2) وبقيمة جدولية (5.99) حصلنا على القيمة المحسوبة وتساوي (43.27) ذات دلالة احصائية وهذا ما يؤكد لنا أن هناك علاقة بين ظروف الاحتلال الامريكي واتجاه المرأة نحو الجريمة .

جول (32)

يبين توزيع العينة حسب اعتقاد المبحوثة بأن ظروف الاحتلال الامريكي دفعت بالنساء نحو الجريمة بعد عام 2003م

الاجابة	التكرار	النسبة المئوية
نعم	105	%54.69
الى حد ما	31	%16.15
كلا	56	%29.16
المجموع	192	%100

6- الصراعات السياسية

بعد التحول الديمقراطي في عام 2003 وصعود الاحزاب السياسية للسلطة حدثت بين هذه الاحزاب صراعات ومنافسات بين هذه الاحزاب كل واحداً من هذه الاحزاب يطمح لتولي مهام السلطة حيث انعكست بلا شك على افراد المجتمع عبر التقصير في توفير الخدمات والأمن وخلق اجواء مشجعة على الافعال الاجرامية وهذا ما اكدتهُ اجابات (124) مبحوثة وبنسبة بلغت (64.58%) من وحدات عينة الدراسة ، بينما اعطت اجابات (32) مبحوثة وبنسبة (16.67%) من وحدات عينة الدراسة ان هناك أثراً جزئياً للصراعات السياسية في دفع المرأة نحو الجريمة ، ونفت اجابات (36) مبحوثة من وحدات عينة الدراسة وبنسبة (18.75%) بأن يكون هناك أثر للصراعات السياسية في دفع الافراد للجريمة ومن ضمنهم النساء . ومن نتائج التحليل الاحصائي وتطبيق اختبار (كا ^{2}) بمستوى دلالة (0.05) ودرجة حرية (2) وبقيمة جدولية (5.99) حصلنا على قيمة المحسوبة وتساوي (84.5) ذات دلالة احصائية وهذا ما يؤكد لنا بأن هناك علاقة بين الصراعات السياسية واتجاه المرأة نحو الجريمة .

جدول (33)

يبين توزيع العينة حسب اعتقادها بأن الصراعات السياسية ادت الى اتجاه المرأة نحو الجريمة

الاجابة	التكرار	النسبة المئوية
نعم	124	%64.58
الى حد ما	32	%16.67
كلا	36	%18.75
المجموع	192	%100

7- دور الأزمات

بعد التحول في عام 2003 مر مجتمعنا العراقي بمجموعة من الازمات ابتداءً من عام 2005 و 2006 والممارسات الطائفية والارهابية مروراً بأزمة داعش 2014 كان لها أثر في تشجيع انتشار الجرائم حيث وضع الباحث تساؤلاً لمعرفة مدى أثر هذه الازمات في توجه النساء نحو الجريمة ، إذ اجابات (130) مبحوثة وبنسبة (67.71%) من وحدات عينة الدراسة بأن هناك أثراً لهذه الازمات في توجه النساء نحو الجريمة ، فيما اعطت اجابات (26) مبحوثة وبنسبة (13.54%) من وحدات عينة الدراسة أثراً جزئياً لهذه الأزمات في توجيه المرأة نحو الجريمة . بينما كانت اجابات (36) مبحوثة وبنسبة بغلت (18.75%) من وحدات عينة الدراسة تنفي أثر هذه الازمات في توجه الافراد ومن ضمنهم المرأة الى السلوك الاجرامي . ومن الاجراءات الاحصائية التي قمنا بها وتطبيق اختبار (كا ^{2}) بمستوى دلالة (0.05) ودرجة حرية (2) وبقيمة جدولية (5.99) حصلنا على قيمة المحسوبة وتساوي (102.87) ذات دلالة احصائية وهذا ما يؤكد لنا بأن هناك علاقة بين الازمات التي حدثت في المجتمع العراقي واتجاه المرأة نحو الجريمة .

جدول (34)

يبين توزيع العينة حسب اعتقادها بدور الازمات بعد 2003 في دفع المرأة نحو الجريمة

الاجابة	التكرار	النسبة المئوية
نعم	130	%67.71
الى حد ما	26	%13.54
كلا	36	%18.75
المجموع	192	%100

8- الجماعات الارهابية

للإرهاب اثر كبير ومباشر على الحقوق الاجتماعية ، عبر الاعتداءات التي تسببها هذه الجماعات على المنشآت القاعدية والصناعية وهذا بدورة يقود الى نقص الحركة الاقتصادية بسبب عزلة السكان وانخفاض فرص التوظيف والقدرة الشرائية للاحتياجات ، فضلا عن انه له اثراً بالغاً في نشر الافكار المتطرفة ضد المرأة وكذلك التمييز في حقوقها الاجتماعية خصوصاً في الوسط الريفي ؛ حيث يستهدف الارهاب طبقات المجتمع التي انهكتها وهشمتها الأمية؛ حيث يستغل قلة درايتهم وعلمهم فيغريهم ببعض المفاهيم المتطرفة ؛ لا سيما مفهوم الجهاد بواسطة وسائل دعائية ، تأتي فيها ان تجاهل الجهاد او التقاعس فيه ذنباً عظيماً ، وهذه الافكار قد تؤجج لدى البعض من الاشخاص ومن ضمنهم النساء وشعورهم بالذنب حيث تدفعهم بالالتحاق الى هذه الجماعات وهذا ما لاحظناه في الجدول ادناه ان نسب جرائم الإرهاب تأتي في المرتبة الثانية بعد جرائم القتل ولمعرفة مدى دور هذا بالاتجاه المرأة نحو الجريمة كانت الاجابات ان (106) مبحوثة وبنسبة(55.21%) من وحدات عينة الدراسة كان توافق الرأي ان هناك أثراً للإرهاب في دفع المرأة نحو الجريمة ، بينما اعطت اجابات (34) مبحوثة وبنسبة (17.71%) ان هناك أثراً نسبياً لهذه الجماعات واتجاه المرأة نحو الجريمة ، فيما كانت اجابات (52) مبحوثة وبنسبة (27.08%) بان لا يكون هناك أثر لهذه الجماعات واتجاه المرأة نحو الجريمة . ومن البيانات المتوفرة نستنتج ان هناك أثراً للإرهاب في اتجاه الافراد نحو الجريمة ومن ضمنهم النساء وهذا ما تبين في انماط الجرائم والاجابات الحالية

جدول (35)

يبين توزيع العينة حسب دور الجماعات الارهابية في اتجاه المرأة نحو الجريمة

الاجابة	التكرار	النسبة المئوية
نعم	106	%55.21
الى حد ما	34	%17.71
كلا	52	%27.08
المجموع	192	%100

9- الخطاب الطائفي

بعد عام 2003 شهدة مجتمعنا العراقية مراحل من انتشار الخطابات الطائفية والعرقية بين مكونات هذا المجتمع إذ انه كل جبهة مذهبية سعت لتوظيف مختلف الادوات الممكنة لإعلاء طائفتها ، ونتيجة هذا تزايدت الكراهية والشحن الطائفي ووتيرة العنف بمختلف الأشكال ، إذ بدأت سلسلة لا يكاد ان يمر يوماً تفجيرات طالت كل جهات البلاد ، وهذه الخطابات الطائفية راكمت في داخل بعض الافراد كراهية فيما بينها والبيانات التالية تبين لنا فيما كانت هذه الخطابات لها تأثير او دور في دفع المرأة نحو ارتكاب الجرائم ام لا ، اذ اجابت (128) مبحوثة وبنسبة (66,67%) من وحدات عينة الدراسة ان هناك أثراً لهذه الخطابات في توجه المرأة نحو الجريمة ، وكانت اجابات (25) مبحوثة تعطي أثراً نسبياً لهذه الخطابات في دفع المرأة نحو ارتكاب الجرائم ، بينما نفت اجابات (39) نزيلة وبنسبة (20,31%) من وحدات عينة الدراسة بأن هناك أثراً للخطابات الطائفية ودفع المرأة نحو ارتكاب الجريمة .

جدول (36)

يبين توزيع العينة حسب الخطاب الطائفي ودوره في تزايد نسب جرائم النساء بعد عام 2003

الاجابة	التكرار	النسبة المئوية
نعم	128	%66.67
الى حد ما	25	%13.02
كلا	39	%20.31
المجموع	192	%100

10- ضعف تطبيق القانون

ان القوانين هي من تنظم الحياة الاجتماعية وتكون رادعة لمن يخالفها اذا مرة مجتمعنا العراقي بعد عام 2003 بمرحل كانت مليئة بالفوضى وضعف تنفيذ القانون من الحكومات المتتالية فهذه الاجواء من غياب القانون وعدم استقرار وعدم تسوي الحقوق بين الافراد كلها يكون لها تداعيات تنعكس على افراد المجتمع جميعا ومن ضمنهم النساء ، فيخلق جواً ملائماً للسلوك الاجرامي ، فعد وجود قوانين رادعة وصارمة بحق من يخالف القانون عندها تكون نسب الجريمة اقل اي شعور الفرد ان مصيره العقوبة فيتراجع عن القيام بالسلوك الاجرامي ، ومن البيانات التي حصلنا عليها من وحدات مجتمع الدراسة كما مبينة بالجدول التالي ان اجابات (108) مبحوثة وبنسبة (56.25%) من وحدات مجتمع الدراسة كانت تؤيد ان هناك أثراً لضعف تطبيق القانون واتجاه المرأة نحو الجريمة ، واعطت اجابات (43) مبحوثة وبنسبة (22.40%) من وحدات الدراسة ان هناك أثراً نسبياً او جزئياً في توجه المرأة نحو الجريمة ، بينما كانت اجابات (41) مبحوثة وبنسبة (21.35%) من وحدات مجتمع الدراسة تنفي بأن يكون هناك أثر لضعف تنفيذ القانون واتجاه المرأة نحو الجريمة ، ومن خلال البيانات الموجودة والنسب يستنتج الباحث ان هناك أثراً لضعف تنفيذ القانون وتوجه المرأة نحو الجريمة .

جدول (37)

يبين توزيع العينة حسب اعتقادها بأن ضعف قوة تطبيق القانون في المجتمع ادى الى اتجاه المرأة نحو الجريمة

الاجابة	التكرار	النسبة المئوية
نعم	108	%56.25
الى حد ما	43	%22.40
كلا	41	%21.35
المجموع	192	%100

11- عدم تبني سياسة اجتماعية فعالة

تمثل السياسة الاجتماعية عصب الحياة الاجتماعية للمجتمع من حيث انها تقدم رؤية شمولية لفهم مشكلات المجتمع وعلاقتها بالنظم الاجتماعية الاخرى، ومن ثم معالجة هذه المشكلات وتطوير النظم الاخرى نحو الأفضل لتحقيق السعادة والرفاهية الاجتماعية لكل افراد المجتمع ، فمن هنا نجد ان السياسة الاجتماعية لها أثر فعال في رسم وتمكين الفئات المستهدفة في المجتمع ومنها النساء المهمشات فالأرامل والمطلقات وذوي الاحتياجات الخاصة وغيرها من مثل هذا ، لتنشد لتحقيق العدالة الاجتماعية والحرية والمواطنة ، فهي اداة التنمية لأحداث التقدم والتطور في المجتمع ، وما الرعاية الاجتماعية نموذجاً لها ، فما مر به المجتمع العراقي بعد عام 2003 لم تكن اهداف السياسة الاجتماعية واضحة المعايير وتخللها الكثير من التقصير في رسم وتخطيط هذه السياسة مما جرى من ظروف استثنائية وصراعات سياسية ، ولمعرفة مدى أثر هذه الأحداث في توجه النساء نحو الجريمة وضع الباحث تساؤلاً كانت الإجابات عليه من وحدات مجتمع الدراسة (142) مبحوثة وبنسبة (73.96%) أجابت بأن هناك علاقة بين عدم تبني هذه السياسة واتجاه المرأة نحو الجريمة بينما كانت اجابات (18) مبحوثة وبنسبة (9.38%) ان هناك أثراً جزئياً لهذه السياسة في اتجاه المرأة نحو الجريمة ، و (32) مبحوثة وبنسبة (61.76%) نفت بأن يكون هناك أثر لعدم تبني هذه السياسة واتجاه المرأة نحو الجريمة

جدول (38)

يبين توزيع العينة حسب اعتقادها بأن عدم تبني سياسة اجتماعية تحصن المجتمع من الجريمة ادى الى تزايد جرائم النساء

الاجابة	التكرار	النسبة المئوية
نعم	142	%73.96
الى حد ما	18	%9.38
كلا	32	%16.67
المجموع	192	%100

الفصل الثامن

اختبار الفرضيات والنتائج والتوصيات

تمهيد

المبحث الاول : اختبار الفرضيات ومناقشتها

المبحث الثاني : النتائج والاستنتاجات

المبحث الثالث : التوصيات

تمهيد

عند الانتهاء من الجزئيات الخاصة بعرض البيانات وتحليلها ، التي جمعها الباحث من مجتمع الدراسة ، عندها لابد من اختبار ومناقشة الفرضيات الدراسية التي خمنها الباحث في بداية الاجراءات الميدانية ، للتأكد من مدى مقبولية هذه الفرضيات على اساس الاجابات المتوفرة للمبحوثات ، ولنتيجة تحليل البيانات ، التي جمعها ميدانيا ومن ثم استخلاص النتائج المهمة منها ، التي تعد هذه النتائج زبدة الدراسة ، وبناء على هذه النتائج قام الباحث بذكر عدة نقاط من التوصيات التي يراها مهمة وكفيلة بمعالجة جرائم المرأة ، وكذلك ذكر بعض المقترحات التي تراعي تحجيم وتقليل جرائم المرأة .

المبحث الاول
اختبار الفرضيات ومناقشتها

1- الفرضية الأولى : هناك فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين اتجاه المرأة نحو الجريمة والوضع الاقتصادي .

اكدت الجداول الميدانية ، حول علاقة جرائم المرأة والوضع الاقتصادي ان (119) مبحوثة وبنسبة (61.97 %) اكدن على وجود علاقة كبيرة ، بين الجرائم التي ترتكبها المرأة والوضع الاقتصادي. وايضاً اكد اجابات (10) مبحوثات وبنسبة (5.20%) ان هناك وجود علاقة بين جرائم المرأة والوضع الاقتصادي ولكن هذه العلاقة تكون جزئية اي بشكل نسبي .

وعند توظيف اختبار (كا^2) لمعرفة مدى قبول الفرضية او عدم قبولها ومعرفة الفرق المعنوي بين اجابات المبحوثات ، وبالاستناد الى اجابات وحدات عينة الدراسة ، وجدنا ان هنالك فروقاً معنوية ذات دلالة احصائية بين الاجابات ، على اعتبار القيمة المحسوبة التي استخرجناها وفق معادلة (كا^2) هي (92.83) وهي اعلى بكثير من القيمة الجدولية (5.99) عند درجة دلالة (0.05) ودرجة حرية (2) وعليه تعد هذه الفرضية مقبولة والصفرية غير مقبولة .

جدول (39) يبين اختبار (كا^2) للفرضية الأولى

المستويات	O	E=192\3	O-E	$(O - E)^2$	$\frac{(O - E)^2}{E}$
نعم	119	64	55	3025	47.26
الى حد ما	10	64	-54	2916	45.56
كلا	63	64	-1	1	0.01
المجموع	192	192	Zero	5942	X^2 =92.83

2- الفرضية الثانية : هناك فروق معنوية ذات دلالة احصائية بين اتجاه المرأة نحو الجرائم والصراعات السياسية .

اكدت اجابات (124) نزيلة وبنسبة بلغت (64.58%) من وحدات عينة الدراسة ،ان هناك علاقة بين اتجاه المرأة نحو الجرائم والصراعات السياسية ،وأيضاً اعطت اجابات (32) نزيلة وبنسبة (16.67%) من وحدات عينة الدراسة ان هناك دور للصراعات السياسية في دفع المرأة نحو الجريمة لكن بشكل جزئي .

وعند توظيف اختبار (كا^2) لمعرفة مدى قبول الفرضية او عدم قبولها ومعرفة الفرق المعنوي بين اجابات المبحوثات ، وبالاستناد الى اجابات وحدات عينة الدراسة ، وجدنا ان هنالك فروقاً معنوية ذات دلالة احصائية بين الاجابات ، على اعتبار القيمة المحسوبة التي استخرجناها وفق معادلة (كا^2) هي (84.5) وهي اعلى بكثير من القيمة الجدولية (5.99) عند درجة دلالة (0.05) ودرجة حرية (2) وعليه تعد هذه الفرضية مقبولة والصفرية غير مقبولة .

جدول(40) يبين اختبار (كا^2) للفرضية الثانية

المستويات	O	E=192\3	O-E	$(O - E)^2$	$\frac{(O - E)^2}{E}$
نعم	124	64	60	3600	56.25
الى حد ما	32	64	-32	1024	16
كلا	36	64	-28	784	12.25
المجموع	192	192	Zero	5408	X^2 =84.5

3- الفرضية الثالثة : هناك فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين اتجاه المرأة نحو الجريمة والتنشئة الاجتماعية .

اكدت الجداول الميدانية ، حول علاقة جرائم المرأة بالتنشئة الاجتماعية، إذ ان (99) مبحوثة وبنسبة (51.56 %) اكدن على وجود علاقة كبيرة ، بين الجرائم التي ترتكبها المرأة والتنشئة الاجتماعية . وكذلك اكدت اجابات (22) مبحوثات وبنسبة (11.46 %) ان هناك علاقة بين جرائم المرأة والتنشئة الاجتماعية ولكن هذه العلاقة تكون جزئية اي بشكل نسبي .

وعند توظيف اختبار (كا^2) لمعرفة مدى قبول الفرضية او عدم قبولها ومعرفة الفرق المعنوي بين اجابات المبحوثات ، وبالاستناد الى اجابات وحدات عينة الدراسة ، وجدنا ان هنالك فروقاً معنوية ذات دلالة احصائية بين الاجابات ، على اعتبار القيمة المحسوبة التي استخرجناها وفق معادلة (كا^2) هي (47.46) وهي اعلى بكثير من القيمة الجدولية (5.99) عند درجة دلالة (0.05) ودرجة حرية (2) وعليه تعد هذه الفرضية مقبولة والصفرية غير مقبولة .

جدول(41) يبين اختبار (كا^2) للفرضية الثالثة

المستويات	O	E=192\3	O-E	$(O - E)^2$	$\frac{(O - E)^2}{E}$
نعم	99	64	35	1225	19.14
الى حد ما	22	64	-42	1764	27.56
كلا	71	64	7	49	0.76
المجموع	192	192	Zero	3038	X^2 =47.46

4- الفرضية الرابعة : هناك فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين اتجاه المرأة نحو الجريمة وثقافة المجتمع .

اكدت الجداول الميدانية ، حول علاقة جرائم المرأة بثقافة المجتمع إذ اكدت (93) مبحوثة وبنسبة (48.44 %) على وجود علاقة كبيرة ، بين الجرائم التي ترتكبها المرأة والوضع الاقتصادي. وايضاً اكد اجابات (35) مبحوثات وبنسبة (19.23 %) ان هناك علاقة بين جرائم المرأة والوضع الاقتصادي ولكن هذه العلاقة تكون جزئية اي بشكل نسبي .

وعند توظيف اختبار (كا^2) لمعرفة مدى قبول الفرضية او عدم قبولها ومعرفة الفرق المعنوي بين اجابات المبحوثات ، وبالاستناد الى اجابات وحدات عينة الدراسة ، وجدنا ان هنالك فروقاً معنوية ذات دلالة احصائية بين الاجابات ، على اعتبار القيمة المحسوبة التي استخرجناها وفق معادلة (كا^2) هي (26.28) وهي اعلى بكثير من القيمة الجدولية (5.99) عند درجة دلالة (0.05) ودرجة حرية (2) وعليه تعد هذه الفرضية مقبولة والصفرية غير مقبولة .

جدول (42) يبين اختبار (كا^2) للفرضية الرابعة

المستويات	O	E=192\3	O-E	$(O - E)^2$	$\frac{(O - E)^2}{E}$
نعم	93	64	29	841	13.14
الى حد ما	35	64	-29	841	13.14
كلا	64	64	0	0	0
المجموع	192	192	Zero	1682	X^2 =26.28

5- الفرضية الخامسة : هناك فروق معنوية ذات دلالة احصائية بين اتجاه المرأة نحو الجريمة وعدم تبني سياسة اجتماعية فعالة .

أخذت هذه الفرضية النسبة الأكبر من بين الفرضيات على اعتبار علاقة المتغيرات المجتمعية في اتجاه المرأة نحو الجريمة ، وهذا ما اكدتهُ نتائج الجداول الميدانية حول العلاقة بين اتجاه المرأة نحو الجريمة وعدم تبني سياسة اجتماعية فعالة حيث ان (142) مبحوثة وبنسبة (74.0%) اكدت اجابتها ان هناك علاقة بين اتجاه المرأة نحو الجريمة وعدم تبني سياسة اجتماعية فعالة ، وكذلك اعطت اجابات (18) مبحوثة وبنسبة (9.4%) بأن هناك علاقة جزئية بين اتجاه المرأة نحو الجريمة وعدم تبي سياسة اجتماعية فعالة .

وعند توظيف اختبار (كا^2) لمعرفة مدى قبول الفرضية او عدم قبولها ومعرفة الفرق المعنوي بين اجابات المبحوثات ، وبالاستناد الى اجابات وحدات عينة الدراسة ، وجدنا ان هنالك فروقاً معنوية ذات دلالة احصائية بين الاجابات ، على اعتبار القيمة المحسوبة التي استخرجناها وفق معادلة (كا^2) هي (144.12) وهي اعلى بكثير من القيمة الجدولية (5.99) عند درجة دلالة (0.05) ودرجة حرية (2) وعليه تعد هذه الفرضية مقبولة والصفرية غير مقبولة .

جدول(43) يبين اختبار (كا^2) للفرضية الخامسة

المستويات	O	E=192\3	O-E	$(O - E)^2$	$\frac{(O - E)^2}{E}$
نعم	142	64	78	6084	95.06
الى حد ما	18	64	-46	2116	33.06
كلا	32	64	-32	1024	16
المجموع	192	192	Zero	9224	X^2 =144.12

المبحث الثاني
النتائج والاستنتاجات

اولا : نتائج الدراسة

1. تبين من الدراسة الميدانية ان غالبية المبحوثات من الفئة العمرية التي تقع ما بين (28- 37)سنة بنسبة 36.98% ، تليها الفئة العمرية الواقعة ما بين (38 - 47) سنة بنسبة 23.44% ومن ثم الفئة العمرية الواقعة (17 -27) سنة بنسبة 21.35% واخيراً الفئة من 48 سنة فأكثر وبنسبة 18.23% .
2. ان غالبية المبحوثات كانن من المستوى التعليمي المتدني ابتدائي فما دون بنسبة 74.23% .
3. اتضح من الدراسة ان أكبر نسبة من المبحوثات هنَ من المتزوجات حيث مثلت نسبتهنَ 42.71% ثم الأرامل مثلنَ نسبة 22.92% والمطلقات بنسبة 21.35% اما العزباء فكانت نسبتهنَ 3.65% .
4. توصلت الدراسة الى ان اغلب المبحوثات هنَ من مواليد المناطق الحضرية حيث شكلت نسبتهن 79.16% في حين كانت نسبة المناطق الريفية 20.83% .
5. استنتج من الدراسة ان مستويات الدخل تمثلت بأن المستوى (لا يكفي لسد الحاجة) كان الأكثر تكراراً بنسبة بلغت 57.81% يليه المستوى (يكفي لسد الحاجة) وبنسبة 34.38% واخيراً المستوى (يكفي ويزيد عن الحاجة) بنسبة 7.81% .
6. استنتج من الدراسة ان اغلب المبحوثات ربات بيوت حيث شكلن نسبة 81.77% في حين كانت نسبة الموظفات الحكوميات 13.2% اما موظفات القطاع الخاص فبلغت نسبتهن 5.21% .
7. توصلت الدراسة الى ان اغلب الاتجاهات تكراراً كانت تتمثل بجرائم القتل إذ شكلت نسبة 28.61% بينما كانت جرائم الإرهاب متمثلة بنسبة 17.71% .
8. تبين من الدراسة ان مواقف المبحوثات باتجاه مدة الحكم (5- 15 سنة) اكثر تصنيفاً إذ شكلت نسبة 25.52% ، ثم يليه الحكم (المؤبد) الذي شكل نسبة 20,83% ثم يأتي حكم (الإعدام) في المرتبة الثالثة بنسبة 16,15% .
9. اتضح من الدراسة ان هناك تبايناً كبيراً للأثار الاجتماعية لتاريخ حياة المرأة اذ شكل التفكك الاسري والتنشئة الاجتماعية الخاطئة 31.46% ثم يليها الحرمان من حنان الوالدين بنسبة 27.23% ثم الفقر والعوز المالي بنسبة 20,66% واخيراً صديقات السوء بنسبة 11.74% .

10. شكل العامل الاقتصادي أثراً كبيراً في دفع المرأة نحو الجريمة وهذا ما بينتهُ التكرارات بنسبة 61.97% .

11. اتضح من الدراسة ان اغلب افراد اسر المبحوثات لا يمتلكون المحصلات العلمية الاساسية او الاكاديمية أذ تمثلت نسبة الذين لا يمتلكون هذه المحصلات العلمية 73.44% بينما كانت نسبة الذين يمتلكون هذه المحصلات العلمية 26.56% .

12. اتضح من الدراسة ان للصراعات السياسية تأثيرا كبيراً انعكس على الحياة الاجتماعية للمبحوثات حيث شكلت نسبة الاجابة بنعم 64، 58% في حين شكلت نسبة الإجابة بكلا 18.75% .
13. تبين من الدراسة ان للجماعات الارهابية اثراً كبيراً في اتجاه المرأة نحو الجريمة إذ كانت الاجابة نسبة 55.21% يتأثر بالإرهاب .
14. كشفت الدراسة ان غالبية العينة المدروسة كانت اجاباتها تعطي للخطاب الطائفي تأثير وأثر في الدفع نحو الجريمة وبنسبة 66,67% .
15. اتضح من الدراسة ان هناك ضعف في تطبيق آليات نفاذ القانون (العدالة الجنائية) إذ شكلت نسبة 56.25% .

16. استنتج من الدراسة وبشكل عام ان من الممكن تعميم النتائج المذكورة على معظم النساء المجرمات في باقي الاماكن الأخرى من المجتمع العراقي بسبب التجانس الكبير بين النساء .

المبحث الثالث

التوصيات

في ضوء النتائج التي توصلت اليها الدراسة يقترح الباحث التوصيات الاتية التي هي محاولة لتشخيص بعض الجوانب التي برزت في الواقع المدروس .

الى الجهات المختصة

1- الاهتمام بمؤسسات التنشئة الاجتماعية كافة وخاصة النسوية منها وتمكين المرأة مادياً ومعنوياً

2- تبني سياسة وطنية بالاهتمام بفئة الشباب وخاصة الذين ما زالوا في مرحلة المراهقة وتدعيم فرص الجانب الترويحي لهم وتثقيفهم بخطر الانحراف وتبعات الجريمة وخاصة فيما يتعلق بالفتيات .

3- ضرورة تشجيع الباحثين المختصين للقيام بالمزيد من البحوث الميدانية ذات الطابع العلمي وتوفير الدعم الازم لها التي تخص المرأة والجريمة

4- ضرورة اهتمام وسائل الإعلام المختلفة في نشر التوعية المتعلقة بالجريمة والانحراف من خلال برامج التوعية للحد من هذه الظاهرة

الى المؤسسة الاصلاحية

1- ضرورة التأكيد على توفير مستلزمات الرعاية الاجتماعية وكذلك النفسية للنساء داخل المؤسسة الاصلاحية من خلال بث الوعي الاجتماعي بواسطة الباحثات الاجتماعيات والنفسيات وتزويد كافة المؤسسات بالمستلزمات المادية والمعنوية التي تساعد المرأة بعدم العودة الى سلوكها الإجرامي .

2- ضرورة انشاء مؤسسات اجتماعية للنزيلات المفرج عنهنَ واللواتي تخلت عنهنَ اسرهنَ وذويهنَ منهن وتقديم المساعدات لهن حتى يكوناً بعيدات عن خطر الانحراف والجريمة .

الى المؤسسات الدينية

1- ضرورة دعم التكافل الاجتماعي بكل انواعه من خلال تنشيط العمل في المنظمات التطوعية والهيئات التطوعية والمؤسسات الدينية وذلك لسد الحاجات الميسورة ومن ثم الابتعاد عن التفكير بالجريمة

<u>الى وزارة التربية ووزارة التعليم</u>

1- التأكيد على أثر هذه المؤسسات بزيادة البرامج الوقائية والارشادية بفتح مراكز محو الأمية ودعم النساء في المدارس التربوية .

<u>الى اجهزة العدالة الجنائية</u>

1- ضرورة التأكيد على دعم أجهزة العدالة الجنائية واستقلاليتها وتوفير كافة الامكانيات لها .

2- استحداث اقسام خاصة داخل اجهزتها مستعينة بمختصين ذوي اختصاص وقدرة علمية واجتماعية والتعامل مع قضايا المرأة عبر متابعتها ودراستها دراسة اجتماعية دقيقة ومعرفة اهم العوامل التي ادت بها الى ارتكاب الجريمة .

3- ضرورة اصدار بعض التشريعات والقوانين التي تتلاءم مع متطلبات الوضع الاستثنائي الذي يمر به البلد في الحد من انتشار الجريمة .

المصادر والمراجع

المصادر والمراجع

*** القرآن الكريم**

أولاً : الكتب

1- ابراهيم عيسى عثمان ، مقدمة في علم الاجتماع ، دار الشروق للنشر والتوزيع ، عمان ، 2009.

2- أبراهيم مذكور، معجم العلوم الاجتماعية، الهيئة لمصرية العامة للكتاب ، 1975 .

3- ابن المنظور : لسان العرب ، ج3،ط3، دار الاحياء والتراث العربي ، بيروت ، باب حرف ، (د.ت).

4- ابو النيل محمود، عم النفس الاجتماعي، ط 2، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان ، 1988 ،

5- ابو بكر علي محمد أمين ، العدالة مفهومها ومنطلقاتها ، دار الزمان ، دمشق ، 2010 .

6- ابي عيسى محمد بن عيسى ، سنن الترمذي ، مطابع الفجر الحديث ، حمص ، 1967م .

7- أحسان محمد الحسن ، علم اجتماع الجريمة ، الطبعة الاولى ، دار وائل للنشر ، الأردن ، 2008 .

8- أحسان محمد الحسن وعبد المحسن الحسني ، طرق البحث الاجتماعي ، المكتبة الوطنية بغداد ، 1982.

9- أحسن طالب ، الإحصاء الجنائي في قياس معدلات الجريمة ، مجلة الفكر الشرطي ، مركز بحوث شرطة الشارقة ، المجلد 11 ، العدد 4 ، 2004 .

10- احلام سعد الله الطالبي ، جرائم النساء وجرائم ضد النساء في القوانين الأشورية ، دراسات موصلية ، ع 28، 2010 ،

11- احمد الربايعة ، اثر العوامل الأجتماعية في الدافع الى ارتكاب الجريمة ، دراسة استطلاعية من منظور اجتماعي على عينة من المسجونين في المجتمع الأردني ، مؤتة للبحوث والدراسات ، 1988 .

12- أحمد حسن عبد الله الربيعي ، العدالة الجنائية والانحراف الاجتماعي ، الطبعة الاولى ، دار مصر للنشر والتوزيع ، 2022 .

13- احمد جاسم مطرود ، انهيار النظام السياسي في العراق وانعكاساته على واقع الجريمة ، الطبعة الاولى ، دار امجد للنشر والتوزيع ، عمان ، 2021.

14- احمد زايد و اعتماد علام ، التغير الاجتماعي ، مكتبة الانجلو المصرية ، القاهرة 2006.

15- أحمد شوقي عمر أبو خطوة ، المساواة في القانون الجنائي ، دار النهضة العربية ، 1997 .

16- أحمد علي مجذوب المرأة والجريمة ، الطبعة الثانية ، دار النهضة العربية للنشر ، بيروت ،

17- احمد عوض بلال ، النظرية العامة والتطبيقات ، دار الثقافة العربية ، الطبعة الاولى ، دمشق ، سوريا ،

18- أحمد فتحي سرور ، الحماية الدستورية للحقوق والحريات ، دار الشروق ، 2000.

19- اسماعيل نامق حسين ، العدالة واثرها في القاعدة القانونية ، دار الكتب القانونية ، القاهرة ، 2011.

20- اشرف خليفه السيوطي ، العوامل المؤدية الى جرائم النساء ، الطبعة الاولى ، الوراق للنشر والتوزيع ، عمان ، 2013 .

21- اكرم عبد الرزاق المشهداني ، موسوعة علم الجريمة والبحث الاحصائي الجنائي في القضاء والشرطة والسجون ، الطبعة الثانية ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان ، 2012 .

22- بدر الدين السباعي ، مشكلة المرأة العامل التاريخي ، ، دار الجماهير ، دمشق ، 1985،

23- بشير سعد زغلول ، علم الإجرام ، مركز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح ، القاهرة ، 2017 .

24- تقي الدين بن تميم ، كتاب السياسة الشرعية في أصلاح الراعي والرعية ،

25- جعفر العلوي ، علم الاجرام ، مكتبة المعارف الجامعية ، فاس ، المغرب ، 2005 .

26- جمال أبراهيم الحيدري ، علم الأجرام المعاصر ، الطبعة الاولى ، دار السنهوري للنشر ، بيروت ، لبنان .

27- جورد مارشال ، ترجمة محمد الجواهري ، وأحمد ا زيد وآخرون ،(موسوعة عم الاجتماع)، المجلس الاعلى للثقافة المشروع القومي للترجمة ، المجلد الأول ، ط2 ، 2007 .

28- جيل فيريول ،معجم مصطلحات علم الاجتماع ، ترجمة انسام محمد الاسعد ، دار الهلال ، بيروت2010 م،

29- حسن الساعاتي ، علم اجتماع المرأة ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، مصر ، 1999 .

30- حسين عبد الحميد احمد رشوان ، الجريمة دراسة في علم الاجتماع الجنائي ، المكتب الجامعي الحديث ، 1995 ،

31- حسين عبد الحميد رشوان . مبادئ علم الاجتماع ومناهج البحث العلمي ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، الإسكندرية ، 1977.

32- حوتي واخرون ، علاقة البطالة بالجريمة والانحراف في الوطن العربي ، الطبعة الاولى ، المكتب الجامعي الحديث ، مصر ، 2002.

33- حوري محمد ، الجريمة واسبابها ومكافحتها ، الطبعة الاولى ، المطبعة العلمية ، دمشق ، سوريا ، 2003.

34- خليل معوض ميخائيل ، علم النفس الاجتماعي ،الطبعة الثانية ، دار الشروق للنشر ، عمان ، 1987.

35- دستور جمهورية العراق 2005.

36- زرارة خضر ، الجريمة والمجتمع ، الطبعة الاولى ، دار وائل للنشر ، عمان ، الاردن .

37- زيتون وضاح عبد المنان ، المعجم السياسي ، ط1 ، دار المشرق الثقافي ، الاردن ، 2006.

38- زيدان عبد الباقي ، المرأة بين الدين والمجتمع ، مطبعة السعادة ، مصر ، 1977، ص 98

39- ستيفن كول واحمد الكنلاوي ، منهج البحث في علم الاجتماع ، ترجمة عبد الهادي الجوهري ، الطبعة الاولى ، مكتبة نهضة الشرق ، القاهرة 1988.

40- سعود راشد العنزي ، التغير الاجتماعي ونظرياته ، مكتبة الفلاح ، الكويت ، 1988 ،.

41- سليم نعامة ، سيكولوجية الانحراف ، الطبعة الاولى ، مكتب الخدمات الطباعية ، القاهرة ، 1985 .

42- السيد فودة ، مبدأ المساواة ومدى تطبيقه في مصر، دار النهضة العربية ، مصر .

43- سيد قطب ، العدالة الاجتماعية في الاسلام ، دار الشروق القاهرة ، 1983 .

44- شريف السيد عبد القادر ، التنشئة الاجتماعية للطفل العربي في عصر العولمة ، الطبعة الاولى ، القاهرة ، 2002 .

45- صوفي حسن ابو طالب ، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، مركز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح ، 2007 .

46- طلعت ابراهيم لطفي ، و د . كمال عبد المجيد الزيات ، النظرية المعاصرة في علم الأجتماع ، القاهرة ، دار غريب للطباعة والنشر ، 2005 .

47- طه باقر مقدمة ، في تاريخ الحضارات القديمة ، دار الشؤون الثقافية ، بغداد ، 1986.

48- عاطف احمد فؤاد ، دور الدين في مقاومة الانحراف ، الطبعة الاولى ، المكتب الجامعي الحديث ، الجزائر ، 2012 ،

49- عاطف احمد فؤاد ، دور الدين في مقاومة الانحراف ومنع الجريمة ، المجلة العربية للدفاع الاجتماعي تصدرها المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة .

50- عامر ابراهيم قنديلجي، منهجية البحث العلمي ، طبعة الاولى ، دار اليازور للنشر ، عمان ، 2013.

51- عايد الوريكات ، نظريات علم الجريمة ، الطبعة الثانية ، دار الشروق للنشر ، عمان ، الأردن ،

52- عباس أبو شامة ، استعراض الأسس المنهجية المقترحة لأجراء تجربة بحث ميداني عربي ناجح في مجال الجريمة والجنح ، معهد الإدارة العامة ، الرياض ، 1985.

53- عباس ابو شامة ، مدى حاجة كل قطر عربي لتدريب العاملين في مجال الاحصاء الجنائي ، أكاديمية نايف العربية ، الرياض ، 1999.

54- عبد الباسط محمد حسن ، اصول البحث الاجتماعي ، الطبعة الحادية عشر، مكتبة وهبة ، القاهرة ، 1990 .

55- عبد الجبار عريم ، نظرية علم الاجرام ، طبعة 6 ، مطبعة المعارف ، بغداد ، 1973 .

56- عبد الرحمن ابو عمة و والحسني راضي ومحمود هندي ، مقدمة في المعاينة الإحصائية ، دار المريخ ، الرياض ، 1992 .

57- عبد الرحمن أبو عمه ومحمود هندي وأنور عبد الله ، الاحصاء التطبيقي ، عمادة المكتبات ، جامعة الملك سعود ، الرياض ، 1989.

58- عبد الرحمن العيسوي ، بسيكولوجية النساء ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الاولى ، 2004 .

59- عبد السلام الشاذلي ، مناهج البحث في الادب العربي الحديث ، دار الحداثة للطباعة ، بيروت ، 1998.

60- عبد العزيز عامر ، شروح الأحكام العامة للجريمة في القانون الليبي ، دار النهضة العربية ، 1993،

61- عبد العزيز محمد احمد ابن حسين، اتجاهات المجتمع السعودي نحو السجناء المفرج عنهم ، بحث منشور، مجلة البحوث الأمنية ، السعودية، كلية الملك فهد، مركز البحوث، ٢٠١٧م.

62- عبد الغني بسيوني عبد الله ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، دار المعارف ، الاسكندرية ، 1997.

63- عبد الغني بسيوني عبد الله ، مبدأ المساواة أمام القضاء وكفالة الحق في التقاضي ، منشأة المعارف ، الاسكندرية .

64- عبد الله عبد الغني ، التبادل وعمليات الادخار والاستعمار في المجتمع التقليدي والحضري ، الاسكندرية المكتب الجامعي الحديث ، 1982 ،

65- عبد المالك الاخرس ، الاحصاء ودوره في التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، بحث منشور في كتاب استخدامات الاحصاء الجنائي في ميادين مكافحة الجريمة ، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية ، الرياض ، 1992.

66- عبد الملك الاخرس ، الاحصاء ودوره في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، أكاديمية نايف العربية ، الرياض ، 1999 .

67- عبود السراج ، علم الاجرام وعلم العقاب ، الطبعة الاولى ، جامعة الكويت ، الكويت ، 1981.

68- عدلي محمود السمري ، علم الاجتماع الجنائي ، الطبعة الاولى ، دار المسيرة للنشر والتوزيع ، عمان ، الاردن ،

69- علي ابو السعود ، استخدامات الأحصاء الجنائي في ميادين مكافحة الجريمة ، أكاديمية نايف العربية ، الرياض ، 1991 .

70- علي عبد الرزاق جلبي ، تصميم البحث الاجتماعي الاسس والنظريات ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ، 2008.

71- علي محمد جعفر ، الأجرام وسياسة مكافحته ، دار النهضة العربية ،1993 ،

72- عمر محي الدين حوري ، الجريمة اسبابها مكافحتها ، الطبعة الاولى ، دار الفكر للشر ، دمشق ، 2003.

73- فائز محمد حسن ، تاريخ النظم القانونية ، منشورات الجلبي الحقوقية ، بيروت ، 2010.

74- فتحية عبد الغني الجميلي ، الجريمة والمجتمع ومرتكب الجريمة ، الطبعة الاولى ، المكتبة الوطنية ، عمان ، الاردن ، 2001 .

75- فتوح عبد الله الشاذلي ، اساسيات علم الاجرام والعقاب ، الطبعة الاولى ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، لبنان ، 2009 ،

76- فتوح عبد الله الشاذلي ، اساسيات علم الاجرام والعقاب ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الاولى ، 2007.

77- فهيمة كريم رزيج المشهداني ، جرائم النساء خصائصها واسبابها ، بحث مستل ، مجلة كلية الآداب ، العدد 85 ، جامعة بغداد ، العراق ، 2002 .

78- فهيمه كريم رزيج المشهداني ، جرائم النساء خصائصها واسبابها ، مجلة كلية الآداب ، العدد58 ، العراق ، جامعة بغداد، 2002،

79- فوزية عبد الستار ، مبادئ علم الأجرام والعقاب ، دار النهضة العربية ، مصر ، 1997 .

80- قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 النافذ .

81- قانون مكافحة البغاء رقم 8 لسنة 1988 .

82- كمال دشلي ، منهجية البحث العلمي ، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية ، كلية الاقتصاد ، منشورات جامعة حماة ، 2016 .

83- مأمون محمد سلامة ، أصول علم الاجرام والعقاب ، القاهرة ، مطبعة جامعة القاهرة ،1979،

84- مجدي عزيز ابراهيم ، موسوعة المعارف التربوية ، الطبعة الاولى ، عالم الكتب ، القاهرة .

85- محمد ابراهيم زيد ، نظم العدالة الجنائية في الدول العربية (المراحل السابقة على المحاكمة) ، دار الحامد للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن .

86- محمد الامين البشري ، العدالة الجنائية ومنع الجريمة ، الطبعة الاولى ، الاكاديميون للنشر والتوزيع ، عمان ، 2014.

87- محمد رمضان محمد ، سيكولوجية المرأة القاتلة ، الطبعة الأولى ، مكتبة الانجلو المصرية ، القاهرة ، 1991 ،

88- محمد عاطف غيث ، قاموس علم الاجتماع ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ، 1989،

89- محمد عبد المحسن سعدون ، الإحصاء الجنائي ودوره في رصد ومكافحة الجريمة ، بحث مستل ، المعهد التقني النجف الاشرف، 2019 .

90- محمد عمر التونسي ، تشحيذ الأذهان بسيرة بلاد العرب والسوادان ، القاهرة ، 1965م .

91- محمد فؤاد عبد الباقي ، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن ، دار الحديث القاهرة ، الطبعة الأولى 1996 ،

92- محمود السقا ، تاريخ القانون المصري ، القاهرة ، 1980، ص41.

93- محمود السيد ابو النيل ، علم النفس الاجتماعي ،الطبعة الاولى ، مكتبة الانجلو المصرية ، القاهرة ، مصر ، 2009 .

94- محمود نجيب تركي ، دروس في علم الاجرام والعقاب ، دار النهضة العربية ، بيروت ، 1988 .

95- محمود نجيب حسني ، دروس في علم الاجرام والعقاب ، دار النهضة العربية ، بيروت ، 1988 ،

96- مزوز بركو ، اجرام المرأة في المجتمع العوامل والأثار ، الطبعة الاولى ، المكتبة العصرية ، الجزائر 2010،

97- مزوز بركو ،جريمة القتل عند المرأة ، المكتب الجامعي الحديث ، الجزائر 2012،

98- معن خليل العمر ، الموضوعية والتحليل في البحث الاجتماعي ، الطبعة الاولى ، دار الافاق الجديدة ، بيروت ، 1982.

99- معن خليل عمر ، نحو نظرية عربية في علم الاجتماع ، دبي ، مطابع البيان التجارية ، 1998.

100- منال محمد عباس ، علم الاجتماع الجنائي ، دار المعرفة للطبع والنشر ، الاسكندرية ، مصر ، 2016 .

101- ناصر بن محمد العديلي ،السلوك الانساني والتنظيمي ، الطبعة الاولى ، معهد الادارة العامة ، الرياض ، 1995 .

102- ناهدة عبد الكريم ، الحرب والمشكلات الاجتماعية ، مجلة اليرموك ، العدد الثاني ، السنة الاولى ، الاردن ، 2001 .

103- ناهده عبد الزيد الدليمي ، اسس وقواعد البحث العلمي ، الطبعة الأولى ، دار الصفاء ، عمان ، 2016.

104- نجية اسحاق عبد الله ، سيكولوجية البغاء ، مكتبة الخانجي ، الطبعة الاولى ، القاهرة ، 1984.

105- نسيمة احمد الصيد ، جرائم المرأة والدلالات والابعاد ، دراسة اجريت في جامعة سكيكده ، الجزائر ، 2010 .

106- نشأت البكري ، اصول اعداد خطط الأحصاء الجنائية ، اكاديمية نايف ، الرياض ، 1999.

107- نشأت البكري ، أصول الاحصاء الجنائي ، الطبعة الاولى ، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية ، الرياض ، 1991.

108- الوريكات عايد ، اصول علمي الاجرام والعقاب ، عمان ، الاردن ، دار وائل للنشر والتوزيع ، 2009 ،

109- الوريكات عايد ، نظريات علم الجريمة ، الطبعة الاولى ، دار الشروق للنشر والتوزيع ، عمان ، الاردن ، 2013 ،

110- ياسين طه طاقه ، الاتجاهات والحياة ، المكتبة الوطنية ، بغداد 1989 .

ثانياً : الرسائل والإطاريح

111- ابتسام يوسف عبد العزيز حسين ، عوامل اجرام المرأة في المجتمع الأردني ، رسالة ماجستير غير منشورة ، الجامعة الأردنية ، كلية الدراسات العليا ، الأردن ، 2006.

112- احمد توفيق المجالي ، دور العوامل الأجتماعية والاقتصادية والنفسية في ارتكاب النساء للجريمة في المجتمع الأردني من وجهة نظر القضاة والمحامين في محافظة الكرك ، رسالة ماجستير غير منشورة ، الأردن ، جامعة مؤتة ، 2016.

113- اسراء علي خلف الله محمد ، العوامل الأجتماعية والاقتصادية لارتكاب المرأة الجريمة ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة النيلين ، كلية الدراسات العليا ، قسم الاجتماع والأنثروبولوجيا ،2017 .

114- أنيس شهيد محمد ، مظاهر السلوك الأنحرافي بعد تغير النظام السياسي في العراق 2003، دراسة ميدانية في مدينة القادسية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الآداب ، جامعة القادسية ،2005،

115- حامد عيد الجهني ، النماط الجرائم المرتكبة من قبل النساء في المنطقة الشرقية من المملكة العربية السعودية وعلاقتها ببعض العوامل الديمغرافية ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة مؤته ، عمادة الدراسات العليا ، الأردن ، 2013

116- الحجاج زياد محمد حمدان ، اتجاهات الاردنيين نحو ارتكاب جرائم الدفاع عن الشرف وعلاقتها بخصائصهم الاجتماعية والاقتصادية ، اطروحة دكتوراه غير منشوره ، الاردن جامعة مؤته ، عمادة الدراسات العليا ،

117- زهراء علاء ساجت ، المخاطر الاجتماعية لجرائم النساء واثرها على الاستقرار الاسري ، رسالة ماجستير غير منشوره ، كلية الآداب قسم الاجتماع ، جامعة القادسية ، 2021.

118- عماد أسماعيل جميل ، الجريمة في ظل التغيرات الأجتماعية والسياسية ، اطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية الآداب ، جامعة بغداد ، 2016 .

119- محمد البكر ، اثر البطالة في البناء الاجتماعي للمجتمع ، دراسة تحليلية ميدانية ، جامعة الكويت ، 2004 .

120- مزوز بركو ، اجرام المرأة في المجتمع الجزائري ، اطروحة دكتوراه منشوره ، الجزائر ، جامعة منتوري قسطنطينة، كلية العلوم الاجتماعية ولإنسانيه ، قسم علم النفس وعلوم التربية ولارطفونيا ، 2007 ،

121- ويس نصر الله ، جرائم النساء انواعها اسبابها ، رسالة دكتوراه غير منشوره ، كلية الآداب ، جامعة بغداد ، 2016

122- يسار سالم قاسم ، دراسة مقارنة لأثر بعض العوامل الاقتصادية والاجتماعية في اتجاهات طلبة الصف الرابع في كليتي الزراعة بجامعة الموصل وصلاح الدين نحو العمل الزراعي ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الزراعة ، جامعة الموصل ، 1983،

ثالثاً : مصادر اللغة الانكليزية

123- Bailey , kenmeth , Methodds of socil Research , London the Free Press , 1978, P31.

124- Buonanno , the Socieconomic Determinants of crim , A Review of the literature Department of Economics , university of Milan-Bicocca , Italy , 2005 .

125- carol Laprairie , Native women and crime , The Canadian journal of native studies , Canada , 1987

126- Cesare Lombros , Guglielmo Ferrero , Criminlal Woman ,the Prostitute ,and The Norml Woman ,2004 ,Nichol Hahn Rafter ,

127- Coles , The sociological method , Chicago , Randme Nally Publishing Company , 1972 , P22 .

128- Genny Kermod , Women , Crime and The Courts in Eariy Modern England , Garthine Walker ,1994,.

129- George A. Lundeberg . Social Research, Longmans , green co , New york , 1945 , p .115.

130- Lawrence E. Cohen and Marcus Felon . social Chasnge and Crime Rates Trends A Routine Activity Approach American Sociological Review . 1979 . VOL 44 .

131- Shubert , female crime and poverty , stolen apportunities , university of Athabasca , 2003 .

الملاحق

جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة بابل – كلية الآداب

قسم علم الاجتماع – الماجستير

م / استمارة استبيان نموذج الخبراء

عزيزتي المبحوثة ..... تحيه طيبه

يروم الباحث في اجراء دراسة ميدانية بعنوان (**اتجاهات المرأة العراقية نحو الجريمة ما بعد عام 2003** م) **دراسة اجتماعية ميدانية في دائرة الاصلاح العراقية للنساء في بابل** وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في علم الأجتماع ، هنالك مجموعة أسئلة استبيانيه بين يديك عليك قرأتها بدقه لكي تكون اجابتك موضوعية لكونك جزءاً من هذا الواقع ، راجين تعاونك معنا بقدر ما تستطيعين من خلال وضع علامة (√) امام الاختيار المناسب ، علماً ان المعلومات تستعمل لأغراض الدراسة والبحث فحسب فلا داعي لذكر الاسم .

مع خالص شكري وتقديري لك

الباحث	المشرف
أمير راهي محيميد	أ.م.د أحمد حسن عبدالله

أولاً/ البيانات الأولية :

1. **الفئة العمرية** :18 الى اقل 28سنة ( ) ، 29- 38سنة ( ) ،39-48سنة ( ) ، 49سنة فأكثر ( ).
2. **مستوى الدخل:** لا يكفي لسد الحاجة ( )، يكفي لسد الحاجة ( )، يكفي ويزيد عن الحاجة ( ).
3. **المستوى التعليمي:** أمية ( ) تقرأ وتكتب ( )، ابتدائية ( )، متوسطة ( )، إعدادية ( )، بكالوريوس ( )، تعليم عالي ( ).
4. **المحافظة** ( )
5. **الانحدار الاجتماعي:** ريفي ( )، حضري ( ).
6. **الحالة الاجتماعية:** عزباء ( )، متزوجة ( ) ، منفصلة ( )، مطلقة ( )، أرملة ( ).
7. **نوع الزواج** : برضاك ( ) ، مجبره ( ) .
8. **نوع السكن:** ملك ( )، إيجار ( )، تجاوز ( ).
9. **المهنة:** ربة بيت ( ) موظفة حكومية ( )، موظفة قطاع خاص ( ) .

ثانيًا/ البيانات الاساسية الخاصة بالظاهرة المدروسة

10. ما نوع الجريمة الحالية التي بسببها دخلتي السجن ؟ (يحق لك اختيار أكثر من خيار) .

أ- القتل ( ).

ب- الاجهاض ( ).

ت- قتل طفل حديث الولادة ( ).

ث- الدعارة ( ) .

ج- السرقة ( ).

ح- كحول ومخدرات ( ).

خ- البغاء ( ).

د- الارهاب ( ).

ر- نزاهة ( ).

ز- خطف ( )

ذ- اخرى تذكر ( ).

11. ما مدة الحكم ( )

12. هل تمت إدانة أحد أفراد أسرتك في قضية جنائية/ جنحة سابقًا؟ نعم ( ) كلا ( ).

13- اذا كان الجواب (نعم) فمن هو : (يحق لك اخيار اكثر من خيار)

الوالدين( ) اخواني ( ) اخواتي ( ) ابي ( ) امي ( ) اخرى تذكر( ) .

14- هل تمثل ذكريات طفولتك سبباً مؤثراً في قيامك بفعل مخالف للقانون ؟ نعم( ) كلا( )

15- اذا كان الجواب (نعم) نتيجة من ؟ (يحق لك اخيار اكثر من خيار)

أ- الحرمان من حنان الام والاب ( )

ب- التفكك الاسري والتنشئة الاجتماعية الخاطئة ( )

ت- صديقات السوء ( )

ث- الفقر والعوز المالي ( )

ج- جريمة وقعت امامك ( )

ح- أخرى تذكر ( )

16- هل ارتكبتي الجريمة بمفردك ( ) ام مع اشخاص اخرين ( ).

17_ اذا كان الجواب مع اشخاص اخرين فمن هم ؟ (يحق لك اختيار أكثر من خيار)

أ- من افراد اسرتك ( )

ب- من اقاربك ( )

ت- من الأصدقاء ( )

ث- اشخاص أخرين ( )

18- هل ساعدتك بنيتك الجسمية (الضخامة او الهزل) في ارتكاب الفعل المخالف للقانون ؟

نعم ( ) الى حد ما ( ) كلا ( ) .

19- هل كان ارتكابك للسلوك المخالف للقانون نتيجة ظرف صحي معين ؟

نعم ( ) الى حد ما ( ) كلا ( ) .

ثالثاً : العوامل الاقتصادية والثقافية والسياسية والسلوك الاجرامي

المحور الاول –العامل الاقتصادي

20- هل دفعك وضعك الاقتصادي لمخالفة القانون؟ نعم ( ) الى حد ما ( ) كلا ( ).

21- هل كان لعدم مهارتك في عمل معين دور في مخالفتك للقانون ؟

نعم ( ) الى حد ما ( ) كلا ( )

22- هل للفارق الاقتصادي بينك وبين اقرانك عمرياً في المجتمع دور في مخالفتك للقانون ؟

نعم ( ) الى حد ما ( ) كلا ( )

23- هل تمتلك مصدراً ( ) او فرد( ) يوجه لك مصروفك اليومي او الشهري لإحتياجك ؟ اذا كان الجواب (فرد) فمن هو (يحق لك اخيار اكثر من خيار)

أ- من افراد اسرتك ( )

ب-من اقاربك ( )

ت-من اصدقائك ( )

ث-من اخرين ( )

المحور الثاني – العامل الثقافي

24- هل تعتقدي ان لثقافة المجتمع دور في توجيه الافراد لمخالفة القانون ؟

نعم ( ) الى حد ما ( ) كلا ( )

25- هل كان لأسلوب التنشئة الاجتماعية التي خضعتي لها دور في توجهك لارتكاب المخالفة القانونية ؟ نعم ( ) الى حد ما ( ) كلا ( )

26- اذا كان الجواب نعم فمن من هذه مؤسسات التنشئة الاجتماعية (يحق لك اخيار اكثر من خيار)

أ- البيئة الاسرية ( )

ب- المؤسسة التربوية ( )

ج- بيئة العمل ( )

ح- جماعة الرفقة ( )

خ- وسائل التواصل الاجتماعي والتكنلوجيا ( )

27- هل يوجد بين افراد اسرتك أشخاص من ذو المحصل الاكاديمي الاساسي أو العالي ؟

نعم ( ) كلا ( )

المحور الثالث – العامل السياسي

28- باعتقادك هل شجعت ظروف الاحتلال الامريكي في 2003 م الى اجرام الافراد وبضمنهم النساء ؟ نعم ( ) الى حد ما ( ) كلا ( )

29- هل تعتقدي ان الصراعات السياسية ادت أثراً في اتجاه المرأة نحو الجريمة ؟

نعم ( ) الى حد ما ( ) كلا ( )

30- برأيك هل ادت الازمات بعد عام 2003 الى اتجاه المرأة نحو الجريمة ؟

نعم ( ) الى حد ما ( ) كلا ( )

31- باعتقادك هل ادت الجماعات الارهابية الى اتجاه المرأة نحو الجريمة ؟

نعم ( ) الى حد ما ( ) كلا ( )

32- برأيك هل أن الخطاب الطائفي ادى الى تزايد نسب الجريمة لدى النساء بعد عام 2003م؟

نعم ( ) الى حد ما ( ) كلا ( )

33- هل تعتقدين إن ضعف قوة تطبيق القانون في المجتمع ادى الى اتجاه المرأة نحو الجريمة؟

نعم ( ) الى حد ما ( ) كلا ( )

34- برأيك هل ادى عدم تبني سياسة اجتماعية فعالة تحصن المجتمع من الجريمة الى تزايد جرائم النساء ؟ نعم ( ) الى حد ما ( ) كلا ( )

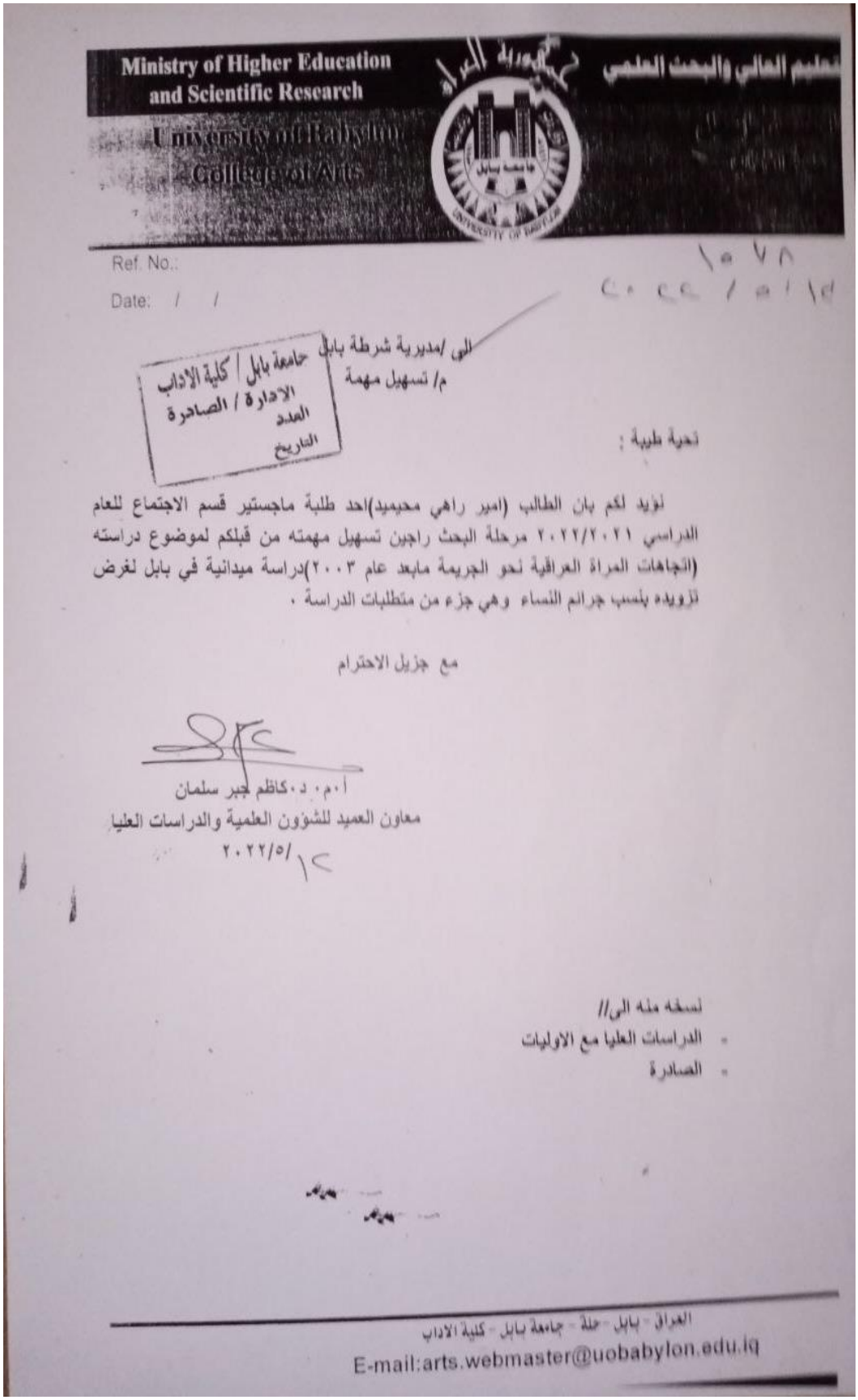

Ministry of Higher Education and Scientific Research

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

University of Babylon

College of Arts

Ref. No.:

Date: / /

الى /مديرية شرطة بابل
م/ تسهيل مهمة

جامعة بابل / كلية الآداب
الادارة / الصادرة
العدد
التاريخ

تحية طيبة :

نؤيد لكم بان الطالب (امير راهي محيميد)احد طلبة ماجستير قسم الاجتماع للعام الدراسي ٢٠٢١/٢٠٢٢ مرحلة البحث راجين تسهيل مهمته من قبلكم لموضوع دراسته (اتجاهات المراة العراقية نحو الجريمة مابعد عام ٢٠٠٣)دراسة ميدانية في بابل لغرض تزويده بنسب جرائم النساء وهي جزء من متطلبات الدراسة .

مع جزيل الاحترام

أ.م. د.كاظم جبر سلمان
معاون العميد للشؤون العلمية والدراسات العليا
٢٠٢٢/٥/١٢

نسخة منه الى//
- الدراسات العليا مع الاوليات
- الصادرة

العراق - بابل - حلة - جامعة بابل - كلية الاداب
E-mail:arts.webmaster@uobabylon.edu.iq

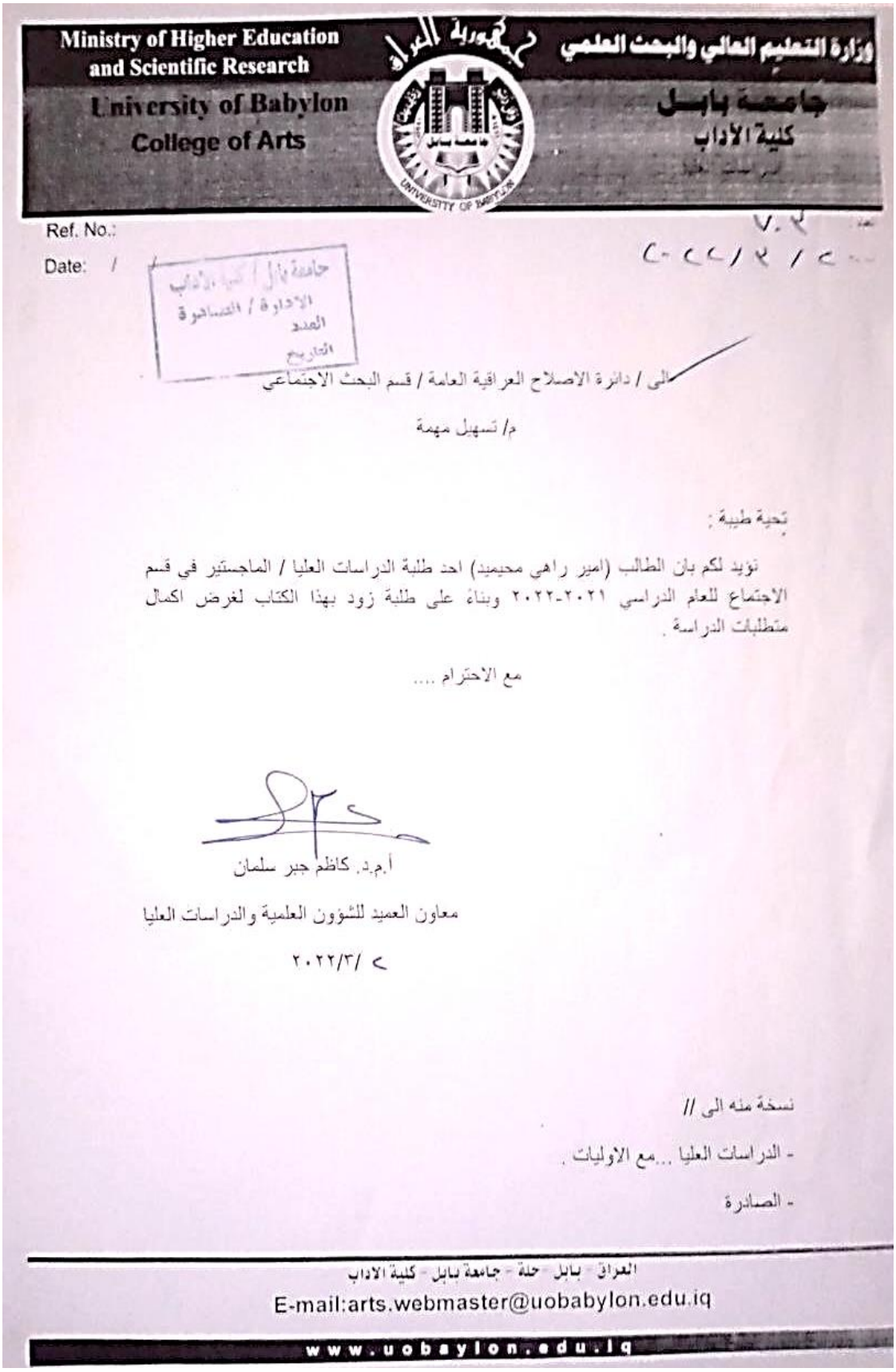

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Babylon
College of Arts

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة بابل
كلية الآداب

Ref. No.:
Date: /

جامعة بابل / كلية الآداب
الإدارة / المساحة
العدد
التاريخ

الى / دائرة الاصلاح العراقية العامة / قسم البحث الاجتماعي

م/ تسهيل مهمة

تحية طيبة :

تؤيد لكم بان الطالب (امير راهي محيميد) احد طلبة الدراسات العليا / الماجستير في قسم الاجتماع للعام الدراسي ٢٠٢١-٢٠٢٢ وبناءً على طلبة زود بهذا الكتاب لغرض اكمال متطلبات الدراسة .

مع الاحترام ....

أ.م.د. كاظم جبر سلمان

معاون العميد للشؤون العلمية والدراسات العليا

٢٠٢٢/٣/ ٧

نسخة منه الى //

- الدراسات العليا ...مع الاوليات .

- الصادرة

العراق - بابل - حلة - جامعة بابل - كلية الاداب
E-mail:arts.webmaster@uobabylon.edu.iq
www.uobaylon.edu.iq

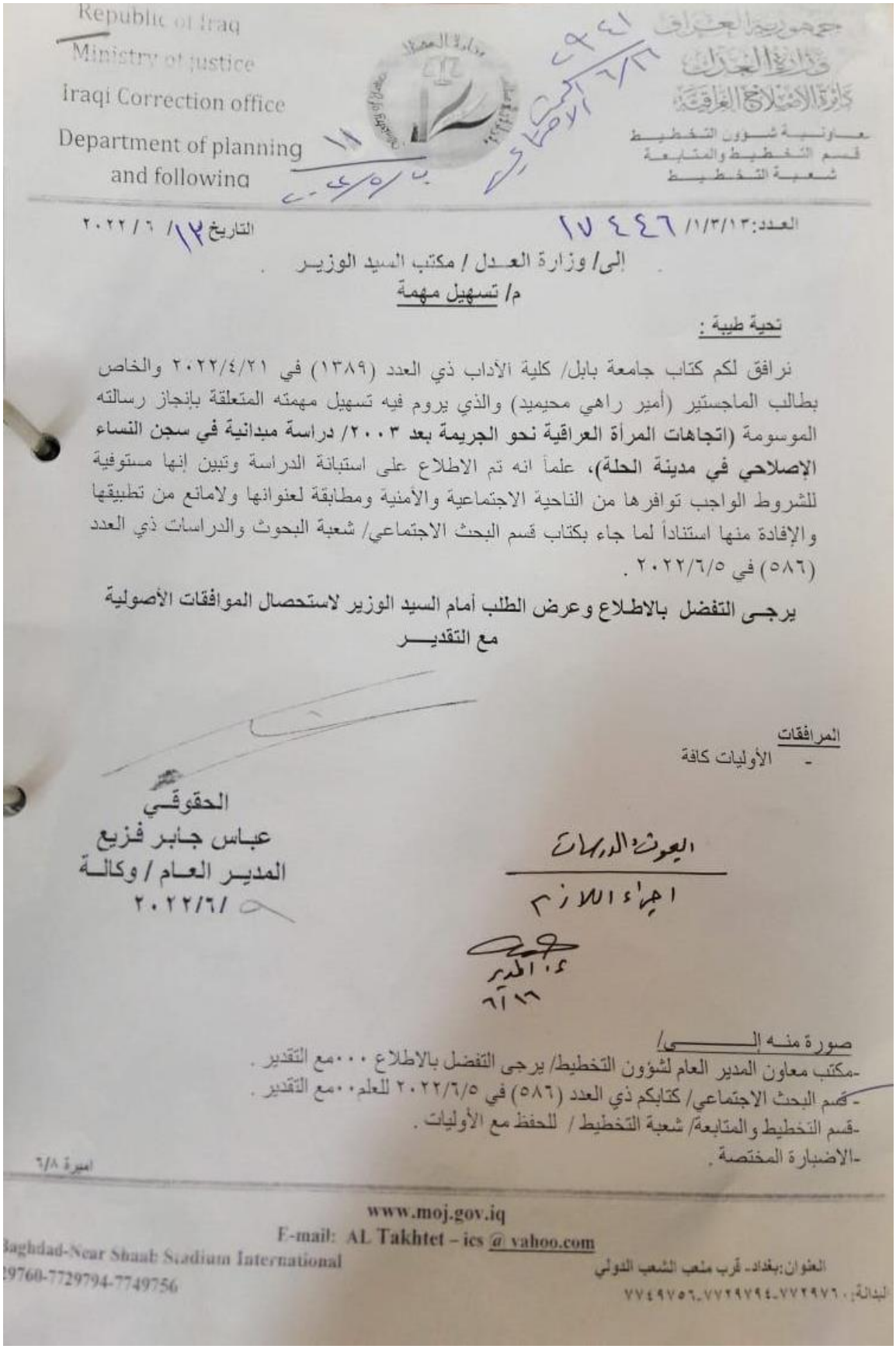

Republic of Iraq
Ministry of justice
Iraqi Correction office
Department of planning
and following

جمهورية العراق
وزارة العدل
دائرة الاصلاح العراقية
معاونية شؤون التخطيط
قسم التخطيط والمتابعة
شعبة التخطيط

العدد: ١/٣/١٣/ ١٧٤٤٦ التاريخ ١٢/ ٦/ ٢٠٢٢

إلى/ وزارة العدل / مكتب السيد الوزير

م/ تسهيل مهمة

تحية طيبة :

نرافق لكم كتاب جامعة بابل/ كلية الآداب ذي العدد (١٣٨٩) في ٢٠٢٢/٤/٢١ والخاص بطالب الماجستير (أمير راهي محيميد) والذي يروم فيه تسهيل مهمته المتعلقة بإنجاز رسالته الموسومة (**اتجاهات المرأة العراقية نحو الجريمة بعد ٢٠٠٣/ دراسة ميدانية في سجن النساء الإصلاحي في مدينة الحلة**)، علماً انه تم الاطلاع على استبانة الدراسة وتبين إنها مستوفية للشروط الواجب توافرها من الناحية الاجتماعية والأمنية ومطابقة لعنوانها ولامانع من تطبيقها والإفادة منها استناداً لما جاء بكتاب قسم البحث الاجتماعي/ شعبة البحوث والدراسات ذي العدد (٥٨٦) في ٢٠٢٢/٦/٥ .

يرجى التفضل بالاطلاع وعرض الطلب أمام السيد الوزير لاستحصال الموافقات الأصولية

مع التقدير

المرافقات
- الأوليات كافة

الحقوقي
عباس جابر فزيع
المدير العام / وكالة
٢٠٢٢/٦/

البحوث والدراسات
إجراء اللازم

صورة منه إلى/
-مكتب معاون المدير العام لشؤون التخطيط/ يرجى التفضل بالاطلاع ٠٠٠مع التقدير .
- قسم البحث الاجتماعي/ كتابكم ذي العدد (٥٨٦) في ٢٠٢٢/٦/٥ للعلم٠٠مع التقدير .
-قسم التخطيط والمتابعة/ شعبة التخطيط / للحفظ مع الأوليات .
-الاضبارة المختصة .

امير ٦/٨

www.moj.gov.iq
E-mail: AL Takhtet – ics @ yahoo.com
Baghdad-Near Shaab Stadium International
29760-7729794-7749756
العنوان:بغداد- قرب ملعب الشعب الدولي
البرقية: ٧٧٤٩٧٥٦-٧٧٢٩٧٩٤-٧٧٢٩٧٦٠

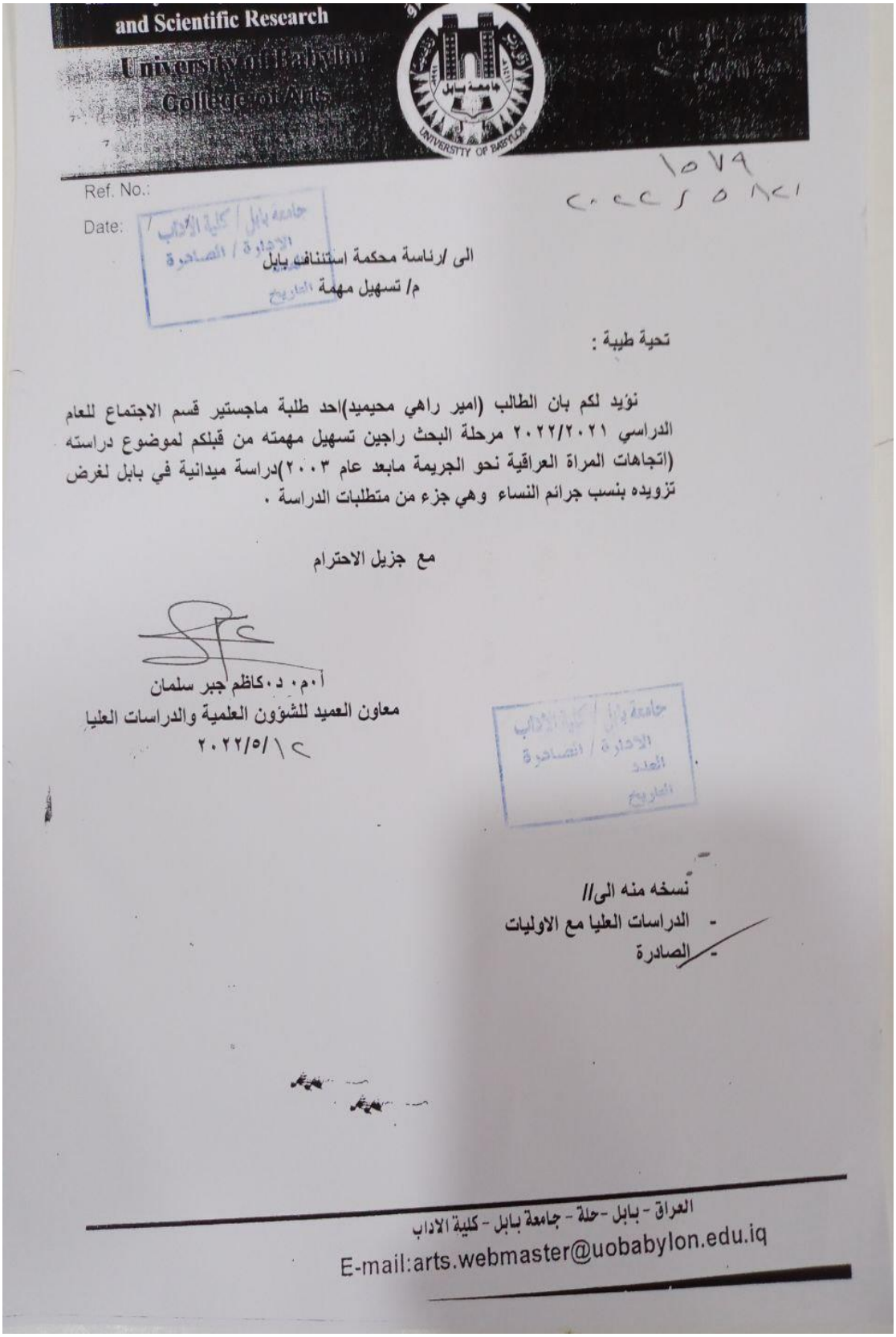

and Scientific Research
University of Babylon
College of Arts

Ref. No.:
Date:

الى /رئاسة محكمة استئناف بابل
م/ تسهيل مهمة

تحية طيبة :

نؤيد لكم بان الطالب (امير راهي محيميد)احد طلبة ماجستير قسم الاجتماع للعام الدراسي ٢٠٢٢/٢٠٢١ مرحلة البحث راجين تسهيل مهمته من قبلكم لموضوع دراسته (اتجاهات المراة العراقية نحو الجريمة مابعد عام ٢٠٠٣)دراسة ميدانية في بابل لغرض تزويده بنسب جرائم النساء وهي جزء من متطلبات الدراسة .

مع جزيل الاحترام

أ.م. د.كاظم جبر سلمان
معاون العميد للشؤون العلمية والدراسات العليا
٢٠٢٢/٥/١٢

نسخه منه الى//
- الدراسات العليا مع الاوليات
- الصادرة

العراق - بابل - حلة - جامعة بابل - كلية الاداب
E-mail:arts.webmaster@uobabylon.edu.iq

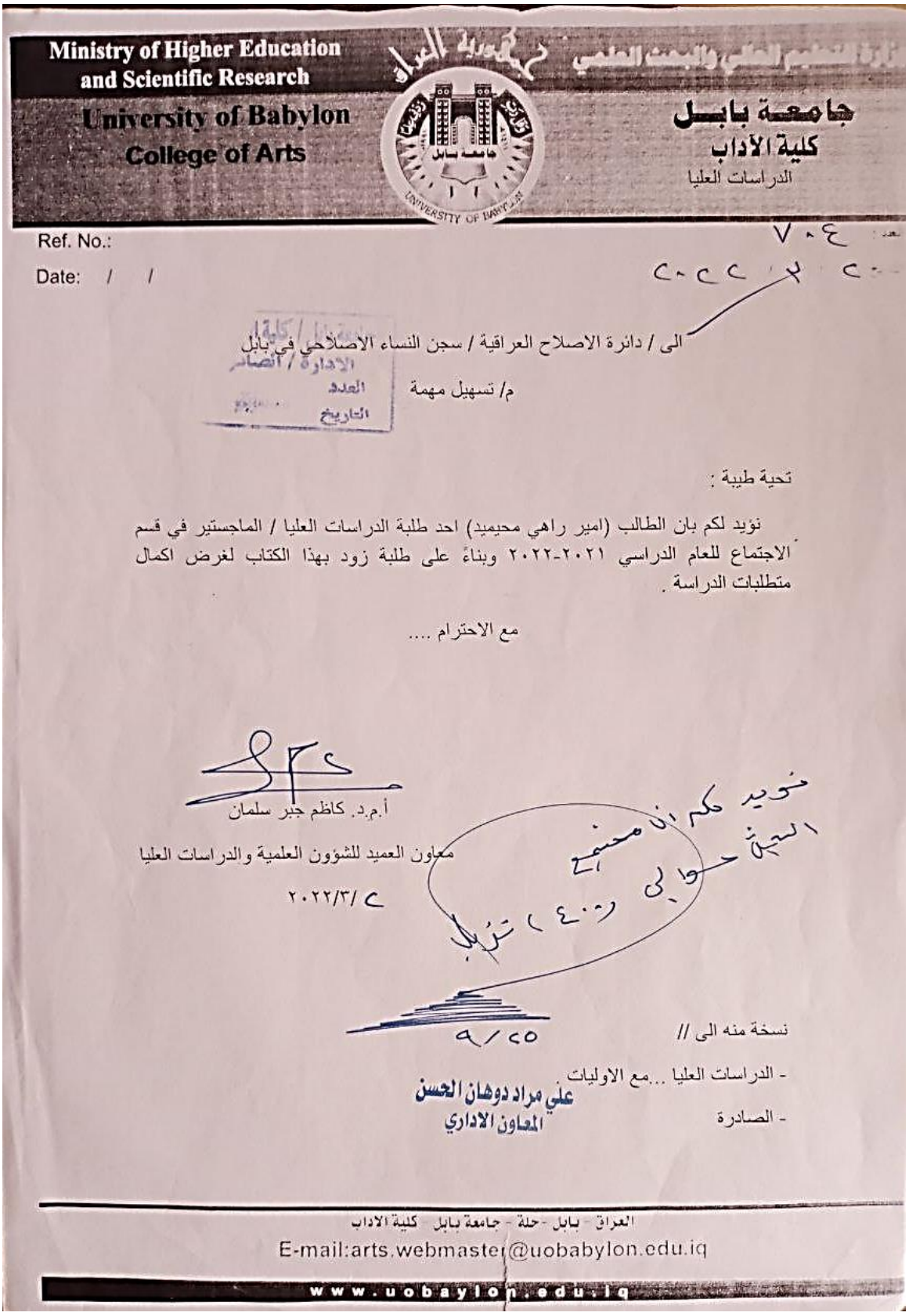

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Babylon
College of Arts

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة بابل
كلية الآداب
الدراسات العليا

Ref. No.: ٧٠٤
Date: / / ٢٠٢٢/٣/٠٨

الى / دائرة الاصلاح العراقية / سجن النساء الاصلاحي في بابل

م/ تسهيل مهمة

تحية طيبة :

نؤيد لكم بان الطالب (امير راهي محيميد) احد طلبة الدراسات العليا / الماجستير في قسم الاجتماع للعام الدراسي ٢٠٢١-٢٠٢٢ وبناءً على طلبة زود بهذا الكتاب لغرض اكمال متطلبات الدراسة .

مع الاحترام ....

أ.م.د. كاظم جبر سلمان
معاون العميد للشؤون العلمية والدراسات العليا
٢٠٢٢/٣/٨

نسخة منه الى //
- الدراسات العليا ...مع الاوليات
- الصادرة

علي مراد دوهان الحسن
المعاون الاداري

العراق - بابل - حلة - جامعة بابل - كلية الاداب
E-mail:arts.webmaster@uobabylon.edu.iq
www.uobaylon.edu.iq

Study summary

Our current study is divided into two chapters, the first chapter dealt with the theoretical side, which includes four chapters. The second chapter also included two sections (previous studies and theories explaining the study). The first section presented and discussed previous studies, while the second section represented the theories explaining the study, as the third chapter of the study contained two sections as well. The first section included a historical overview of the crimes of the time, in which it touched on medical Women's crimes through historical eras and their developments, and the second topic included the factors driving women's crimes, as a group of factors that had an impact in pushing women towards crime was presented, while the fourth chapter, which was titled Trends and patterns of women's crime in Iraqi society after the democratic transition and its determinants, included three sections, The first topic represented a description of the trends and their nature, while the second topic included statistics and crime, in which we talked about the concept of statistics. And its importance and what was issued and about the dark numbers and what is meant by the numbers of crimes that disappear between these sources, where he touched in the third topic, criminal justice and its role in

preventing crime and we talked about the concept of criminal justice and what the scholars knew and an explanation of its divisions, principles and historical beginnings. As for the second chapter of the study, it included the field aspect and represented four chapters. The fifth chapter represented the methodological framework of the study. It contained three sections that presented in the first section the study's method, type, hypotheses and fields, and the second topic included the society and sample of the study, while the third topic included, data collection tools and means. Statistical, and the sixth chapter included two sections, the first topic represented tabulation and analysis of primary data, while the second topic represented tabulation and analysis of the basic data of the phenomenon studied, while the seventh chapter contained two sections as well, such as the first topic tabulation and analysis of economic data, and the second topic such as tabulation and data analysis Cultural and political, and the eighth and final chapter included two sections, the first section included testing and discussion of hypotheses, while the second section included results, recommendations and suggestions, and the study concluded with the inclusion of sources and .appendicess